

مجلس الأمن

مؤقت

السنة الثالثة والسبعون

الجلسة **٨٢٣٤**

الإثنين، ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيسة	السيد ميسا - كوادرا	(بيرو)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد بوليانسكي
	إثيوبيا	السيدة غواردي
	بولندا	السيد رادومسكي
	بوليفيا (دولة - متعددة القوميات)	السيدة كاردونا موسكوسو
	السويد	السيد باكونكي
	الصين	السيد وو هاي تاو
	غينيا الاستوائية	السيد ندونغ مبا
	فرنسا	السيد دولاتر
	كازاخستان	السيد عمروف
	كوت ديفوار	السيد تانو - بوتشوي
	الكويت	السيد العتيبي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيدة بيرس
	هولندا	السيدة غريغوار فان هارين
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة إيكليز - كوري

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

منع العنف الجنسي في حالات النزاع من خلال التمكين، والمساواة بين الجنسين، وضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء

تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2018/250)

رسالة مؤرخة ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لبيرو لدى الأمم المتحدة (S/2018/311)

1810883 (A)







افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

المرأة والسلام والأمن

منع العنف الجنسي في حالات النزاع من خلال التمكين والمساواة بين الجنسين وضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء

تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2018/250)

رسالة مؤرخة ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لبيرو لدى الأمم المتحدة (S/2018/311)

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنغلاديش، بوتسوانا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جنوب أفريقيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السودان، سويسرا، العراق، قطر، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مصر، المكسيك، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، اليابان إلى الاشتراك في هذه الجلسة.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو مقدمتي الإحاطتين الإعلاميتين التاليتين إلى الاشتراك في هذه الجلسة: السيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة راضية سلطانة، كبيرة الباحثين في شبكة كالادان برس.

وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو أيضا الأشخاص التالية أسماؤهم إلى الاشتراك في هذه الجلسة: السيد غيرتون فان دين أكير، القائم بالأعمال بالنيابة لوفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة؛ والسيدة فاطمة خياري محمد، المراقبة الدائمة عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة؛ والسيدة كلير هتشينسون، الممثلة الخاصة المعنية بالمرأة والسلام والأمن للأمين العام لمنظمة حلف شمال الأطلسي.

أقترح أن يدعو المجلس المراقب الدائم لدولة الكرسي الرسولي ذات مركز المراقب لدى الأمم المتحدة إلى الاشتراك في هذه الجلسة، وفقا للنظام الداخلي المؤقت والممارسة السابقة في هذا الصدد.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

أود أن ألفت انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2018/250، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

أود أيضا أن ألفت انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2018/311، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لبيرو لدى الأمم المتحدة، يحيل بها مذكرة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

أود أن أرحب ترحيبا حارا بمعالي نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، وأعطيها الكلمة الآن.

نائبة الأمين العام (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن ابدأ بياني بالإشادة ببيرو وبسعادة السفير غوستافو ميزا - كوادرا على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة بشأن العنف الجنسي والنزاع. وأود أيضا أن أرحب ترحيبا حارا بوجود السيدة راضية سلطانة هنا اليوم لإبراز أصوات طائفة الروهينغيا، ولتقديم سرد لمحنة النساء

والفتيات المستهدفات بصورة منهجية بسبب دينهن أو أصلهن العرقي.

وفي هذا العام في ميانمار وفي العديد من حالات النزاع الأخرى، يجري مرة أخرى استخدام التهديد الواسع النطاق والعنف الجنسي أسلوبا لتعزيز الأهداف العسكرية والاقتصادية والإيديولوجية. ومرة أخرى كان هذا أحد عوامل التشريد القسري الجماعي. وأود أن أكون واضحة: إن كلا الجنسين يعانيان من الوحشية المروعة للعنف الجنسي في حالات النزاع. كما أن العنف الجنسي طريقة شائعة للغاية لتعذيب المحتجزين، وفي العديد من النزاعات يشكل الرجال والفتيان معظم المحتجزين. ولكن بصورة عامة فإن النساء والفتيات يتضررن بشكل غير متناسب. ويشكل التمييز على أساس نوع الجنس أكثر الدوافع الخفية لجرائم العنف الجنسي. وكلما انخفض وضع المرأة فيما يتعلق بالصحة والثروة والتعليم، يزداد ضعفها وتعرضها للأذى.

وفي العام الماضي، سافرت مع الممثلة الخاصة للأمين العام براميلا باتن إلى النيجر وإلى جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي كلتا الدولتين، فإن آثار العنف الجنسي عميقة ودائمة للناجيات وأسرهن ومجتمعاتهن المحلية. وتضطر الناجيات للعيش بدون علاج للصدمة البدنية والنفسية، ومع الوصم الاجتماعي وحالات الحمل غير المرغوب فيه. وفي كثير من الأحيان ينبذ الأطفال الذين يولدون نتيجة للاغتصاب ويدفع بهم إلى هوامش المجتمع. ويعمل ذلك مرة أخرى على إبراز حقيقة أن للعنف الجنسي، في نهاية المطاف، عواقب على جميع المتأثرين من النساء والفتيات والرجال والفتيان. فهو أسلوب متعمد لإضعاف التماسك الاجتماعي وتقويضه. ويجب أن يكون من مسؤوليتنا تحقيق العدالة والاعتراف ودفع التعويضات لضحايا تلك الجرائم المروعة – ليس تحقيق العدالة في قاعة المحكمة فحسب بل أيضا تحقيق العدالة الاجتماعية والتمكين الاقتصادي.

وينبغي أن نشيد بالقدرة على الصمود التي يبديها الكثير من الضحايا الذين يعملون بوصفهم عوامل للتغيير وأن ندعم هذه القدرة. وإذا أُريد لنا أن نمنع تكرار هذه الجرائم، فإن علينا أن نضمن تحقيق المساءلة والردع. وفي ذلك السياق، أشيد باستمرار مشاركة الأطراف التي أدرجها الأمين العام في تقاريره عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. فعلى سبيل المثال، فإن توقيع ائتلاف من الجماعات المسلحة في مالي من طراف واحد على بيان في تموز/يوليه ٢٠١٧ ووضع خطة لتنفيذ البيان المشترك الصادر عن حكومة العراق في الشهر الماضي من الأمور المشجعة للغاية.

كما أود أن أبرز اليقظة المتزايدة التي يبديها حفظة السلام في حماية النساء والفتيات والرجال والفتيان من العنف الجنسي باعتبارها جزءا من ولايتهم لحماية المدنيين. وفي الشهر الماضي في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، دعم فريق للمشاركة النسائية مؤلف من ١٦ جنديا من المملكة المتحدة وجنوب أفريقيا ونيبال إيفاد بعثة مدنية إلى إحدى أبعد مناطق البلد النائية استجابة للتقارير عن أعمال الاختطاف والعنف الجنسي التي ارتكبت بحق المئات من المدنيين.

وهذا الدعم يبين قيمة شبكات التأهب وأهمية دور النساء في حفظ السلام لتحسين التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

كما يضطلع مستشارو شؤون حماية المرأة المنتشرون في عمليات الأمم المتحدة للسلام بدور ريادي في دعم النظراء الحكوميين في تنفيذ التزاماتهم. وتشمل تلك الالتزامات إشراك جميع أطراف النزاع في منع أعمال العنف الجنسي وضمان أن يتمكن الضحايا ومنظمات المجتمع المدني من الإعراب عن شواغلهم حيال توفير الأمن والحماية وفرض القيود على تقديم الخدمات، وأن يتسنى لهم المساعدة في تشكيل السياسات والقوانين الجديدة الشاملة للجميع.

إن القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣) يدعو جميع الأطراف الفاعلة – مجلس الأمن وأطراف النزاع المسلح والدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة – إلى القيام بالمزيد من العمل لمكافحة الإفلات

من العقاب على تلك الجرائم. فلنكثف جهودنا لإنهاء السلسلة المروعة من أعمال العنف الجنسي في حالات النزاع لكي تتحمل نساؤنا وفتياتنا ورجالنا وفتياننا عبئا أقل وهم يعملون على إعادة بناء ما تحطم من حياتهم.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أشكر نائبة الأمين العام على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيدة باتن.

السيدة باتن (*تكلمت بالإنكليزية*): يسعدني أن أنضم إلى المجلس اليوم في المناقشة المفتوحة الأولى بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع التي تعقد خلال فترة ولايتي بصفتي الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وأود أن أبدأ بياني بالإعراب عن تقديري لبيرو على توليها رئاسة هذه الجلسة وعلى قيادتها بشأن خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

إن تركيز هذه المناقشة بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع من خلال التمكين والمساواة بين الجنسين وضمان إمكانية اللجوء إلى العدالة، لا يمكن أن يكون أحسن توقيتا أو أكثر تمشيا مع رؤيتي الخاصة من أجل النهوض بهذه الولاية. وحينما توليت مهام المنصب في حزيران/يونيه الماضي، حددت جدول أعمال ذا أولوية من ثلاث ركائز، هي تحديدا، تحويل ثقافات الإفلات من العقاب إلى ثقافات للردع من خلال الملاحقة القضائية المستمرة والفعالة؛ ومعالجة التفاوت الهيكلي القائم على أساس نوع الجنس بوصفه السبب الجذري والدافع الخفي لارتكاب أعمال العنف الجنسي في أوقات الحرب والسلام؛ وتشجيع تحمل المسؤولية وتولى زمام القيادة على الصعيد الوطني من أجل تقديم استجابة مستدامة ومركزة على الضحايا تؤدي إلى تمكين المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق المرأة على الصعيد المحلي.

إن أحد الإنجازات الأولى الأخرى هي مشاركة السيدة راضية سلطانة، باسم فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، في مناقشة اليوم. فالسيدة سلطانة هي المرأة الأولى من طائفة الروهينغيا، المولودة في ولاية راخين الشمالية، ميانمار، التي تقدم إحاطة إعلامية للمجلس بشأن محنة طائفتها. ويشكل حضورها هنا فرصة تاريخية لإعطاء وجه وصوت لطائفة حرمت من الجنسية وحرمت من الهوية، بل وحرمت من اسم. وسيكون منظورها قيما بصفة خاصة عشية زيارة المجلس الأولى إلى ميانمار وبنغلاديش. وفي الواقع، فإن الأصوات من المجتمعات المحلية المتضررة بصورة مباشرة تقدم بيانات ميدانية فعلية يجب أن توجه عملنا، وأنا على ثقة بأن رسالتها ستسمع وسيستجاب لها.

وتتيح المناقشة المفتوحة السنوية بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع فرصة بالغة الأهمية لتقييم الكيفية التي يمكننا بها المضي قدما، أو التراجع، في جدول الأعمال هذا. ولا يعمل تحليل البيانات والاتجاهات الوارد في التقرير السنوي للأمين العام (S/2018/250) على قياس التقدم المحرز فحسب، بل يعمل أيضا على إلهام إحراز التقدم والتعجيل به. وقبل عقد من الزمان على وجه الدقة، في عام ٢٠٠٨، اتخذ مجلس الأمن القرار الرائد ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، الذي رفع مستوى أهمية مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في جدول أعمال المجلس باعتبارها خطرا يهدد الأمن وعائقا أمام إحلال السلام. وحث القرار على فضح الأفكار الزائفة التي تحرض على العنف الجنسي، وفي الواقع مفهوم الاغتصاب بوصفه ناتجا ثانويا حتميا للحرب أو مجرد ضرر تبعي لا يمكن أن يعمل إطلاقا مرة أخرى ذريعة للتقاعس عن العمل.

ومنذ ذلك الوقت، أدرجت المسألة بصورة منهجية في ولايات بعثات حفظ السلام، وجسدت في معايير تحديد نظم الجزاءات، وعولجت في اتفاقات وقف إطلاق النار واستبعدت من أحكام العفو. وما فتئ مستشارو شؤون حماية المرأة ينشرون في البعثات الميدانية لتوفير معلومات يستند إليها في اتخاذ

إجراءات وللسعي لإجراء حوار بشأن الحماية مع أطراف النزاع. وفي الوقت الحالي، فإننا ندعم آلاف الضحايا الذين لم نكن نصل إليهم قبل عقد من الزمن. ولم يطالب القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) بأي شيئ أقل من وقف جميع أطراف النزاع المسلح بشكل فوري وكامل لجميع أعمال العنف الجنسي المرتكبة ضد المدنيين. وفي ذلك الصدد، ومع إحراز تقدم معياري وتشغيلي هام، فإن من الواضح أن الأقوال على الورق لا تزال لم تقابل بعد بإيجاد حقائق على أرض الواقع. ولم ننتقل بعد من اتخاذ القرارات إلى إيجاد الحلول الدائمة.

وأعتقد أننا نمر بمنعطف في هذا البرنامج، وعلينا على وجه الاستعجال تعزيز التقدم المحرز بكفالة تحقيق المساءلة أو المخاطرة بأن يصبح التراجع الناجم عن الاغتصاب في زمن الحرب مرة أخرى أمرا عاديا بسبب ارتكاب الاغتصاب بشكل متواتر ومع إفلات من العقاب. وتزامن العقد الماضي لتعزيز الزخم السياسي لمكافحة العنف الجنسي مع مجموعة من الأزمات العالمية، بما في ذلك الهجرة الجماعية والتشريد، وتزايد التطرف المصحوب بالعنف والإرهاب، وعودة ظهور وانتشار النزاعات، وانتشار الأسلحة.

وهيأت هذه العوامل الظروف لأنماط جديدة من الانتهاكات. وفي الواقع، يبين التقرير المعروض علينا أنه في عام ٢٠١٧ استمر استخدام العنف الجنسي أسلوبا من أساليب الحرب، ووسيلة من وسائل الإرهاب وأداة للقمع السياسي. وفي مجموعة من الأوضاع، استخدمت أطراف النزاع العنف الجنسي للهجوم على الهوية الدينية للفئات المضطهدة أو لتغيير هذه الهوية ولتغيير الخصائص الديمغرافية للمناطق المتنازع عليها ذاتها. ولا يزال تهديد العنف الجنسي يشكل عاملا للتشريد القسري، ويحول دون عودة المجتمعات المحلية المشردة إلى مناطقها الأصلية، ولا سيما في حالة عدم المساءلة عن جرائم الماضي. وبهذه الطريقة، أدى العنف الجنسي المتصل بالنزاعات إلى التجريد من الأراضي والموارد والهوية.

ولا يزال الاتجار بالنساء والفتيات لأغراض الاستغلال الجنسي جزءا لا يتجزأ من الاقتصاد السياسي للحرب والإرهاب، وهو يحقق إيرادات للمقاتلين والجماعات المسلحة. كما ظلت النساء والفتيات يقدمن هدايا للمقاتلين كجزء من نظام شرير لمكافأة المجندين ولمجاملتهم الاجتماعية. إن أحد الاتجاهات المتصاعدة المشار إليها في التقرير هو اللجوء إلى آليات المواجهة السلبية والضارة في الرد على خطر الاغتصاب في بيئات عدم الاستقرار والفقر. وازدادت ممارسة الزواج المبكر في السياقات التي لا تكون فيها للأسر أية وسائل أخرى لإعالة بناتها أو حمايتهن. وأدى ذلك إلى مزيد من القمع، بحجة الحماية. وفي الواقع، فإن العنف الجنسي ينشأ من عدم تكافؤ العلاقات بين الجنسين ويعزز عدم التكافؤ هذا على السواء، مما يعوق إعمال حقوق المرأة وحرياتها.

وفي العديد من السياقات، تضطر الضحايا للزواج من مغتصبيهن بحجة استعادة الوئام الاجتماعي وشرف الأسرة. لقد عانى الضحايا من حالات وصم متعددة ومتقاطعة في أعقاب العنف الجنسي، بما في ذلك وصمة الارتباط بمجموعة مسلحة أو إرهابية، ووصمة إنجاب أطفال نتيجة عمليات الاغتصاب على يد العدو. وكثيرا ما يعتبر هؤلاء النساء والأطفال أفرعا للجماعات المتطرفة العنيفة وليسوا ضحايا لها، ويساء إليهم باعتبارهم تهديدا للمجتمعات المحلية التي يسعون للانضمام إليها مجددا.

وتحول قوة الوصم المسببة للشقاق دون الوفاق الأسري، وتؤدي في بعض الحالات إلى تشرد السكان من جديد، حيث تفر الضحايا للهروب من تنكيل أقاربهن أو مجتمعاتهن المحلية. والوصم قد تكون له عواقب مميتة، بما في ذلك جرائم القتل دفاعا عن العِرض وحالات الانتحار والإصابة بالأمراض دون تلقي العلاج – مثل فيروس نقص المناعة البشرية والناسور الناتج عن الصدمة – والإجهاض غير المأمون ووفيات الأمومة

والفقر المدقع واتباع سلوكيات عالية المخاطر بهدف البقاء على قيد الحياة. والوصم وإلقاء اللوم على الضحية يمنحان سلاح الاغتصاب قوته التدميرية الاستثنائية، بما في ذلك القدرة على تدمير النسيج الاجتماعي وتحويل الضحايا إلى منبوذين في المجتمع. وهو أيضا السبب في أن جرائم العنف الجنسي لا تزال من أقل الجرائم المبلغ عنها.

وتتطلب محنة الأطفال الذين يولدون نتيجة الاغتصاب في زمن الحرب اهتماما عاجلا. فقد يجد هؤلاء الأطفال أنفسهم عديمي الجنسية ويواجهون مشاكل قانونية ويصبحون عرضة للتجنيد والتطرف والاتجار والاستغلال، بما لذلك من تداعيات أوسع نطاقا على السلام والأمن. وكولومبيا هي البلد الوحيد الذي يُعترف فيه بالأطفال الذين يولدون نتيجة الاغتصاب بشكل قانوني كضحايا، بالرغم من أن الخوف من الوصم يمنع الكثيرين من التقدم لالتماس الانتصاف.

ويجري التشكيك في الوضع الاجتماعي للذكور من ضحايا العنف الجنسي وفي هويتهم وميلهم الجنسي. وفي بعض البلدان، يمكن أن يؤدي ذلك إلى توقيفهم. وبالرغم من بعض القضايا البارزة، مثل حكم المحكمة الجنائية الدولية الصادر في محاكمة بوسكو نتاغاندا في عام ٢٠١٧، لا تزال جرائم الاغتصاب الجماعي تمر دون أي عقاب من أي جهة. وهذا يعني أن الحلقة المفرغة من العنف والإفلات من العقاب والانتقام تستمر بلا هوادة في العديد من الدول التي مزقتها الحروب. فعلى سبيل المثال، من باب الاستخفاف والإهانة أنه لم تجر حتى الآن إدانة أي عضو من أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام أو جماعة بوكو حرام ممن ارتكبوا عنفا جنسيا بوصفه جريمة دولية.

وبالرغم من أن التقرير المعروض علينا يرسم صورة قاتمة، وأحيانا، مروعة لهذه الجريمة الوحشية، من المهم أيضا تسليط الضوء على التقدم المحرز على الصعيد القطري. فعلى سبيل المثال، رُفع اسم القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار من القائمة في العام الماضي، عقب اعتماد خطط عمل ملموسة وبذل جهود متضافرة لمنع العنف الجنسي والمعاقبة عليه. ولم تُسجل حالات جديدة أو ادعاءات تخص أعضاء القوات المسلحة وقوات الأمن الإيفوارية في عام ٢٠١٧، مما يدل على ما يمكن تحقيقه عندما تتوفر الإرادة السياسية وتُتخذ تدابير للتخفيف من المخاطر.

وتواصل عدة دول أخرى تنفيذ بيانات وخطط عمل مشتركة تهدف إلى الحد من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، مثل جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغينيا والعراق والصومال وجنوب السودان. وأتطلع إلى أن تعتمد أطراف أخرى مدرجة على القائمة، مثل القوات المسلحة لميانمار والقوات المسلحة السودانية، بيانات مماثلة أو أطر تعاون مع مكتبي. وثمة مثال مفيد هي كولومبيا، التي رفعت مكانة العدل بين الجنسين وجعلته في صميم عملية السلام في البلد، ما أدى إلى حصول الآلاف من الضحايا على تعويضات عن العنف الجنسي.

وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدين برلماني سابق في كافومو، بمقاطعة كيفو الجنوبية، في عام ٢٠١٧ في ما يتعلق باغتصاب ٣٩ من الأطفال الصغار على يد الميليشيا التابعة له، باعتبار ما حدث جريمة ضد الإنسانية. ووضعت المحاكمة حدا لسلسلة من جرائم الاغتصاب في كافومو وساعدت على حل ميليشيا كانت تهدد الأمن المحلي. وإضافة إلى ذلك، قامت السلطات الكونغولية بالمئات من الملاحقات القضائية، بدعم من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، الذي يشكل جزءا من مكتبي. كما تم تنفيذ عدد من المبادرات الهامة للإصلاح القانوني في عام ٢٠١٧ من أجل فصل الاغتصاب عن الزنا والجرائم الأخلاقية، على نحو ما حدث في أفغانستان والصومال والسودان.

يظل تاريخ الاغتصاب في زمن الحرب تاريخا من الإنكار. وخلال الزيارات التي أقوم بها إلى البلدان المعنية، ما زلت أواجه محاولات لإنكار هذه المسألة أو التقليل من أهميتها. لكن هذا النهج لا يخدم أحدا – لا الحكومة ولا مصداقية أو فعالية المؤسسات الوطنية ولا الأشخاص الذين يحاولون التصالح مع الماضي وبناء مستقبل أفضل. فلا يمكن حل أي مشكلة من خلال الصمت. ولن نتمكن من منع ما لا يمكننا فهمه أو لا نرغب في فهمه.

وفي هذا المنعطف الحاسم، لا يمكننا أن نفقد التركيز. ويجب علينا تسليط الأضواء الكاشفة للتدقيق الدولي على هذه الجريمة التي ظلت خفية على مر التاريخ. وحينما أفكر في ما هو على المحك، أفكر في الآلاف من النساء والأطفال الذين لا يزالون في قبضة جماعات مثل داعش وبوكو حرام. وأفكر في النساء المطلق سراحهن – سواء كنا حوامل أو مع أطفالهن – من قبضة أي جماعة إرهابية واللائي يضطررن إلى الاختيار بين أطفالهن ومجتمعاتهن الأصلية التي ترفض قبولهم. وأفكر في وجوه الضحايا الذين التقيتهم في جمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق ودارفور ونيجيريا وغينيا وفي المعسكرات المكتظة في بنغلاديش. وأفكر في ذلك الرجل البوسني الذي أبكى جميع من في الغرفة بوصفه لكفاحه من أجل الهوية والانتماء، حيث أنه وُلد نتيجة لجريمة اغتصاب في زمن الحرب ويتيم بسبب التحيز والوصم. وإذا كانت قرارات مجلس الأمن بشأن العنف الجنسي تخبرنا شيئا واحدا، فهو أن جريمة الاغتصاب في زمن الحرب يمكن منعها وليست أمرا حتميا. والتصدي لذلك مسؤوليتنا الجماعية. فالضحايا يراقبون وينتظرون. ولا يسعنا أن نخذلهم. وإذ نتطلع إلى المستقبل، أود أن أقترح ثلاث توصيات.

أولا، أدعو المجتمع الدولي إلى النظر بجدية في إنشاء صندوق تعويضات لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، لمساعدتهم في إعادة بناء حياتهم وسبل عيشهم. إن العدالة التعويضية هي أقصى ما يريده الضحايا ولكنهم لا يحصلون إلا على أقل القليل.

ثانيا، نحن بحاجة إلى استجابة ذات طابع تشغيلي أكبر للتخفيف من حدة الوصم لأن الوصم يقتل. ويجب إدراج إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لضحايا العنف الجنسي وأطفالهن في جهود بناء السلام وإعادة الإعمار والمصالحة. وفي الحالات التي يواجه فيها الضحايا مخاطر مستمرة، أشجع الدول على اعتماد مشاريع الحصة الخاصة للمساعدة في نقل النساء والأطفال إلى بلدان أخرى، استرشادا بالسابقة التي أرستها ألمانيا لحماية أفراد طائفة الأيزيديين العراقية. وينبغي إيلاء اهتمام مماثل للفئات الأكثر ضعفا من نساء وأطفال الروهينغيا.

ثالثا، نحن بحاجة إلى حشد إرادة سياسية مستمرة وموارد مستدامة على قدر حجم التحدي. فالتصدي للعنف الجنساني في السياقات الإنسانية لا يزال يعاني من نقص مزمن في التمويل. ونرى مرارا كيف يُترجم غياب الموارد إلى انعدام الحماية. والتقرير المعروض علينا يجب أن يكون بمثابة جرس إنذار وتنبيه بأي فتور في همة الجهات المانحة.

وعلى الرغم من كل التحديات، فإن ما يمنحني الأمل هو كيف استفادت نساء – من ليبريا وكولومبيا والبوسنة والهرسك وجمهورية الكونغو الديمقراطية وفي أماكن أخرى – من خبراتهن كضحايا للعنف الجنسي في حشد حركات سياسية لتحقيق السلام. فقد تم تحفيزهن وتنظيمهن في التصدي لذلك التهديد، وبدأن في تحويل ذلك الزخم إلى تطلعات سياسية لكفالة عدم تكرار الفصول المظلمة في تاريخ بلدانهن أبدا. ويجب أن ندعم هذه الجهود الرامية إلى تعزيز مشاركة النساء وتأثيرهن لأن تمكينهن سيوفر الحماية في نهاية المطاف.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أشكر السيدة باتن على إحاطتها الإعلامية الزاخرة بالمعلومات.

السيدة سلطانه (*تكلمت بالإنكليزية*): أنا محامية وباحثة ومربية من الروهينغيا متخصصة في الصدمات، والاتجار بالفتيات والنساء من الروهينغيا. وما فتئت أعمل مباشرة مع النساء والفتيات من الروهينغيا في مخيمات اللاجئين في بنغلاديش منذ عام ٢٠١٤. وبصفتي باحث أقدم، عملت مع وكالة كالانداn للصحافة على إعداد عدد قليل من التقارير الصحفية. وأنا منسقة ائتلاف الروهينغيا الحر، ومديرة قسم نساء الروهينغيا في ولاية أراكان في المنظمة الوطنية، ومؤسسة رابطة رفاه نساء الروهينغيا. واليوم، أتكلم بالنيابة عن شعبي، الذي طرد من وطنه الأم. إن النساء والفتيات في البلد الذي أنحدر منه يتعرضن للاغتصاب الجماعي والتعذيب والقتل من جانب جيش ميانمار لا لسبب إلا لكونهن من الروهينغيا. وأتكلم اليوم أيضا باسم فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

منذ شهر آب/أغسطس من العام الماضي، فر أكثر من ٦٧٠ ٠٠٠ من الروهينغيا من ميانمار. وكان ذلك أسرع انتقال للاجئين منذ الإبادة الجماعية في رواندا. إنني في غاية الامتنان لبنغلاديش على فتح حدودها. بيد أن المجتمع الدولي، ولا سيما مجلس الأمن، خذلنا. فقد كان بالإمكان تفادي الأزمة الأخيرة لو لم يتم تجاهل علامات الإنذار منذ عام. ومنذ ذلك الحين، ارتكبت قوات أمن الدولة انتهاكات لحقوق الإنسان ضد طائفة الروهينغيا. وبعد ذلك، فرض المسؤولون قيودا صارمة على حرية تنقلنا، الأمر الذي يحد من إمكانية الوصول إلى سبل المعيشة والرعاية الصحية والغذاء والتعليم. ويعود التمييز ضد الروهينغيا إلى عام ١٩٨٢، عندما أُسقطت حقوقنا في المواطنة. وواجه العديد من الأقليات العرقية الأخرى في ميانمار، بما في ذلك سكان مقاطعات كارين وكاشين وشين، وهمونغ، عقودا من التمييز الراسخ والاغتصاب وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان لأنّ القوات العسكرية تعمل تحت مظلة الإفلات من العقاب. وقامت الجماعات النسائية الإثنية الأخرى في ميانمار بتوثيق هذه الأنماط على مدى عقود من الزمن. في عام ٢٠٠٢، أصدرت جماعات الشان تقريرا يصف أنماط الاغتصاب الجماعي، والقتل والتشويه نفسها. وفي عام ٢٠١٤، أصدرت رابطة نساء بورما تقريرا وثّق اغتصاب جيش ميانمار لأكثر من ١٠٠ امرأة من الأقليات العرقية. وقد بيّن ذلك التقرير الكيفية التي قام بها جيش ميانمار باغتصاب نساء الأقليات العرقية تحت مظلة الإفلات من العقاب، حتى بعد انتخابات عام ٢٠١٠. ويجري الآن الشيء نفسه لكن على نطاق أوسع من ذلك بكثير.

إن أبحاثي ومقابلاتي تقيم الدليل على أن القوات الحكومية قد اغتصبت عددا أكبر بكثير من ٣٠٠ امرأة وفتاة من ١٧ قرية في ولاية راخين. ومع أن أكثر من ٣٥٠ قرية قد تعرضت للهجمات والإحراق منذ آب/أغسطس ٢٠١٧، من المرجح أن هذا العدد لا يمثل سوى جزءا صغيرا من العدد الإجمالي الفعلي للنساء المغتصبات. ولقد تعرضت فتيات لا تتجاوز أعمارهن سن السادسة للاغتصاب الجماعي. وأُلقي القبض على النساء والفتيات وتعرضن للاغتصاب الجماعي في منازلهن عندما حاولن الفرار أو حاولن اجتياز الحدود إلى بنغلاديش. وجرى تشويه بعضهن بصورة مروعة وأُحرقن وهن على قيد الحياة. ولقد شارك مئات الجنود في العنف الجنسي وحدث ذلك في جزء كبير من ولاية راخين. فهذا النطاق الواسع يقدم أدلة قوية على أنه تم التخطيط للاغتصاب بصورة منهجية واُستخدم كسلاح ضد شعبي. ونمط تشويه الأجزاء الخاصة بالنساء يدل على إصدار توجيهات محددة لبث الرعب في صفوف السكان من طائفة الروهينغيا، فضلا عن تدمير وسائلهم الإنجابية. لقد كان لنشر مئات الآلاف من الجنود في جميع أنحاء ميانمار، آثار مروعة على سلامة النساء والفتيات في جميع أنحاء البلد.

ثمة حالات مماثلة في جميع أنحاء العالم، كما هو الحال في سورية واليمن. وهناك أكثر من ٣ ملايين امرأة وفتاة في اليمن يتعرضن لخطر العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

وفي سورية، خلصت لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية إلى نتيجة مفادها أن العنف الجنسي الذي ارتكبته القوات الحكومية والميليشيات يشكل جزءا من الهجمات الواسعة النطاق والمنهجية ضد السكان المدنيين.

مابرح أبناء طائفة الروهينغيا اليوم يفرون بأرواحهم وتقدر المنظمات الإنسانية أن ٦٠ في المائة حاليا من مشردي الروهينغيا في كوكس بازار في بنغلاديش، وهم من النساء والفتيات. ولو قامت بنغلاديش بإغلاق حدودها، لكانت الحالة أسوأ بشكل ملحوظ. ومع ذلك، يتعين على المجتمع الدولي والوكالات الإنسانية الارتقاء بمستوى الخدمات الصحية وخدمات الحماية على وجه الاستعجال لتقديم الدعم للاجئي الروهينغيا. ويجب أن يشمل ذلك الوصول بدون عوائق إلى خدمات الرعاية الصحية المنقذة للحياة والرعاية العقلية والنفسية – الاجتماعية وتحسين ظروف الصرف الصحي والمياه والنظافة الصحية. وعلى الرغم من الحاجة الماسة لذلك، فإنّ الرعاية في فترة ما بعد الاغتصاب، بما في ذلك الوصول إلى الإجهاض الآمن، والوسائل العاجلة لمنع الحمل، منخفضة بصورة خطيرة في المخيمات. وما فتئت النساء والفتيات ذوات الإعاقة والمسنات يواجهن المزيد من المخاطر والاحتياجات التي لم تتم معالجتها بعد. ولا بد من تسريع عملية التسجيل للمنظمات غير الحكومية المتخصصة في مجال المساعدة الإنسانية والرعاية الصحية الجنسية والإنجابية في برامج تمكين المرأة وحمايتها.

إن أكثر ما يقلقني هو ازدياد حوادث الاتجار بالشابات اللاتي يتم الاتجار بهن، واللواتي لا تتجاوز أعمار بعضهن ١٢ عاما. فالشابات والفتيات إما يتعرضن للاختطاف أو الوعد بالحصول على الوظائف أو عروض الزواج ثم يختفين من الوجود. ولا ترى الكثيرات منهن أي مستقبل في الأفق ويئسن من النجاة إلى حياة أفضل. ويقعن بسهولة في شراك الوعود الكاذبة ثم لم يُشاهدن أبدا مرة أخرى. وهناك أيضا حالات من اختطاف الشباب المراهقين. إنني أعمل على حملة لتوعية الآباء وقادة المجتمعات المحلية لتوفير بيئة تتمتع فيها فتياتهم بالحماية.

وعلى نساء الروهينغيا الشابات أن يضطلعن بدور حيوي في هذه التوعية، وفي تنسيق المساعدة الإنسانية في المخيمات. وينبغي تشجيعهن على التطوع، لأنهن موضع ثقة من مجتمعاتهن لنقل المعلومات الحيوية، وفي الوقت نفسه، يتعلمن المهارات القيادية الهامة. فالكثير من نساء الروهينغيا الشابات الموجودات في مخيمات اللاجئين يرغبن في تقديم المساعدة لشعبهن ويشاركن بنشاط في مستقبل مجتمعاتهن. وهن بحاجة إلى الدعم والتدريب اللازم للقيام بذلك. لقد حان الوقت لتمكين نساء وفتيات الروهينغيا من خلال الرؤيا والاحترام والدعم بأي طريقة ممكنة.

وفي وقت لاحق من هذا الشهر، سيقوم مجلس الأمن بزيارة مخيمات اللاجئين في كوكس بازار ومنها إلى ميانمار. وخلال تلك الزيارة، يتعين على أعضائه الاجتماع مع النساء والفتيات الناجيات من العنف. ويمكنني تيسير عقد تلك الاجتماعات على نحو آمن. وعليهم أن يعملوا مع سلطات بنغلاديش لوقف الاتجار والضغط على حكومة ميانمار وكبار المسؤولين فيها للتعاون مع البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار التابعة للأمم المتحدة وأن يصروا على وصول المساعدات الإنسانية بدون قيود إلى جميع أنحاء ولاية راخين.

يجب أن تكون سيادة القانون الدافع للاستجابة إلى أزمة الروهينغيا. وهناك حاجة ملحة إلى الضغط الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب في ميانمار، ودعم الإصلاح السياسي والقانوني الذي ينهي اضطهاد جميع الفئات العرقية في ميانمار. ويجب أن تكون أي عودة للاجئين إلى ميانمار منسجمة مع المعايير الدولية، وينبغي أن تكون آمنة وكريمة وطوعية. وكما أوصت اللجنة الاستشارية المعنية بولاية راخين، ووافق على التوصية العديد من أعضاء المجلس، يجب على حكومة ميانمار أن تعالج المسائل المحورية بشأن جنسية الروهينغيا وحقوقهم وحريتهم في

التنقل، ومساواتهم أمام القانون. يجب أن يضمن شعبي سلامته عند عودته إلى ميانمار.

وشعب بلدي لا يطلب منحه المواطنة؛ إننا نريد إعادة حقنا في المواطنة. ويجب ضمان سلامة مواطني بلدي عند عودتهم إلى ميانمار. ويجب ضمان سلامة مواطني بلدي لدى عودتهم إلى بورما.

وأُدرجت القوات المسلحة لميانمار للمرة الأولى في مرفق تقرير الأمين العام لهذا العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2018/250). وفي ضوء ذلك واستمرار إفلات الجيش من العقاب، فإن على مجلس الأمن أن يحيل الحالة في ميانمار إلى المحكمة الجنائية الدولية بدون تأخير، بسبب جرائمه البشعة المرتكبة ضد الروهينغيا فضلا عن الانتهاكات المرتكبة ضد الجماعات العرقية الأخرى في البلد، بما في ذلك في ولايات شان، وكارين، وكاشين والولايات الأخرى. ومن قبيل النفاق إدانة انتهاكات حقوق الإنسان والإعراب عن الرعب لأعمال العنف الجديدة، وفي ذلك الوقت أيضا بيع الأسلحة إلى ميانمار والسعي للحصول على تراخيص استكشافية لاستخراج مواردها الطبيعية. ولا يمكن للدول الأعضاء التي التزمت بمنع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام أن تغض الطرف عن الاضطهاد الذي تقره الدولة لإحدى الأقليات الإثنية أو التمييز أو الانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان، بما في ذلك أعمال العنف الجنسي من أجل التجارة. وينطبق ذلك على ميانمار وعلى جميع الأزمات في أماكن أخرى.

وبياني اليوم ليس دفاعا عن نساء الروهينغيا فحسب بل عن شقيقاتي من الطوائف الإثنية الأخرى اللائي يواجهن أيضا ارتكاب الفظائع. إن القيادات المجتمعية النسائية من الأصول العرقية المختلفة في جميع أنحاء ميانمار تعمل معا من أجل بناء السلام بين المجموعات العرقية والعلاقات المجتمعية. ونؤمن ببناء ميانمار السلمية والموحدة من أجل جميع الأصول العرقية.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أشكر السيدة سلطانة على إحاطتها الإعلامية الزاخرة بالمعلومات.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات.

السيدة باه كهونكي (السويد) (*تكلمت بالإنكليزية*): إنني أؤيد البيانات التي سيدلى بها بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، وبلدان الشمال الأوروبي، ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

وأود أن أبدأ بياني بتوجيه الشكر إلى نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، والممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة براميلا باتن، على مداخلتيهما الزاخرتين بالأفكار صباح هذا اليوم وعلى قيادتهما وجهودهما الملموسة في مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وأود أن أعرب بصفة خاصة عن الترحيب والشكر للسيدة راضية سلطانة، التي تؤكد شهادتها على الأهمية البالغة لاستخدام جميع الأدوات المتاحة لمجلس الأمن بغية منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له.

وبحكم منصبي بصفتي الوزيرة السويدية للثقافة والديمقراطية – بمسؤوليات وطنية عن قضايا من بينها حقوق الإنسان والمجتمع المدني ومكافحة التمييز والعنصرية – اجتمعت مع نساء وفتيات ورجال وفتيان يلتمسون اللجوء في السويد، واستمعت إلى شهاداتهم. لقد سمعت قصصا عن الأطفال في مناطق النزاع، الذين أُخذوا من أسرهم واختطفوا وأُجبروا على الاسترقاق الجنسي. وتلك فظائع مروعة. ولكن الأمر لا يتوقف عند ذلك الحد. فخلال رحلتهم إلى أوروبا، وقعوا مرة أخرى ضحية للاعتداء والمضايقة، بما في ذلك في مخيمات اللاجئين. إن دوري بصفتي وزيرة هو أن استمع وأن أفهم – والأمر الأهم – أن أتصرف. ولا يمكن للشهادات، مثل شهادة السيدة سلطانة، أن تكون مجرد شيئ يشعرنا نحن الموجودون هنا بالرعب؛ فلا بد أن تصبح القصص نقطة انطلاق لاتخاذ إجراء.

ومن دواعي الأسف أن العنف والقمع والإخضاع المنهجي لا تزال من سمات الحياة اليومية لعدد لا يحصى من النساء والفتيات. ويعرض العنف الجنسي المتصل بالنزاعات الضحايا للمعاملة الوحشية ويصيبهم بالصدمة ويسعى لتقويض الجماعات والمجتمعات وتحطيمها. ولا يمكن المبالغة في تقدير آثاره. ويشكل التصدي لهذه الآفة جزءا محوريا من أعمال مجلس الأمن. ومما ينذر بالخطر أن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بوصفه أسلوبا من أساليب الحرب والإرهاب قد وصل إلى مستويات جديدة. وذلك تحد أمني أساسي. ويكمن في صميم هذه المسألة المبدأ الأساسي المتمثل في تمتع المرأة تمتعا كاملا بحقوق الإنسان، ولا سيما الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية. إن الصلة بين المساءلة والمنع واضحة. ويجب أن يكون ضمان المساءلة ووضع حد للإفلات من العقاب على الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد القانون الدولي أولوية لنا نحن جميعا، داخل المجلس وخارجه على السواء.

وحينما انضمت السويد إلى مجلس الأمن، حددنا أولويتين شاملتين هما: منع نشوب النزاعات، والمرأة والسلام والأمن. ولذلك، نشكر بيرو على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة، ونشيد بمحور تركيز مناقشة اليوم. ومنذ عام ٢٠١٤، اتبعت السويد سياسة خارجية مدافعة عن حقوق المرأة استنادا إلى أربعة محاور – الحقوق والتمثيل والموارد والتحقق من المطابقة للواقع. وهذا يعني أننا في كل جوانب سياستنا الخارجية – بما في ذلك السلام والأمن والتجارة والجهود الإنسانية والإنمائية – نطبق منظورا جنسانيا منهجيا. وبدون إدماج الجميع واحترامهم، لا يمكن إطلاقا تحقيق السلام المستدام. ونعلم أن المساواة بين الجنسين تجعل المجتمعات سلمية بصورة أكبر. وسيغطي منتدى استكهولم المستمر بشأن المساواة بين الجنسين العديد من هذه المسائل البالغة الأهمية وسيسعى للتوصل إلى حلول مشتركة.

ويتعين على المجلس معالجة الديناميات الجنسانية للأسباب الجذرية للنزاع. ويجب أن ننظر في عدم المساواة الهيكلية بين الجنسين بوصفها عنصرا أساسيا من عناصر عدم الاستقرار الذي يعوق الجهود الرامية إلى صون السلام والأمن الدوليين أو استعادتهما. ولتحقيق ذلك، نحن بحاجة إلى تحليل النزاعات ذات الطابع الجنساني، مع الاستفادة من البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والخبرة الجنسانية القوية. ونحن بحاجة أيضا إلى إقامة تحالفات مع الجهات الفاعلة الشجاعة للمجتمع المدني، التي تضطلع بدور أساسي في معالجة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وتعزيز المساواة بين الجنسين. ونؤيد تأييدا تاما توصية الأمين العام بأن ينظر المجلس في علامات الإنذار المبكر بالعنف الجنسي في رصده لحالات النزاع.

وفي العام الماضي، أضاف مجلس الأمن لأول مرة على الإطلاق تحديد معايير منفصلة بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في نظام الجزاءات المفروضة على جمهورية أفريقيا الوسطى. ومع ذلك، فإن وجود المعايير غير كاف؛ فلجان الجزاءات بحاجة أيضا إلى الخبرة الجنسانية. وهذا العام، حينما جدد المجلس فرض نظام الجزاءات على جمهورية أفريقيا الوسطى، فإنه أضاف نصوصا من أجل تلبية هذه الحاجة. فلنعمل معا على إدراج معايير مماثلة في جميع نظم الجزاءات ذات الصلة.

ويجب أيضا تكليف أفرقة الخبراء بتقديم تقارير إلى لجان الجزاءات عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

في الحالات التي لا توجد فيها حتى الآن معايير منفصلة للإدراج في القائمة، نشجّع الأفرقة على الإبلاغ بموجب القانون الدولي الإنساني و/أو معايير حقوق الإنسان. ولتقديم مزيد من المعلومات للاعتبارات القطرية، نشجع أعضاء المجلس والعضوية الأوسع نطاقاً على الاستفادة الكاملة من وثائق وجلسات فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن التابع لمجلس الأمن.

لم تعد هناك حاجة إلى تبرير أهمية دور المرأة في عمليات حفظ السلام. إن الدليل يتحدث عن نفسه. ومع تزايد عدد

النساء من حفظة السلام وأفراد الشرطة، يمكننا أن نحقق المزيد من الوصول إلى جميع السكان في منطقة النزاع. وتعالج السويد بنشاط العوامل التي تعوق نشر النساء في صفوف حفظة السلام وأفراد الشرطة وموظفي السجون. وتشكّل خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن جزءاً لا يتجزأ من التدريب السابق للنشر لجميع القوات السويدية، وقد حصلت جميع الوحدات التي تم نشرها على تدريبات خاصة على المسائل الجنسانية. وهناك العديد من الأمثلة الجيدة التي سيجري تقاسمها في هذا الصدد.

ونرحّب بزيادة التركيز على الوصول إلى العدالة وصلاته بالوقاية، الأمر الذي يسهم في إنهاء الإفلات من العقاب وضمان ثقة الضحايا في مؤسسات العدالة الجنائية الفعالة والتي تخضع للمساءلة. وكما يبين تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة S/2018/250، فإن آثار العنف الجنسي – بما في ذلك الصدمات النفسية والوصم والفقر وسوء الصحة – يمكن أن يتردد صداها عبر الأجيال. ورداً على ذلك، نحتاج إلى ضمان دعم الإدماج الاجتماعي – الاقتصادي لاستعادة التماسك المجتمعي. كما يجب أن تتوفر لضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني إمكانية الوصول إلى المجموعة الكاملة من سبل العيش القانونية والنفسية الاجتماعية والخدمات الطبية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية والخدمات التي لا تخضع لقيود الجهات المانحة.

ويظهر محور مناقشة اليوم المفتوحة أن جدول الأعمال هذا واسع النطاق وفيه العديد من الأهداف المترابطة وأنه لا يمكن لأي جهة فاعلة بمفردها تحقيقها وحدها. وهذا ما يجعل التحالفات – فيما بين الدول والمنظمات الإقليمية والدولية، والمجتمع المدني، والمنظمات النسائية، في جملة أمور – في غاية الأهمية. ونحن، أعضاء مجلس الأمن، بحاجة إلى التحلي بروح القيادة – ليس فيما يتعلق بموضوع اليوم، ولكن أيضاً في جميع جوانب عملنا.

السيدة إيكيلز – كوري (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكر نائبة الأمين العام أمينة محمد والممثلة الخاصة باتن والسيدة سلطانة على إحاطاتهن الإعلامية اليوم. إن تقرير الأمين العام عن ارتفاع مستويات العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2018/250) يبعث على القشعريرة. إننا نرحب بالمناقشة اليوم ونأمل أن تشكّل حافزاً لمجلس الأمن على اتخاذ خطوات ملموسة سواء لكفالة العدالة للضحايا أو للمساعدة على منع حدوث هذه الجرائم. وأشكر الرئيس على عقد جلسة اليوم.

ينبغي لنا جميعاً أن نشعر بالفزع إزاء مستوى العنف الجنسي الذي يحدث في النزاعات في جميع أنحاء العالم. وفي منطقة حرب بعد أخرى، لا يكون العنف المروع ضد المرأة ناتجاً جانبياً مؤسفاً للنزاع وإنما أحد أسلحة النزاع. وكما يشير تقرير الأمين العام بالتفصيل، وكما تصف السيدة سلطانة بالتفاصيل المروعة، يستخدم الجيش في بورما، فيما نتكلم، العنف الجنسي كأداة للتطهير العرقي للروهينغيا ولإرهاب الجماعات الإثنية الأخرى في جميع أنحاء البلد مع الإفلات من العقاب. فماذا يعني ذلك؟ ذلك يعني استخدام الاغتصاب الجماعي والاستغلال الجنسي والاستعباد الجنسي للنساء والفتيات – فتيات صغيرات بسن ١٢ أو ١٣ سنة – لدفع مجموعات من الناس إلى ترك ديارهم. وهذا يعني استخدام الإرهاب والوصم والعار من الاغتصاب لدفع الأسر إلى الخروج من بلدها، وفي كثير من الأحيان من المكان الوحيد الذي عرفته. وبوصفي أماً لفتاة غالية تبلغ من العمر تسع سنوات، أجد بشاعة هذه الجرائم أمراً يتعذّر فهمه.

وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، يشكّل العنف الجنسي أسلوباً شائعاً تستخدمه الجماعات المسلحة لمعاقبة وإذلال الناس المتحالفين مع أعدائها. إن النساء والفتيات هنّ ميدان المعركة التي يُشن فيها النزاع. نسبة مذهلة تبلغ ٢٧ في المائة من النساء الكونغوليات قد تعرضن للعنف الجنسي في حياتهن.

فلنفهم جميعاً السبب في استهداف المرأة في كثير من النزاعات. ذلك لأن العنف ضد المرأة هو عنف ضد الأسر،

والعنف ضد الأسر هو عنف ضد مجتمعات محلية بأسرها. إنالضحايا يتعرضون للوصم والعزلة، وتتمزق الأسر والمجتمعات المحلية، وأجيال بكاملها تغدو أقل قدرة على التوصل إلى السلام والمصالحة مع مجتمعاتها المحلية. إن العنف الجنسي هو الجذر السام للمجتمعات التي تعاني من النزاعات والفقر والاضطرابات التي لا نهاية لها.

ولهذا السبب فإننا نرحب بمناقشة اليوم. عندما نُسلّم بدور العنف الجنسي في حالات النزاع، فإننا نُسلم بالعلاقة بين حقوق الإنسان والنزاع. لقد حثّت الولايات المتحدة منذ أمد طويل مجلس الأمن على معالجة حقوق الإنسان بوصفها مسألة من مسائل السلم والأمن الدوليين. وإن مناقشة على غرار التي نجريها اليوم تحقق ذلك بطريقة قوية لا يمكن إنكارها. وينبغي أن يكون هذا الرابط واضحاً لأي شخص قضى وقتاً في مناطق النزاع أو في مخيمات اللاجئين التي تؤوي الضحايا. إن العنف الجنسي الذي تعرض له أولئك الضحايا ليس عشوائياً؛ إنه محسوب ومصمم لإيقاع العقاب ودبّ الخوف في المجتمع.

ومن المفجع أننا يمكن أن نمضي اليوم بطوله نتحدّث بشأن مختلف جوانب هذه المشكلة في جميع أنحاء العالم، لكننا هنا لمناقشة الحلول. إن لدى المجلس أدوات الجزاءات المتاحة له لمعاقبة الجهات الفاعلة المشينة في جميع أنحاء العالم، ولكن من المؤسف أنها غير مستغلة إلى حدّ بعيد. فعلى سبيل المثال، اقترحت الممثلة الخاصة للأمين العام السيدة بانغورا، في العام الماضي، على المجلس أسماء الجناة الذين ينبغي مساءلتهم عن جرائمهم، ولكن لم يتم عمل أي شيء.

لقد حان الوقت الآن ليستخدم المجلس هذه الأدوات لمساءلة الجناة عن أفعالهم. لقد حان الوقت الآن لوضع حد للإفلات من العقاب بالنسبة لهؤلاء المجرمين وأن نُري الضحايا وبقية العالم أن المجتمع الدولي سيردّ. لقد حان الوقت الآن لتطوّر الدول الأعضاء بنشاط تسميات الجزاءات لمرتكبي العنف الجنسي في حالات النزاع. ويمكننا أيضاً أن نسمّي المجرمين العاملين في مناطق النزاع التي لدينا فيها بالفعل نظم جزاءات للأمم المتحدة. إن اتخاذ تلك الخطوات لن يضع حداً للإفلات من العقاب على العنف الجنسي والنزاع فحسب؛ بل سيساعد أيضاً على الحيلولة دون وقوع تجاوزات في المستقبل.

وللأمم المتحدة أيضاً دور تؤديه في مكافحة العنف ضد المرأة في الميدان من خلال عملياتنا لحفظ السلام. تتحدث النساء بعضهن مع بعض، والأهم من ذلك أنهن يفهمن بعضهن البعض. وينبغي لنا أن نستفيد من هذه الحقيقة الأساسية ونقوم بعمل أفضل في تجنيد النساء وشمول المزيد منهم في عمليات حفظ السلام. وللأسف، لا يوجد سوى ٤ في المائة من حفظة السلام العسكريين من النساء. حتى أن هذا العدد يكون أصغر في البعثات الأكثر خطورة، حيث تعاني المرأة أكثر من غيرها. سيتيح نشر عدد أكبر من النساء حفظة السلام أفكاراً متعمقة غالباً ما يتعذّر على حفظة السلام من الذكور الحصول عليها.

بيد أن الأمر ليس مجرد أرقام. فهو يتعلّق أيضاً بالأدوار التي تتولاها النساء في حفظ السلام. وينبغي تشجيع النساء حفظة السلام وتمكينهن للانخراط مع المجتمعات المحلية وتقديم قيمة للعمل في بعثاتهن. وبالإضافة إلى ذلك، تبيّن الأبحاث أن مشاركة المرأة تُحسّن تسوية المنازعات. وتحتاج النساء إلى الجلوس إلى الطاولة أثناء مفاوضات السلام. وينبغي للأمم المتحدة أن تسعى إلى إدراج تمثيل الإناث في الهيئات التفاوضية وأفرقة الوساطة.

وأخيراً، ينبغي للأمم المتحدة أن تكفل أن جميع مراكز التدريب على حفظ السلام في جميع أنحاء العالم تشمل التدريب على إشراك المرأة في جهود منع نشوب النزاعات وبناء السلام. فمن دون فهم شواغل نصف السكان، لا يمكن حل النزاع. يؤثر العنف الجنسي بالدرجة الأولى على المرأة، ولكنه في صميمه مسألة كرامة إنسانية. وهي مسألة تحديد كيف أن لانتهاكات

الكرامة الإنسانية – إنكار الكرامة الإنسانية – تأثيراً على السلم والأمن الدوليين. وعلى هذا النحو، فإنها مسألة حيوية تشغل مجلس الأمن. وأشكر الرئيس مرة أخرى على عقد مناقشة اليوم.

السيدة غوادي (إثيوبيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): نشكر الرئاسة البيروفية على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة بشأن المرأة والسلام والأمن فيما يتصل بمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونعرب عن تقديرنا للأمين العام على تقريره الشهري الأخير عن الموضوع (S/2018/862). وأود أيضاً أن أشكر مقدمات الإحاطات الإعلامية على بيانتهن المفيدة.

لقد أصبح العنف الجنسي المتصل بالنزاعات شائعاً في العديد من النزاعات وحالات ما بعد النزاع.

ونحيط علما بأن تقرير الأمين العام يتضمن توصيات مفيدة يمكن أن تشكل أساسا هاما للتصدي لهذا التحدي الخطير. وستكون للتوصيات أهمية خاصة عند النظر في حالات محددة من حالات النزاع أو ما بعد النزاع، ويمكن للمجلس استكشاف سبل ووسائل ضمان تنفيذها.

ويتعين على المجلس أن يشجع أو يضغط، حسب الاقتضاء، على جميع أطراف النزاع المسلح لكي تمتثل بشكل تام للقانون الدولي الإنساني، ولا سيما فيما يتعلق بحماية المدنيين. كما أن تنفيذ الدول الأعضاء للصكوك القانونية الإقليمية والدولية ذات الصلة لمنع جميع أشكال العنف ضد المرأة والمعاقبة عليها والقضاء عليها سيسهم أيضا في الاستجابة الوطنية والإقليمية والدولية لإنصاف ضحايا العنف الجنسي.

ونلاحظ أنه تم تحقيق تقدم، بما في ذلك من خلال مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية وتنفيذ بيانات وخطط عمل مشتركة في العديد من الدول الأعضاء، على النحو المبين في تقرير الأمين العام. وعلى الرغم من ذلك، لا يزال العنف الجنسي يُستخدم من قبل الأطراف المتحاربة في حالات النزاع وما بعد النزاع في أجزاء مختلفة من العالم. وعلى وجه الخصوص، تستخدم الجماعات المتطرفة والإرهابية، مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب، العنف الجنسي كتكتيك لإرهاب السكان المدنيين وتحقيق أهدافها الاستراتيجية. ونحن نشعر بالقلق البالغ إزاء الوصم الذي يواجهه ضحايا العنف الجنسي والتحديات التي تواجه عملية إعادة إدماجهم، بالإضافة إلى الإفلات من العقاب الذي يتمتع به مرتكبو هذه الجريمة الشنيعة.

ولذلك، هناك حاجة لمضاعفة جهودنا في مجال منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وتوفير الدعم اللازم للضحايا ومكافحة الإفلات من العقاب. وفي هذا الصدد، يمكن أن تكون الركائز الثلاث ذات الأولوية التي حددتها الممثلة الخاصة للأمين العام باتن بمثابة الأساس. وبالإضافة إلى ذلك، فإن توصيات الأمين العام إلى مجلس الأمن الواردة في تقريره الأخير، لا سيما فيما يتعلق بالتعامل مع الأطراف ذات الصلة في نزاع مسلح واستكشاف استخدام الزيارات الدورية لمعالجة المسألة، وكذلك إمكانية النشر السريع لمستشارين معنيين بالحماية، يمكن أن تشكل جزءا من إطار شامل لمنع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات والتصدي له.

كما ينبغي أن يواصل المجلس إيلاء أهمية قصوى لمنع نشوب النزاعات ومعالجة أسبابها الجذرية. وعلاوة على ذلك، ستكون التدابير الرامية إلى الحد من مواطن ضعف المدنيين، بما في ذلك تعزيز قدرة بعثات حفظ السلام، فضلا عن استخدام المجلس لجميع الأدوات المتاحة له، أمورا حاسمة. وفي هذا الصدد، يمكن للمجلس النظر في توصية الأمين العام بإدراج العنف الجنسي كجزء من معايير تحديد الجهات الخاضعة للجزاءات على أساس كل حالة على حدة، لا سيما في سياق استخدام الاغتصاب الجماعي وغيره من أشكال العنف الجنسي من قبل الجماعات المتطرفة والإرهابية.

وفي حالات ما بعد النزاع، يمكن للمجلس أن يعزز جهوده لبناء السلام الرامية إلى إعادة بناء القدرات والمؤسسات الوطنية، ولا سيما قدرة الأجهزة الأمنية والقضائية على منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والمعاقبة عليه ومعالجة أسبابه الجذرية. وسيمكّن ذلك المجلس من مكافحة الإفلات من العقاب وتقديم الجناة إلى العدالة، فضلا عن كفالة عدم وقوع هذه الجرائم الخطيرة.

نلاحظ من تقرير الأمين العام أن بعض المعلومات تتعلق بحوادث عنف جنسي مرتبط بالنزاعات، ذات صلة، أو يُزعم أنها ذات صلة، بقوات تابعة لحكومات. وفي رأينا، يتعين إبلاغ السلطات المختصة بهذه المعلومات في الوقت المناسب بهدف التحقيق والتأكد من مدى موضوعيتها ودقتها وموثوقيتها. ونعتقد أن ذلك سيسهم في مكافحة الإفلات من العقاب وتوفير المساعدة اللازمة لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وأسرهم.

أخيرا، أود أن أختتم ملاحظاتي بإعادة تأكيد التزام إثيوبيا بالعمل مع جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام، فيما يخص منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ومكافحة الإفلات من العقاب في هذا الصدد.

السيد دولاتر (فرنسا) (*تكلم بالفرنسية*): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى نائبة الأمين العام أمينة محمد والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، على خطابيهما الثاقبين للغاية، فضلا عن السيدة راضية سلطانة على خطابها القوي، الذي ينبغي أن يدفعنا للتدبر في هذا الموضوع.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأؤكد مجددا دعمنا الكامل للممثلة الخاصة وفريقها من الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، في تنفيذ هذه الخطة، التي تمثل أولوية بالنسبة لفرنسا.

في البداية، تؤيد فرنسا البيانين اللذين سيدلي بهما المراقب عن الاتحاد الأوروبي وممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

وسأبدأ بتقديم عدة ملاحظات بشأن المسائل التي تثير القلق قبل اقتراح استجابة شاملة والعديد من الطرق الملموسة لتعزيز عملنا الجماعي ضد هذه الأعمال البغيضة.

أولا، على الرغم من جهود المجلس، لا نزال نواجه وضعا لا يطاق. وقد هالنا عدد حالات العنف الجنسي المذكورة في تقرير الأمين العام (S/2018/250)، الذي لا يزال يضم ٥١ من الأطراف المدرجة في القائمة، والاستخدام المنهجي أحيانا للعنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب وكطريقة للتعذيب وأداة للإرهاب. وفي الحالات الـ ١٩ التي يتناولها التقرير، فإن العنف الجنسي مرادف أيضا للقيود المفروضة على حرية الحركة. وهذا هو الحال على سبيل المثال في سورية، حيث تُرتكب الاعتداءات الجنسية عند نقاط العبور، وحيث يوصف العنف الجنسي في المناطق المحاصرة بأنه منهجي. كما تضطر المجتمعات المحلية المستهدفة إلى النزوح، وبالتالي تجد نفسها في حالات ضعف جديدة. وفي بعض الأحيان، تبدد التقدم المحرز، كما هو الحال في جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث أدت زيادة أعمال العنف أيضا إلى زيادة الحالات التي تم التحقق منها.

وإننا ندين كل حالات العنف تلك بأكبر قدر من الحزم. ويجب أن تكون العدالة الدولية قادرة على إدانة المذنب. وفي هذا الصدد، يمكننا تسليط الضوء على بعض التقدم، على سبيل المثال، إدانة العقيد بيكر في شهر آب/أغسطس الماضي بتهم ارتكاب جرائم حرب، بما في ذلك الاغتصاب، ارتكبها جنوده في عام ٢٠١٥ في موسيني، في كيفو الجنوبية. كما نلاحظ انتهاء مساواة الاغتصاب بالزنا في أفغانستان والسودان والصومال.

ومع ذلك، لا تزال ثمة حاجة إلى تحقيق قدر كبير من التقدم. فعلى سبيل المثال، من غير المفهوم عدم إدانة أي فرد مرتبط بداعش أو بوكو حرام، على الرغم من أننا نعلم أن تلك الجماعات الإرهابية تستخدم العنف الجنسي كتكتيك للحرب على نطاق واسع. وعلاوة على ذلك، فإن آليات العدالة المحلية والوطنية، كما هو الحال في الصومال أو جنوب السودان، تفرض على الضحايا في بعض الأحيان عقوبة مزدوجة من خلال إجبارهن على الزواج من المعتدين عليهن.

ويشير بيان السيدة راضية سلطانة، بالإضافة إلى النتائج التي توصلت إليها زيارة الممثل الخاصة، إلى الاستخدام المنهجي للعنف الجنسي كأسلوب للحرب في بورما لإرهاب الروهينغيا وإجبارهم على الفرار. وقد أدان مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة بالفعل العنف الجنسي، ويجب على مجلس الأمن ضمان محاكمة الأطراف المذنبة وتقديم المساعدة الكافية للضحايا. ويجب أن نكون حذرين للغاية فيما يتعلق بالحالة في ولايتي كاشين وشان.

وغالبًا ما تعود أسباب هذه الجريمة التي لا يمكن تحملها إلى التعصب. وغالبا ما يؤدي التمييز إلى تفاقم العنف الجنسي أو يحرض عليه، بما في ذلك التمييز الجنساني وعدم المساواة بين المرأة والرجل والتحيز والصور النمطية. وحتى بعد تحرير الضحايا، غالباً ما تواجههم هذه الأحكام المسبقة ويواجهون الوصم.

ولذلك، يجب مكافحة العنف الجنسي طوال العملية، من الوقاية إلى إعادة التأهيل وإعادة الإدماج. وبرامج دعم الضحايا، مثل تلك التي أُنشئت في كولومبيا والبوسنة والهرسك وكوسوفو، ضرورية. وثمة أهمية حاسمة لتوفير الخدمات الاجتماعية والقانونية والطبية، بما في ذلك الدعم النفسي والاجتماعي، وكذلك للحوار داخل المجتمعات المحلية. ويجب أن تكون الاستجابة سريعة، كما يتبين من الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، حيث يقع الرجال والفتيان ضحايا أيضا.

ويجب أن يشكل هذا الكفاح أيضًا جزءًا من استجابة شاملة لجميع التحديات التي تفرضها المجتمعات أمام حقوق المرأة. وتزداد فعالية هذه الاستجابة عندما تكون مشاركة المرأة في صنع القرار مضمونة وعندما يتم إيلاء اهتمام حقيقي لتحريرها على المستويين الاقتصادي والاجتماعي.

إن العنف الجنسي يعرض للخطر تقدم المرأة الاقتصادي والاجتماعي، فالعديد منهن قد أرغمن على التخلي عن حقهن في ملكية الأراضي، على سبيل المثال. ويستخدم هذا العنف كذلك كتهديد لمنعهن من المشاركة في الحياة السياسية. ولذلك، ستواصل فرنسا الدعوة إلى استجابة شاملة من خلال التنفيذ الفعال لخطة المرأة والسلام والأمن، كما فعلت خلال المناقشة المنعقدة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ (انظر S/PV.8079)، إبان رئاستها لمجلس الأمن. إن الغضب وحده لا يكفي، يجب علينا أن نتخذ إجراء.

إن المذكرة المفاهيمية الممتازة الصادرة اليوم (S/2018/311، المرفق) مصدر إلهام لنا للتفكير فيمنع العنف الجنسي. ومكافحة الفعالة للإفلات من العقاب هي أفضل طريقة للمنع. فيجب بذل كل جهد ممكن لكفالة محاكمة مرتكبي جرائم العنف الجنسي أمام المحاكم الوطنية المختصة، وإذا تعذر ذلك، عن طريق المحاكم الجنائية الدولية، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية. وعندما تكون الإجراءات القضائية أمرا مستحيلا في الأجل القصير، يجب أن نضمن وجود آليات لتوثيق الجرائم وتيسير سير الدعاوى في مرحلة لاحقة. ويمكن للجنة التحقيق المعنية بالجمهورية العربية السورية وللآلية الدولية المستقلة والمحايدة أن تؤدي هذا الدور الذي لا غنى عنه. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تقديم الدعم إلى السلطات الوطنية يجب أن يقترن بحماية العناصر الفاعلة في المجتمع المدني التي تعمل كل يوم لمكافحة العنف الجنسي ومساعدة الضحايا، والتي تتعرض للتهديد في كثير من الأحيان.

ويمكن للمجلس الآن أن يجعل استجابته أكثر تحديدا وفعالية. أولا، يمكنه أن يدرج العنف الجنسي كمعيار لتسمية الجهات الخاضعة للجزاءات، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، في جميع نظم الجزاءات. ويجب أن يكون له حق أصيل في اللجوء إلى تلك الأداة. وأقترح أن نعمل معا لضمان أن يتم استخدامه.

ثانيا، يجب أن نكفل أن تملك عمليات حفظ السلام القدرات اللازمة لتنفيذ ولاياتها. فحماية المرأة ليس أمرا اختياريا؛ إنها ضرورة قصوى يجب أن تكون راسخة في لب العمليات. وفي ذلك الصدد، فإن وظائف مستشاري الشؤون الجنسانية ومستشاري شؤون حماية المرأة بالغة الأهمية ويجب الحفاظ عليها.

وأخيرا، يجب أن يكون المجلس قادرا على التصدي لمسألة العنف الجنسي في حالات النزاع على نحو أكثر انتظاما – مثلا، بإصدار البيانات الصحفية عندما يتم التأكيد على حالات العنف الجنسي في ساحات النزاع. ويجدر الثناء على عدد من مبادرات الأمم المتحدة – مثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والاستجابة السريعة في مجال العدالة، التي تضم مجموعة من الخبراء من أجل تقديم الدعم إلى آليات التحقيق – ودعمها. وعلى نطاق أوسع، فإننا نثني على سياسة الأمين العام لعدم التسامح مطلقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي. ويجب على الأمم المتحدة أن تكون قدوة، وحركة ”الأمم المتحد أيضا“، التي تجاري حركة ”أنا أيضا“، تفتح الباب أمام استجابات ملموسة.

أما بالنسبة لفرنسا، فقد أنشأنا، على سبيل المثال لا الحصر، وحدة للإبلاغ عن المخالفات، ونظمنا دورات تدريبية تتعلق بأنواع مختلفة من العنف الجنسي للجنود قبل نشرهم، وكذلك للقضاة. وقد مولت وزارة الشؤون الأوروبية والشؤون الخارجية، في العام الماضي، مشاريع للمجتمع المدني من أجل مكافحة العنف ضد المرأة في اليمن ونيجيريا، في أعقاب مبادرات مماثلة في جمهورية أفريقيا الوسطى والكاميرون ولبنان. وهي الآن تمول إنشاء مركز للعلاج الشامل لضحايا العنف الجنسي في جمهورية أفريقيا الوسطى.

ويجب على المجتمع الدولي، ولا سيما مجلس الأمن، أن يضاعف جهوده ردا على هذه الأعمال الخسيسة والبغيضة. وهذه إحدى الأولويات القصوى لفرنسا، بما في ذلك في سياق الدبلوماسية النسوية. وسيواصل بلدي إبداء أقصى قدر من الاحترام لتلك الدعوة. وكما ذكر الرئيس إيمانويل ماكرون، فإن ذلك المتطلب هو جوهر كرامتنا. إن فرنسا ملتزمة ومصممة، أكثر من أي وقت مضى، على اتخاذ إجراء.

السيد العتيبي (الكويت): في البداية، نتقدم إلى وفد بلدكم بجزيل الشكر، السيد الرئيس، على عقد هذه الجلسة واختيار هذا الموضوع الهام. كما أتقدم بالشكر للأمين العام على تقريره القيم (S/2018/250)، ولكل من السيدة أمينة محمد، والسيدة براميلا باتن، والسيدة راضية سلطانة، على إحاطاتهم الإعلامية القيمة.

يتمحور نقاشنا اليوم حول منع العنف الجنسي في حالات النزاع من خلال تمكين المرأة وضمان المساواة بين الجنسين وضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء. وأود ألتركيز في هذه الكلمة على ثلاثة محاور أساسية: أولا العلاقة بين العنف الجنسي والنزاعات والإرهاب والتطرف العنيف، ثانيا، معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي أثناء النزاعات، وثالثا، ضرورة إمكانية لجوء الضحايا ا العنف الجنسي في حالات النزاع إلى العدالة.

أولا، فيما يتعلق بالصلات بين العنف الجنسي والنزاعات والإرهاب والتطرف العنيف؛ يصادف هذا العام مرور عقد على اتخاذ مجلس الأمن القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، الذي أقر بأن العنف الجنسي المتصل بالنزعات يهدد السلم والأمن الدوليين ويتطلب استجابة دولية. كما أقر باستخدام العنف الجنسي كتكتيك حرب. وقد جاء تقرير الأمين العام ليؤكد ذلك مرة أخرى بتوثيق استمرار ظاهرة استهداف الضحايا على أساس

انتماءاتهم الإثنية أو الدينية أو السياسية، بهدف تهجيرهم قسريا، ما قد يرقى إلى التطهير العرقي. وهناك حالات ذكرها التقرير في الكونغو وجمهورية أفريقيا الوسطى وولاية غرب الراخين ضد أقلية الروهينغيا.

ووفقا لقراري المجلس ٢٢٣١ (٢٠١٥) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، مع الأخذ في الاعتبار إقرار المجلس بأن جرائم العنف الجنسي أثناء النزاعات تستخدم كتكتيك حرب وكأداة للترهيب من قبل بعض الجماعات الإرهابية والمتطرفة ويشكل عنصرا من عناصر الاقتصاد السياسي للإرهاب من خلال التجنيد والتمويل. فعلى مجلس الأمن أن يتحمل كذلك مسؤولية ضمان مساءلة ومحاسبة مرتكبي تلك الجرائم وضمان عدم إفلاتهم من العقاب، وتعزيز ولايات بعثات حفظ السلام وبعثات الأمم المتحدة السياسية لتشمل تمكين المرأة في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع والمساءلة على جرائم العنف الجنسي وإحالة القضايا التي ترقى إلى جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية إلى العدالة.

ثانيا، فيما يتعلق بمعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي في حالات النزاع؛ شهد العام المنصرم تراجعا في مكتسبات الجماعات المسلحة المتطرفة والعنيفة، وظهرت تحديات جديدة في المناطق المحررة من آفة الإرهاب، بما في ذلك تحديات تتعلق بضمان المساءلة على العنف الجنسي وإعادة إدماج ضحايا العنف الجنسي في مجتمعاتهم. وما زال العنف الجنسي يشكل أحد أسباب التهجير الجماعي والتشريد، ويستمر استغلال النساء والفتيات جنسيا من قبل مسؤولي مخيمات اللاجئين ومهربي المهاجرين. وفي ظل هذه الظروف، يمنع غياب مساءلة ومحاسبة مرتكبي جرائم العنف الجنسي المشردين واللاجئين من العودة الآمنة والطوعية والكريمة إلى مواطنهم ومناطقهم الأصلية، كما إنه يفاقم ويطول أمد الأزمات. وعليه فإننا نشاطر الأمين العام الرأي بأن أفضل أسلوب للوقاية من العنف الجنسي هو حماية الحريات الأساسية وصون حقوق الإنسان ودعم التمكين الاقتصادي والمشاركة السياسية العادلة، إلى جانب بناء قدرات المؤسسات الوطنية ذات الصلة، خاصة وأن الغالبية العظمى من ضحايا العنف الجنسي خلال النزاعات هم من فئة النساء والفتيات المهمشات والمستضعفات اقتصاديا.

وعلى الصعيد الإقليمي، استضافت دولة الكويت المؤتمر الدولي لإعادة إعمار العراق، وقد أعلنت دولة الكويت المساهمة بمبلغ بليون دولار على شكل قروض واستثمارات، إيمانا منها بأهمية تقديم الدعم التنموي المتكامل لإعادة تأهيل المناطق المحررة من تنظيم داعش الإرهابي، بما في ذلك تحقيق التنمية المستدامة وكل ما يتعلق بذلك من دعم للنساء والفتيات وتحقيق المصالحة والعدالة الاجتماعية.

ثالثا، أثر العنف الجنسي خلال النزاعات على مستوى الضحايا والمجتمعات وضرورة الحصول على العدالة.

وتولي دولة الكويت اهتماما خاصا لحصول ضحايا العنف الجنسي على العدالة. وأصبح هناك إطار معياري متين يمكّن الدول من التصدي للعنف الجنسي خلال النزاعات ابتداء من القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، فضلا عن القرارات الأخرى ذات الصلة مثل القرار ١٩٨٨ (٢٠١١) القاضي بإنشاء منصب الممثل الخاص للأمين العام وتحسين التنسيق فيما بين الجهات المعنية بمجال التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، والقرار ١٩٦٠ (٢٠١٠)، الذي أنشأ آلية لرصد العنف الجنسي في حالات النزاع والإبلاغ عنه.

وندعم التعاون الوثيق بين مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع والدول الأعضاء من أجل تمكين الضحايا من الحصول على التعويضات والعدالة، وبما يحترم كرامة الضحايا ويراعي صحتهم النفسية والجسدية والاجتماعية، لتكون آلية الحصول على العدالة المستدامة قابلة للتطبيق.

ومثلما تتعدد الأسباب الجذرية للعنف الجنسي في حالات النزاع، وتتعدد أشكاله وضحاياه، فإن مسألة الحصول على

العدالة هي مسألة متعددة الأبعاد وتتطلب استجابة متعددة الأبعاد لمعالجة الآثار الصحية النفسية والجسدية والاقتصادية والاجتماعية على المدى القصير والطويل، والتعامل مع الضحايا باعتبارهم أطفالا ضحايا أولا وليسوا عناصر موالية للجماعات المسلحة والإرهابية. وتكمن هنا أهمية تعزيز القدرات الوطنية لدى الدول الأعضاء للتعامل مع مثل هذه الحالات.

ختاما، عندما نتحدث عن أهمية إمكاني لجوء ضحايا العنف الجنسي إلى العدالة، لا يفوتنا أن نرحب بالخطوات المتخذة من قبل الأمين العام للأمم المتحدة لأخذ زمام القيادة في تنفيذ سياسة عدم التسامح إطلاقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ونحيط علما بالتدابير الخاصة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين الواردة في تقرير الأمين العام بهذا الشأن. فالتزام الأمم المتحدة بمحاسبة نفسها أولا يعزز من مصداقيتها ويخدم الجهود الواسعة النطاق للقضاء على العنف الجنسي.

السيدة كاردونا موسكوسو (دولة بوليفيا المتعددة القوميات) (*تكلمت بالإسبانية*): يشمل العنف الجنسي المتصل بالنزاع سلسلة من الجرائم ضد الإنسانية التي تكون لها آثار مدمرة ودائمة على الضحايا. ويجب على مجلس الأمن تناول هذه المسألة على أساس أكثر انتظاما، ولهذا نشكر رئاسة بيرو على مبادرتها بعقد هذه المناقشة المفتوحة. ونود أيضا أن نشكر نائبة الأمين العام، أمينة محمد، على قيادتها في إبراز هذه المسألة وجعلها أكثر وضوحا. كما أود أن أعرب عن الشكر للسيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة راضيا سلطانة على إحاطتيهما.

وترى بوليفيا أن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات من أكثر الأفعال بشاعة ضد الإنسانية لأن الآثار البدنية والعاطفية التي يخلّفها على الضحايا تستمر لفترة طويلة بعد انتهاء النزاع. ويجب على المجتمع الدولي توحيد صفوفه للتصدي لهذه المشكلة وتنسيق جهوده لتنفيذ التدابير ذات الصلة على الصُعد الوطنية والإقليمية والدولية.

وعلى مدى الـ ١٨ عاما الماضية واصل مجلس الأمن وضع سلسلة من القرارات الساعية إلى التصدي الشامل للعنف الجنسي في حالات النزاع الذي يشكل تهديدا أكيدا وخطيرا للأمن الدولي، علاوة على كونه عائقا حقيقيا أمام تحقيق السلام في البلدان التي تعاني من المواجهات المسلحة. وبالرغم من تلك القرارات، ما يزال العنف الجنسي في حالات النزاع واقعا قاسيا في الحياة اليومية لملايين الأشخاص.

ولا مناص لمجلس الأمن من إبداء الحزم في تنفيذ قراراته المتعلقة بمكافحة العنف الجنسي في حالات، وذلك بتعزيز المساءلة وتنفيذ سياسة عدم التسامح إطلاقا مع ذلك العنف. ونرى صحة اقتراحات الأمين العام الواردة في تقريره الأخير (S/2018/250) خاصة ما يتعلق بإدراج العنف الجنسي في معايير تحديد الجزاءات وضمان إمكانية حصول لجان الجزاءات على المعلومات من الخبراء المعنيين بالعنف الجنسي والجنساني المتصلين بالنزاعات.

وعلى الرغم من أن العنف الجنسي في حالات النزاع لا يميز بين الأفراد جنسيا إلا أنه يلحق الضرر خاصة بالنساء والفتيات اللائي يتعرضن للاغتصاب والاسترقاق الجنسي والبغاء والزواج القسري والتعقيم والاتجار بالأشخاص وغير ذلك من أشكال العنف ذات العواقب الوخيمة على السلامة البدنية والنفسية للضحايا. وتتعرض الناجيات في كثير من الأحيان للنبذ والتهميش حتى داخل مجتمعاتهن بدلا من تلقي الحماية والمساعدة.

ونعرب عن اتفاقنا مع الأمين العام على أن أكثر ما يثير القلق استخدام العنف الجنسي أسلوبا من أساليب الحرب والإرهاب. وفي ذلك الصدد، يجب على المجتمع الدولي العمل معا على دعم المبادرات الوطنية الرامية إلى إعادة إدماج الناجيات وأطفالهن حتى يتسنى لهم التمتع بكامل حقوقهم.

وبالمثل، فإن تزايد خطر التعرض للعنف الجنسي في مخيمات اللاجئين وأثناء التشرد يمثّل أحد التحديات الأخرى التي يجب

على المجتمع الدولي التصدي لها. ويعدُّ انعدام الأمن أثناء التشرد وانعدام فرص الحصول على الخدمات الأساسية للاجئين وإطالة أمد النزاعات التي تعوق العودة الآمنة للأشخاص جميعا ظروفا صعبة بالنسبة لملايين الأشخاص الذين يعانون منها. ومن الأمثلة على ذلك الوضع على الحدود بين ميانمار وبنغلاديش. وننوه بالنوايا الحسنة لبنغلاديش في إيواء الأفراد من جماعة الروهينغيا وندعو ميانمار إلى مواصلة العمل مع الأمم المتحدة لكفالة العودة الطوعية الآمنة الكريمة والمستدامة للمشردين.

ونرى أن تمكين المرأة بوصفه أحد التدابير الوقائية والوصول إلى العدالة والمساءلة عنصران أساسيان في مكافحة العنف الجنسي. مع ذلك، ولأجل تعزيز مثل هذه التدابير، فإن من الواضح أنه يجب علينا أولا معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات، والحد من عدم المساواة الهيكلية ومكافحة الفقر المدقع والقضاء على التمييز الذي خلّفته النظم الأبوية الراسخة في المجتمع ويحول دون تمتع المرأة بكامل حقوق التطور الشخصي والوصول إلى العدالة.

وتعدُّ الوقاية أداة بالغة الأهمية ما برح الأمين العام يحث عليها على مدى العام الماضي. ولا شك أن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني أمر أساسي للوقاية بغية الحصول على مزيد من المعلومات المحددة التي تمكّننا من إجراء المزيد من التحليلات الموثوقة للحالات.

ومن الضروري تعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام والأمن والتنمية، وإدخال مضمون محدد في نصوص الاتفاقيات بشأن إدماج المرأة ومكافحة العنف الجنسي والقضاء على الإفلات من العقاب. وينبغي للدول أن تعزز التمكين السياسي للمرأة باتخاذ التدابير الملموسة الرامية إلى تحويل ظروف إساءة المعاملة والتمييز التي تعيش فيها النساء والأقليات والسكان الريفيون. وفي هذا الصدد، قدّمت أفغانستان مثالا جيدا على التحول الدستوري والقانوني للمرأة في إطار عملها الرامي إلى تنفيذ خطة العمل الوطنية للمرأة الأفغانية والتي ثبت أنها تطور مشجع على الرغم من التحديات الكبيرة القائمة.

وبالمثل، يكتسي التعاون الوثيق مع المنظمات الإقليمية أهمية قصوى أيضا. وفي العام الماضي، زارت نائبة الأمين العام نيجيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وكانت تلك الزيارة بالغة الأهمية للعمل المشترك بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. ويكتسي ذلك النهج أهمية قصوى لتنفيذ البرنامج المعني بالمساواة بين الجنسين والسلام والأمن في القارة الأفريقية، فضلا عن تعزيز الآليات القائمة الأخرى. وننوه أيضا بإنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان التي أنشئت بواسطة اتفاق سلام بقيادة الاتحاد الأفريقي وبدعم تقني من جانب الأمم المتحدة. وعلى الرغم من الوقت اللازم لتنفيذه، فهو مبادرة تعاونية يجب علينا أن نواصل تشجيعها.

وإذ قلنا ذلك، فإننا نعتقد أن لدينا أدوات جيدة لمواصلة كفاحنا ضد العنف الجنسي. هنالك العديد من التحديات التي تنتظرنا، ولذلك يجب علينا تعزيز التزام مجلس الأمن ومنظومة الأمم المتحدة بصفة عامة.

السيد رادومسكي (بولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): نثني على بيرو لعقد مناقشة اليوم الهامة. تؤيد بولندا البيان الذي سيدلي به لاحقاً المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود أيضاً أن أشكر نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، على بيانها. وأود أيضاً أن أشكر السيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتها الإعلامية الشاملة. ونعرب عن تقديرنا الكبير لعملها الدؤوب والمتفاني. ونتشرف بحضور السيدة راضية سلطانة بيننا اليوم، ونعرب عن عميق تقديرنا لشهادتها المؤثرة والملهمة باسم النساء والفتيات من الروهينغيا اللائي عانين من العنف الجنسي. وبوصفها صوتاً يمثل المجتمع المدني، فمن المهم لنا جميعاً أن نسمع صوتها.

وإننا نُعرب عن سخطنا إزاء استمرار وانتشار حوادث العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. وكما أشار العديد من المتكلمين، فاستعمال العنف الجنسي آخذ في التزايد كأسلوب من أساليب الحرب ويشكّل انتهاكاً صارخاً وغير مقبول للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ونحن جميعاً ندرك جيداً أن الأعداد المذهلة بالفعل لحالات العنف الجنسي المبلّغ عنها في حالات النزاع لا تشكل إلا جزءاً ضئيلاً من الأعداد الحقيقية. ومن أكبر التحديات التي تواجه ضحايا هذه الجرائم هي الافتقار إلى مساءلة الجناة. ويسلّط التقرير الأخير للأمين العام (S/2018/250) الضوء على مختلف التحديات التي نواجهها في التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وأود أن أشدد على مجالات ثلاثة تستحق اهتمامنا بشكل خاص اليوم.

أولاً، نرحّب بتركيز التقرير هذا العام على التمكين الاقتصادي كأداة للقضاء على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. إن الفقر والاستبعاد الاجتماعي عوامل خطورة مرتبطة بالعنف الجنساني. ويعني التمكين الاقتصادي للمرأة كفالة التمويل المناسب للبرامج التي تعالج الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية للضحايا، فضلاً عن تنفيذ المبادرات الرامية إلى تغيير الظروف التي تمكّن من حدوث العنف في المقام الأول. ونعتقد أيضاً أن هناك حاجة إلى توسيع نطاق المناقشة في مجلس الأمن لأهمية التمكين الاقتصادي للمرأة في حالات ما بعد انتهاء النزاع على نحو أعم. لا يزال تمويل بناء السلام والإنعاش يتجاهل إلى حد كبير الدور الاقتصادي للمرأة.

وأودّ الآن أن أنتقل إلى المسألة الثانية وهي وصم ضحايا العنف الجنسي. وفي ما يتجاوز مباشرة قسوة العنف الجنسي وعواقبه، لا يزال الضحايا في كثير من الأحيان عرضة للوصم والرفض من جانب أسرهم ومجتمعاتهم المحلية. ورغبة في تفادي الوصم والتمييز، فإن الغالبية العظمى من الضحايا لا يبلغون عن الاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي. وهذا لا يُسهم في ثقافة الإفلات من العقاب وحسب، بل يمنع أيضاً ضحايا العنف الجنسي من الحصول على الرعاية الطبية والمساعدة القانونية. ونؤيّد دعوة الأمين العام للزعماء التقليديين والدينيين والمجتمعيين إلى مواجهة الأعراف الاجتماعية الضارة والإسهام في توجيه وصمة الاغتصاب من الضحايا إلى الجناة. وعلى وجه الخصوص، نود أن نلفت الانتباه إلى الوصمة الاجتماعية التي يعانيها الأطفال من خلال الاغتصاب. إن النساء اللاتي لديهنّ أطفال مولودون نتيجة للعنف الجنسي أشد تهميشاً من الجميع. وكثيراً ما يُنبذ الأطفال الذين يولدون نتيجة للاغتصاب من جانب أسرهم ومجتمعاتهم المحلية. لا يحرم الأطفال الذين يعيشون على هامش المجتمعات من حقوق الإنسان الأساسية وحسب، بل هم أكثر عرضة للتجنيد من جانب الجماعات المسلّحة والجريمة المنظمة، مما يشكل تهديداً مباشراً للسلام والأمن الدوليين.

وتتعلق نقطتي الثالثة بالعنف الجنسي ضد الرجال والفتيان في حالات النزاع المسلح. ونرحب بالاهتمام الذي يوليه تقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة. وينبغي مناقشة الآثار المدمرة للعنف الجنسي ضد الضحايا من الذكور وأسرهم بشكل علني في هذا المحفل. إن التردد الشديد للعديد من الرجال والفتيان في الإبلاغ عن العنف الجنسي يجعل من الصعب جداً تحديد نطاقه على وجه الدقة. ومن شبه المؤكد أن محدودية الإحصاءات المتوفرة تقلّل إلى حد كبير عدد الضحايا من الذكور. وبالنسبة للضحايا من الذكور، لا يزال العنف الجنسي مخفياً بسبب المحظورات الثقافية. إن تردد الضحايا من الذكور في الحديث عن العنف الجنسي يجعل الإفلات من العقاب على هذه الجرائم أكثر احتمالاً. ونحثّ الدول على إزالة جميع العقبات القانونية والبنيوية التي تحول دون التحقيق والمقاضاة في حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي المرتكبة ضد الرجال والفتيان.

ويوضح أحدث تقرير للأمين العام أنه ينبغي لنا ألا ندخر جهداً في مكافحة العنف الجنسي. ولن يمكننا التخلص من

الظلال طويلة المدى للعنف الجنسي في حالات النزاع عن جميع الضحايا ومنعه من الحدوث في المستقبل إلا من خلال تسليط الضوء على المسألة.

السيد بوليانسكي (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم جلسة اليوم، وأن أعرب عن امتناننا لمقدمي الإحاطات الإعلامية على ما قدموه من معلومات شيقة ومفيدة. وأود بصفة خاصة أن أشكر السيدة راضية سلطانة على إحاطتها الإعلامية الهامة، وأرجو معرفة المزيد عن هذه المسألة خلال الزيارة المقبلة التي سيقوم بها أعضاء المجلس إلى ميانمار، والتي سنشارك فيها.

وبما أن مجلس الأمن بدأ بمعالجة مشكلة العنف الجنسي في حالات النزاع، قبل ١٠ سنوات تقريباً، فقد تحقق الكثير. أولاً، بات من المفهوم عموماً أن العنف الجنسي يشكل تحدياً خطيراً بدلاً من كونه مظهراً جانبياً أو ثانوياً لغرائز الأفراد، تُفاقمه حالات النزاع المسلح. ولا شك في أن العنف الجنسي هو نتيجة للنزاع، بما في ذلك كونه نتيجة الإفلات من العقاب بالنسبة لمن يرتكبون هذه الجرائم. ولذلك نرى أن القضاء على العنف الجنسي، فضلاً عن الأشكال الأخرى للعنف الموجه ضد المدنيين، لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال حل النزاعات المسلحة بالوسائل السلمية والقضاء على أسبابها الجذرية.

وقد دعمنا دائماً عمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. ونحن نقدّر على وجه الخصوص عملها على تعزيز بناء القدرات الوطنية وتطوير الحوار مع الزعماء الدينيين وغيرهم من الزعماء التقليديين في التصدي للمشاكل المتعلقة بوصم ضحايا العنف الجنسي وإعادة تأهيلهم. ولم نتمكن حتى الآن، للأسف، من التغلب على آفة العنف. إن الإحصاءات المتعلقة بالزيادة في الجرائم الجنسية من جانب أعضاء الجماعات الإرهابية هو أمر مثير للقلق بصفة خاصة. ونحثّ الدول على التعاون على نحو أكثر نشاطاً في تفكيك ما يسمى اقتصاد الظل لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وهو يتربّح من الاتجار بالأشخاص والاسترقاق الجنسي، على سبيل المثال. ونأمل أن يجري بفعالية توثيق هذه الجرائم والتحقيق فيها، والتي تقع المسؤولية الرئيسية عنها على عاتق السلطات المختصة في الدول التي تُرتكب على أراضيها.

ونود أيضا أن نلقي نظرة منفصلة على عدد من المواقف المعروضة في تقرير اليوم (S/2018/250). وعلى الرغم من أننا نؤيد معظم الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه، أرى أنه من المهم توجيه الانتباه إلى عدد من الجوانب المثيرة للقلق. أولا، كملاحظة عامة، إذا كنا نريد للممثلة الخاصة باتن الاضطلاع بفعالية بالمهام المحددة لها، فإنه ينبغي لها أن تتأكد من أنها لا تزال تلتزم التزاما دقيقا بولايتها. وينبغي ألا تحول جهودها ومواردها إلى قضايا المساواة بين الجنسين عموما أو الهجرة أو العنف ضد المرأة بصفة عامة. ولا يعني ذلك أن تلك المشاكل غير مهمة. إنها مهمة، ولكنها ليست جزءا من ولايتها. وينبغي أن ينصب تركيزها على حالات النزاع المسلح، ولا سيما تلك التي يقع فيها العنف الجنسي على نطاق واسع.

وعلى مدار سنوات عديدة بالفعل، عبرنا عن القلق البالغ إزاء المحاولات الرامية إلى توسيع تفسير نطاق ولاية مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع باستخدام مصطلح مختلف – ”العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات“. ونحن نرى أن ما قد تبدو للوهلة الأولى مجرد اختلافات تقنية تنطوي بالفعل على خطر تجاوز اختصاص مجلس الأمن والتعدي على ولايات هيئات الأمم المتحدة الأخرى. ولهذه الأسباب، من الضروري التمييز بين أعمال العنف الجنسي بوصفها جرائم حرب والأعمال الإجرامية المماثلة.

ويتمثل اتجاه آخر نود أيضا التعليق عليه في التركيز المتزايد في التقرير على قضايا حقوق الإنسان. وينبغي أن نُذكر بأن العنف الجنسي في حالات النزاع يشكل، أولا وقبل كل شيء،

انتهاكا للقانون الدولي الإنساني. وهذا هو السبب في أن كلا من الكيانات الحكومية والأطراف غير الحكومية المشاركة في نزاع مسلح ملزمة بكفالة الامتثال للقواعد الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي، وهذا أمر ينبغي رصده بشكل منهجي.

وأخيرا، وهو الأهم، لقد شهدنا في هذا العام محاولات مغرضة لاستخدام مسألة العنف الجنسي في حالات النزاع لحل قضايا سياسية ضيقة، وهو أمر ينعكس في فرع التقرير المتعلق ببلدان بعينها. ففي الفرع المتعلق بسورية، على وجه الخصوص، جرى التغاضي بدرجة كبيرة عن مشكلة الفظائع التي يرتكبها بحق النساء والفتيات مقاتلو تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وغيره من التنظيمات الإرهابية التي ترتكب أعمالا مشينة في سورية. فالأرقام والتقييمات ترد بطريقة، يجب معها على قارئ التقرير الاستنباط للخروج بالصورة الكاملة. فكيف نفسر ذلك؟ وكيف سيكون رد فعل الميليشيات والإرهابيين على ذلك الجبن؟ من المحتمل أن ذلك سيجعلهم يظنون أن المجتمع الدولي لا يهتم بجرائمهم وأن بوسعهم الاستمرار فيها.

وفي الوقت نفسه، لا توجد كلمة واحدة عن التغير الكبير في الحالة الأمنية في سورية، ولا عن حقيقة تطهير جزء أكبر من أراضيها من الإرهابيين، ولا عن أنه بفضل الجهود المضنية والشاقة المبذولة، جرى تخليص أعداد كبيرة من المدنيين، نسبة كبيرة منهم من النساء والأطفال وبعضهم ضحايا للعنف والاعتداء الجنسيين، من قبضة الميليشيات. وعلى سبيل المثال، خلال فترة قتال فعلي، أُجلي نحو ١٦٥ ٠٠٠ شخص من الغوطة الشرقية وحدها. ونعتقد أن اتباع نهج أحادي الجانب أو عدم الإفصاح التام أو عدم الإشارة إلى الوقائع الموضوعية هي أمور ستضر بالتأكيد بولاية الممثلة الخاصة وبفعالية جهودها لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع.

ونود أيضا أن نؤكد بشكل منفصل على أن سياسة عدم التسامح إطلاقا التي يرحب بها التقرير يجب ألا تستند إلى مبدأ نحن مقابل الآخرين. وأي جهود لإعفاء وحدات حفظ السلام العاملة بموجب ولايات صادرة عن مجلس الأمن أو ممثلي المنظمات غير الحكومية العاملة في البلدان من المسؤولية عن ارتكاب أعمال كهذه أمر غير مقبول. وفي هذا الصدد، نود أن نشير إلى أن باريس حاولت التغطية على النظر في حالات العنف الجنسي، بما في ذلك ضد الأطفال، التي ارتكبها جنود فرنسيون أثناء عملية سانغاري في جمهورية أفريقيا الوسطى. وعلى الرغم من أنه يُفترض أنه تم إجراء تحقيق، فإن أحدا لم يُعاقب، على حد علمنا. إنه أمر مشين. وهناك أيضا حالات أخرى جرى فيها بوضوح تطبيق معايير مزدوجة. فعلى سبيل المثال، لدى النظر في مشروع القرار ٢٤١٠ (٢٠١٨) بشأن تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، رفض وفد الولايات المتحدة إثبات أهمية ضمان الإبلاغ عن جميع الاتهامات بالعنف الجنسي الموجهة إلى ممثلي المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى الأمم المتحدة.

في الختام، أود أن أشير إلى أننا لم نفقد الأمل في أن تسهم التدابير المتخذة في الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال مناقشات اليوم، في تحقيق هدف القضاء على العنف الجنسي وسائر أشكال العنف ضد المدنيين في النزاعات المسلحة، وفي نهاية المطاف تسوية تلك النزاعات لصالح السلام والأمن الدوليين.

السيد تانوه – بوتشويه (كوت ديفوار) (*تكلم بالفرنسية*): أود أن أشيد ببلدكم، بيرو، سيدي الرئيس، على إدراج المسألة الهامة المتمثلة في العنف الجنسي في حالات النزاع في جميع أنحاء العالم على جدول أعمالنا خلال فترة رئاسته.

ويود وفد كوت ديفوار أن يشكر نائبة الأمين العام أمينة محمد على إحاطتها الإعلامية بشأن تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2018/250). كما نشكر السيدة براميلا باتن، وكيلة الأمين العام والممثلة الخاصة للأمين

العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة راضية سلطانة، كبيرة الباحثين في شبكة كالادان برس (Kaladan Press)، على إحاطتيهما. ونشكر السيدة سلطانة على المعلومات الهامة التي قدمتها عن حالة المرأة في ميانمار.

تتيح المسألة المعروضة علينا صباح هذا اليوم لمجلس الأمن الفرصة كي يناقش مرة أخرى مسألة الدور الهام للمرأة في جدول أعمال السلام والأمن في جميع أنحاء العالم. وبلدي يتشاطر رأي الخبراء القائل بأن استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب يمثل هجوما خطيرا على السلامة البدنية والمعنوية للضحايا، كما أنه انتهاك خطير لقيم المجتمع الأخلاقية.

إن النساء والفتيات اللائي يعشن في المناطق التي ينعدم فيها الاستقرار يتضررن على نحو خطير بالعنف الجنسي والجنساني. وهذا العنف، الذي عادة ما يرتكب بهدف واضح هو التأثير على هوية وكرامة الضحايا، يحدث آثارا مدمرة عليهن جسديا ونفسيا واقتصاديا، فضلا عما له من تداعيات على السلام والتماسك الاجتماعي.

وعلى النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2018/250)، يستخدم العنف الجنسي من جانب الأطراف المتحاربة كاستراتيجية للحرب والإرهاب ضد المجتمعات المحلية. وهو نشاطا مربح على نحو متزايد، ويؤجج النزاعات والإرهاب. وللأسف، فإن الاغتصاب، الذي غالبا ما يكون جماعيا، والاسترقاق الجنسي، والبغاء القسري وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي أساليب تُستخدم لإجبار الناس أو طوائف بأكملها على الفرار من مكان إقامتهم، تاركين وراءهم ممتلكاتهم ليستفيد منها المعتدون عليهم.

وهذه الحالة المثيرة للقلق، التي تقوض على نحو خطير حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، تبرر قيام المجتمع الدولي ومجلس الأمن باتخاذ تدابير قوية للتصدي لهذا التحدي. وفي هذا الصدد، من المهم التأكيد على الأحكام ذات الصلة من القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، الذي يقر بأن العنف الجنسي أسلوب من أساليب الحرب يتطلب استجابة أمنية مناسبة. ويجدر أيضا التذكير بأحكام القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي يربط بين الاتجار بالبشر والعنف الجنسي والإرهاب، وفي الوقت نفسه، يدعو إلى اتخاذ التدابير النفسية والطبية والقانونية، في جملة أمور، في إطار التعويضات التي يحق الضحايا الحصول عليها.

وتظل كوت ديفوار مقتنعة بأن الاستجابة المناسبة لمشكلة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات تشمل زيادة مشاركة المرأة في الجهود الجماعية للسعي إلى السلام وتوطيده، نظرا لأن المرأة، كما يؤكد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تسهم إسهاما كبيرا في حفظ السلام في مجتمعها المحلي وفي دولتها. وفي هذا الصدد، لا يزال من الضروري أن نعزز جهودنا لإدماج المرأة وكفالة توليها للريادة وحمايتها من أجل ضمان التماسك الاجتماعي والسلام الدائم.

وفي أعقاب الأزمة التي أعقبت الانتخابات في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١، أدرجت كوت ديفوار في آذار/مارس ٢٠١٢ في مرفق تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2012/33). وأُزيلت منه في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٧، على ضوء التطورات الإيجابية في البلد فيما يتعلق بالاستقرار والسلام. وقد تحققت هذه النتيجة بفضل الجهود الكبيرة التي بذلتها الحكومة الإيفوارية، التي قامت، منذ انتهاء الأزمة، بإيلاء الأولوية لمكافحة العنف الجنسي عن طريق تنفيذ استراتيجية وطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس، بالإضافة إلى الآليات القانونية القائمة.

ولمكافحة هذه الآفة، أنشئت بموجب مرسوم لجنة وطنية لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وتسعى هذه اللجنة إلى تعزيز الإطار التشريعي عن طريق وضع حكم خاص لقمع الاغتصاب. وعلى نفس المنوال، فإن تولي زمام هذه الجهود من جانب الحكومة على أعلى مستوى في صفوف القوات المسلحة لكوت ديفوار يدل بجلاء على أهميتها في مكافحة هذه الآفة.

وقد أدى تولي زمام الأمور على هذا النحو، من بين أمور أخرى، إلى تعهد القادة العسكريين من الرتب العليا بالتزامات محددة لتدريب موظفيهم بشأن مسألة العنف الجنسي.

ومسائل العنف الجنسي، سواء في أوقات السلام والنزاع، أصبحت الآن جزءا لا يتجزأ من البرامج التدريبية لمراكز التدريب والأكاديميات العسكرية في كوت ديفوار. كما أن مدونة قواعد السلوك المنقحة للقوات المسلحة لكوت ديفوار تركز بصفة خاصة على الجرائم المتصلة بالعنف الجنسي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تعيين النساء في مناصب المسؤولية في مجالات كانت في السابق حكرا على الرجال، لا سيما في قطاع الدفاع، يسهم في فعالية الخطوات التي تتخذها الحكومة بشأن هذه الآفة. وهكذا، وفي أعقاب تنفيذ استراتيجية الحكومة والمبادرات الأخرى، مثل العديد من دورات التوعية والتدريب، انخفض عدد الحالات الموثقة للعنف الجنسي من ٤٧٨ في عام ٢٠١٢ إلى ٣٠ في عام ٢٠١٤، و ٣ في ٢٠١٥، ولاشيء في عام ٢٠١٧.

ويرحب بلدي بالتآزر بين إجراءات الحكومة الإيفوارية ومنظومة الأمم المتحدة، بفضل إنشاء الآلية المشتركة للقوات المسلحة لكوت ديفوار وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار في عام ٢٠١٥ بغية متابعة انتهاكات حقوق الإنسان. بالإضافة إلى ذلك، فإن هذا التعاون الشامل قد أدى أيضا إلى المساعدة التقنية التي يقدمها فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، في إطار خطة عمل القوات المسلحة لكوت ديفوار، التي أدى تنفيذها، من جملة أمور، إلى إنشاء وحدات شرطة متخصصة. وبفضل تلك الجهود كافة، فإن القوات المسلحة لكوت ديفوار اليوم هي الكيان الأولى والوحيد الذي رُفع من مرفق تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وعلاوة على ذلك، فإن برنامجنا الوطني للتماسك الاجتماعي، الذي نفذ في عام ٢٠١٢ ويشمل بعدا جنسانيا، قد أسفر عن استحداث ست وظائف بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٧، مخصصة لدور المرأة في بناء السلام في المناطق الغربية والغربية الوسطى من البلد، التي تضررت بشكل قاس جدا من النزاع في الماضي. وكان لهذا النهج أثر كبير من حيث توفير الدعم النفسي لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

وبالرغم من التقدم الهام المحرز، لا يزال بلدي يدرك التحديات المتبقية فيما يتعلق بالمسألة الحساسة المتمثلة في التعويضات عن جرائم العنف الجنسي المرتكبة خلال الأزمة التي أعقبت الانتخابات. وتود كوت ديفوار أن تؤكد من جديد تصميمها على إنهاء التحقيقات في الحالات التي تم تحديدها بالفعل وعلى دعم الضحايا، ولا سيما من خلال الإجراءات التي تقودها وزارة شؤون المرأة وحماية الطفل والتضامن. وعلاوة على ذلك، وفي سياق منع وردع الأشكال الجديدة التي يمكن أن يتخذها العنف الجنسي في أوقات السلام، تعتزم الحكومة الإيفوارية مواصلة هذه الجهود وجعلها من الأولويات. ويشمل ذلك مواصلة سياسة عدم التسامح إطلاقا، المُتبعة حاليا في قوات الأمن والدفاع الإيفوارية.

ولا يسعني أن أختتم بياني دون أن أكرر الإعراب عن امتنان بلدي للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وفريقها على عملهم الممتاز وجهودهم الرامية إلى دعم الحكومة الإيفوارية في معركتها لدحر هذه الظاهرة. وكوت ديفوار لا تؤكد من جديد كامل استعدادها ورغبتها لتقاسم خبرتها فحسب، بل أيضا لاستخلاص الدروس المستفادة من النجاحات التي تحققت في أماكن أخرى، بغية تعزيز قدرة شعبها على الصمود وكذلك الأطر القانونية والمؤسسية القائمة، بما في ذلك تحسين تناول القضايا المتصلة بالعنف الجنسي القائم على نوع الجنس. وفي هذا الصدد، يرحب بلدي بإيفاد بعثة لتقاسم الخبرات والدروس المستفادة في حزيران/يونيه المقبل إلى كولومبيا، بدعم من مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام، بهدف استلهام

التجارب الناجحة في ذلك البلد فيما يتعلق بتعويض الضحايا والتعويضات لضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع.

السيد عمروف (كازاخستان) (*تكلم بالإنكليزية*): تشكر كازاخستان رئاسة بيرو على تسليط الضوء على الحاجة إلى منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات من خلال كفالة تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين وإمكانية اللجوء إلى العدالة. ونشيد بنائبة الأمين العام أمينة محمد على عرض الجوانب الرئيسية لتقرير الأمين العام (S/2018/250) بإيجاز محكم، وكذلك الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، على العمل الهام الذي يقوم به مكتبها. كما نشكر السيدة راضية سلطانة على تحليلها المشوب بالعاطفة والزاخر بالمعلومات، بالرغم من أنه مروع، للحالة المتعلقة بالعنف الجنسي ضد النساء من الروهينغيا والنساء من الأعراق الأخرى في ميانمار.

وتؤيد كازاخستان الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير السنوي للأمين العام. وبالرغم من الإطار المعياري المتين والتقدم المحرز، لا تزال مستويات العنف الجنسي المتصل بالنزاعات مرتفعة على نحو يثير القلق. غير أن المسألة الأكثر إثارة للقلق هي أن العنف الجنسي يتفاقم بسبب الاتجار بالبشر، وأنه يُستخدم كأسلوب من أساليب الحرب وكمصدر للدخل من جانب الجماعات المسلحة والمنظمات الإرهابية وشبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ولذلك، فإن هذه الآفة تتطلب تنفيذ مبادرات عبر وطنية متضافرة ومنسقة جيدا، مع اتباع نهج وحدة العمل في الأمم المتحدة. وجميع الجهود التي تبذلها مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع تتطلب تحسين التنسيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية والمنظمات والمبادرات الإقليمية ودون الإقليمية، مثل شبكة القيادات النسائية الأفريقية، في مجالات المنع وتبادل المعلومات والتوثيق ومساعدة الضحايا وتدريب قوات الأمن والمساعدة القانونية وتبادل الممارسات الجيدة في مكافحة العنف الجنسي. ومن الضروري أيضا إشراك المرأة على طاولة المفاوضات على أعلى المستويات والتشديد على مسؤولية الحكومات المضيفة والمنظمات الإقليمية عن توفير الزخم اللازم.

إن الدولة تتحمل المسؤولية الأساسية عن سن تشريعات للتصدي للعنف الجنسي وعن تعزيز منظومة إنفاذ القانون ونظام العدالة الجنائية، بالإضافة إلى زيادة تمثيل المرأة في الجيش والشرطة. ويجب مواءمة التدابير التشريعية الوطنية في جميع أنحاء العالم وجعلها متوافقة مع معايير الأمم المتحدة. ونشيد بفريق الخبراء على مواصلة تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، وندعو المجتمع الدولي إلى كفالة التمويل اللازم للفريق.

وتكتسي الزيارات الميدانية رفيعة المستوى التي يقوم بها مجلس الأمن والأمم المتحدة، مثل البعثة المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة إلى البلدان الأفريقية برئاسة نائبة الأمين العام في تموز/يوليه ٢٠١٧، أهمية للتوعية بخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، ويجب أن تصبح ممارسة منتظمة.

إن العنف الجنسي يؤثر على جميع جوانب حياة الضحايا. وتقرير الأمين العام يشدد على أن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يؤدي إلى وصم الضحايا وتدمير الأمن المادي والاقتصادي، ولا سيما للمشردين والأقليات والنساء الريفيات. ولذلك، كما ذكرت السيدة سلطانة ببلاغة، يجب أن يحصل الضحايا على الاهتمام الكامل والمختص والسريع، مع زيادة فرص حصولهم على الرعاية الصحية والدعم النفسي والمساعدة القانونية وإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي، إلى جانب تحسين إدارة المخيمات. ويجب أن ندعم العودة الآمنة والطوعية والمستدامة للسكان المشردين واللاجئين. والتعاون مع الزعماء الدينيين والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية له أهمية قصوى لتغيير

الخطاب المتطرف وتحويل وصمة العنف الجنسي من الضحايا إلى الجناة وتعزيز التثقيف والتوعية بشأن تمكين المرأة. وكثيرا ما يحتاج المجتمع المحلي بأسره إلى التعافي، وبالتالي لا بد من إيلاء هذا الأمر الاهتمام الكامل في سياق لجان تقصي الحقائق والمصالحة والعدالة الانتقالية.

ونتفق تماما مع جميع مقدمي الإحاطات الإعلامية اليوم ومع تقرير الأمين العام على أنه ينبغي للمجتمع الدولي ضمان المساءلة عن جميع حالات العنف الجنسي في النزاعات وإنهاء الإفلات من العقاب بصورة حازمة. ويجب ممارسة ضغوط على أطراف النزاعات من الدول ومن غير الدول للامتثال للقانون الدولي. ويجب على الدول العمل مع لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن والتي ينبغي، عند الاقتضاء، أن تدرج العنف الجنسي باعتباره معيارا محددا لفرض جزاءات على الأفراد والشبكات المنظمة.

نعتقد اعتقادا راسخا أن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب حفظة السلام ينبغي أن يكون أولوية مطلقة مع عدم التسامح مطلقا إزاء هذه الجرائم. ويجب أن تشمل بعثات حفظ السلام حماية المدنيين، لا سيما النساء والفتيات، باعتبار ذلك عنصرا أساسيا في ولاياتها، بما في ذلك زيادة توظيف عسكريين وأفراد شرطة من النساء. وإضافة إلى ذلك، فإن جميع القوات ووحدات الشرطة يجب أن تحصل على كامل التدريب قبل وأثناء نشرها. ونؤيد نشر مستشارين لشؤون حماية المرأة في بعثات حفظ السلام، مع ضمان التمويل المستدام والطويل الأجل لعملهم.

إن كازاخستان تدمج خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في تشريعاتها الوطنية، بما في ذلك صياغة سياسات جديدة قوية لصالح المرأة، تضمن مشاركتها في صنع القرار على جميع المستويات في الحياة السياسية والاقتصادية للبلد.

كذلك من الأولويات توفير التدريب بشأن المساواة بين الجنسين في القوات المسلحة وقوات الأمن وتجنيد المرأة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

أما على الصعيد الإقليمي، فنركز على أفغانستان، مع اتباع نهج متعدد الأبعاد في مجال منع نشوب النزاعات وحلها والتعافي وإعادة الإدماج، بالاقتران بتقديم المساعدة الإنسانية والإنمائية التي من خلالها تتعزز الصلة بين الأمن والتنمية. وبالتعاون مع اليابان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أطلقت كازخستان مشروعا يهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في أفغانستان ويركز أيضا على تقديم الدعم وتنمية القدرات في مجال السياسات.

أما على الصعيد الدولي، فنسهم في صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة، الذي يمول مشاريع في بيئات ما بعد النزاع.

في الختام، نحن على استعداد للعمل مع المجتمع الدولي كجزء من كل جهد متعدد الأطراف يعزز العناصر المحورية في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والخطة الجديدة للسلام المتعلقة بتمكين المرأة.

السيدة بيرس (المملكة المتحدة) (*تكلمت بالإنكليزية*): كما لاحظ عدد من المتكلمين اليوم، يوضح ميثاق الأمم المتحدة بأن الأمم المتحدة أُنشئت من أجل حماية كرامة الإنسان وقيمته. لذلك، ننضم إلى زملائنا الآخرين في الإعراب عن الشكر لكم، يا سيادة الرئيس، على عقد مناقشة اليوم.

أناشد جميع المتكلمين عدم تسييس هذه القضية، فهي إحدى أسوأ المحن التي نواجهها في العصر الحديث. وأعتقد أنه يتعين علينا جميعا أن نتعامل مع هذه المسألة بوصفها مشكلة مشتركة نحن جميعا ملتزمون بالتخفيف من أثرها والقضاء عليها في نهاية المطاف. ومنعا للشك، أود أن أقول بمنتهى الوضوح أن المملكة المتحدة تشيد بشجاعة السيدة سلطانة على ما تقوم به من عمل رائع، ويسرني جدا أنه أُتيحت لنا فرصة الاستماع عن ذلك العمل قبل أن يضطلع مجلس الأمن ببعثة إلى بنغلاديش وميانمار، كذلك نشيد بالممثلة الخاصة للأمين

العام على جهودها وعلى إحاطتها الإعلامية الشاملة جدا التي قدمتها إلينا اليوم.

أعتقد أنه من الإيجابي حقا وجود العديد من الأعضاء في الأمم المتحدة الذين يريدون تناول الكلمة في مناقشة اليوم. وإني إذ أتناول الكلمة فإني أضع ذلك في الحسبان، وسأتوخى الإيجاز. إن شأننا شأن الآخرين، فنحن ملتزمون ليس فقط بمنع العنف الجنسي في حالات النزاع، بل أيضا بالتصدي له. لقد أطلقت مبادرة منع العنف الجنسي في حالات النزاع قبل بضع سنوات، وهي تبين الكيفية التي يمكن بها التصدي بشكل رئيسي للعنف الجنسي لمنع نشوب النزاعات وبناء السلام. بعد خمس سنوات من مؤتمر القمة العالمي الذي أطلق هذه الحملة، تخطط المملكة المتحدة إلى عقد اجتماع دولي في عام ٢٠١٩ للإبقاء على التركيز العالمي. ونحن نتطلع إلى العمل بشكل وثيق مع الجميع في هذه القاعة من أجل تحقيق أهدافنا المشتركة.

أتفق مع زميلنا الروسي بأن العنف الجنسي أحد الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي التي تنطبق أيضا على الجهات الفاعلة من غير الدول، وهو أمر هام للغاية. لقد اعتمدت الجمعية العامة إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، وإعلان مجموعة الثمانية بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع في ٢٠١٣. ويحدوني الأمل، مع تقدم العمل في هذا المجال، أن يكون بمقدورنا الاستفادة من هاتين الوثيقتين الهامتين. إذا ما جاز لي ذلك، أود أن أركز في كلمتي اليوم على ثلاث مسائل محددة.

المسألة الأولى، أهمية التعليم، لا سيما بالنسبة للفتيات. فالنساء والفتيات يتضررن بشكل غير متناسب من العنف الجنسي في حالات النزاع، كما سمعنا من العديد من المتكلمين، بمن فيهم سفيرا كازاخستان وكوت ديفوار. ذلك لا يقلل من وجهة النظر القائلة بأنه من الممكن أيضا أن يصبح الرجال والفتيان ضحايا، ولكن النساء والفتيات يعانين أشد المعاناة.

لذلك، من البديهي أن تهيئة بيئة عالمية تسود فيها المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة، وخالية من المواقف والسلوكيات والممارسات التمييزية، سوف تساعد في تحقيق ذلك الهدف. لقد وضع وزير الخارجية البريطاني هدفا شخصيا للدبلوماسية البريطانية لمساعدة البلدان الأخرى في تحقيق التعليم الجيد لجميع الفتيات في مدة ١٢ عاما. نعمل على استثمار مساعداتنا الإنمائية في تعليم الفتيات، لأننا نعرف أن ذلك يسهم في إقامة عالم أكثر أمنا وازدهارا، ويقلل من النزاعات، ويزيد الاستقرار.

أما نقطتي الثانية فتتعلق بوصم الضحايا، التي حددها ببلاغة ممثل بولندا. ولذلك، لن أكرر ما قيل بالفعل، بيد أنني أود أن أقول إننا نتفق تماما على تركيزه على هذا المجال. فيما يلي مبادئ خطة العمل للمملكة المتحدة على الصعيد العالمي: منع ومواجهة الوصم المرتبط بالعنف الجنسي في حالات النزاع دليل عملي صممناه من أجل زيادة الوعي في أوساط مقرري السياسات بالتحديات المتعلقة بهذه المسألة. ونأمل حقا في إمكانية تطبيق المبادئ في جميع السياقات التي يحدث فيها العنف الجنسي.

أخيرا، أود أن تطرق إلى العدالة والمساءلة، حيث تطرق إليها أيضا متكلمون آخرون. لا بد من أن تحصل الناجيات من العنف الجنسي والأطفال الذين يولدون نتيجة للاغتصاب على العدالة مقابل ما حدث لهم. ذلك أحد العناصر الحاسمة في جهودنا الوقائية. لقد أُحرز بعض التقدم الهام، على سبيل المثال، في كافومو في جمهورية الكونغو الديمقراطية في أواخر العام الماضي، عندما أُدين ١١ عضوا في الميليشيا الكونغولية بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وقتل واغتصاب ٣٧ من صغار الأطفال. بيد أن هناك الكثير مما يجب عمله. وعلى الرغم من أن كوسوفو وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام لم يذكرا في تقرير الأمين العام (S/2018/250)، لا تزال هناك فجوة في العدالة والمساءلة عن حالات العنف الجنسي التي نجمت عن تلك النزاعات.

في الختام، نود أن ننضم إلى الآخرين في حض جميع الدول الأعضاء على تنفيذ البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاع والتحقيق فيه. ذلك يوفر توجيهات بشأن تحقيق المساءلة عن هذه الجريمة البشعة حقا، الأمر الذي يجب علينا جميعا أن نتعهد بالتصدي لها.

السيد ليو جيايي (الصين) (*تكلم بالصينية*): تشكر الصين رئاسة بيرو على مبادرتها إلى عقد المناقشة المفتوحة اليوم. أشكر نائبة الأمين العام السيدة أمينة محمد، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتين، على إحاطتيهما الإعلاميتين الشاملتين. لقد أصغت الصين باهتمام إلى البيان الذي أدلت ممثلة المجتمع المدني.

لا تزال الحالة الأمنية الدولية الراهنة تتسم بالتعقيد والتحدي جراء النزاعات المسلحة المتكررة وانتشار الإرهاب. وفي بعض البلدان والأقاليم، لا يزال الناس يعيشون في ظل الحرب والنزاع. إن الفئات الضعيفة، مثل النساء والفتيات يتحملن وطأة زعزعة الاستقرار والوقوع ضحية للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة. وتدين الصين بشدة وتعارض بحزم استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب، بما في ذلك أي عمل من أعمال العنف الجنسي المرتكبة ضد النساء والفتيات. ومن واجب المجتمع الدولي اتخاذ تدابير شاملة وفعّالة تعزز تعاونه للتصدي لهذه المسألة.

أولا، من الضروري النهوض بالتسوية السلمية للنزاعات المسلحة وإزالة التربة الخصبة للعنف الجنسي في حالات النزاع. وينبغي للمجتمع الدولي أن يواصل ممارسة الدبلوماسية للتوصل إلى تسوية سياسية للقضايا الحساسة بتسخير التفاوض والمساعي الحميدة وجهود الوساطة من أجل تسوية المنازعات بالوسائل السلمية. ينبغي أن تنفذ بجدية قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن. وفي كل مرحلة من مراحل عملية السلام، ينبغي الاستفادة من المنظور الفريد للمرأة وتناول الشواغل المتعلقة بأمنها وسلامتها بغية ضمان حق المرأة في المشاركة الكاملة في عملية صنع القرار.

ثانيا، يجب تقديم الدعم القوي للبلدان المعنية لمساعدتها في تعزيز بناء القدرات، وزيادة الحماية من خلال تحقيق الاستقرار والنهوض بالمساواة من خلال التنمية، وبالتالي ضمان حقوق المرأة. وتتحمل البلدان المعنية المسؤولية الرئيسية عن منع ومكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع وحماية النساء والاطفال. ينبغي لأعضاء المجتمع الدولي احترام سيادة وإرادة تلك البلدان، والتدابير التي اتخذتها حكوماتهم في السياقات الوطنية وقدمت لها بفعالية المساعدة البناءة لتحسين بناء القدرات في المجالات التالية، منها في جملة أمور، الأمن، والاقتصاد، والإدارة الحكومية، للمساعدة في تعضيد وضع المرأة وتحقيق تمكينها على النحو الكامل.

ثانياً، يجب تضييق الخناق على الإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يتصرف بحزم لإنهاء الأعمال الإرهابية المروعة والقوى المتطرفة التي تلحق الأذى بالنساء والأطفال، وأن يدمج بشكل وثيق مسألة القضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع مع مكافحة الإرهاب، والحفاظ على المعايير الموحدة لمكافحة الإرهاب وتعزيز التنسيق على الصعيد الدولي.

ويجب أن تكثف البلدان المعنية تعاونها في مراقبة الحدود وإنفاذ القانون لتهيئة بيئة آمنة ومناخ اجتماعي يحفظ كرامة ضحايا العنف الجنسي اللواتي تعرضن للإرهاب.

رابعا، من الضروري أن تكفل جميع هيئات الأمم المتحدة المختصة العمل في تآزر. وينبغي أن يضطلع مجلس الأمن بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، وتعزيز تنسيقه مع الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة بناء السلام وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، حتى تعمل تلك الهيئات معا للتصدي لمسائل في مجالات مثل خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في نطاق ولايتها وخبراتها. وإضافة إلى

ذلك، يجب تعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية حتى تتمكن من الاستفادة من خبراتها ومنظوراتها الفريدة لتهيئة بيئة مواتية يمكن أن تعيش وتزدهر فيها النساء والفتيات.

والصين على استعداد للعمل مع المجتمع الدولي لتهيئة بيئة دولية تنعم بالسلام والأمن والاستقرار وتقديم مساهمة أكبر في التعجيل بالقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع ومواصلة النهوض بالقضية العالمية للمرأة.

السيدة غريغوار – فان – هارين (هولندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، والسيدة راضية سلطانة على إحاطاتهن الإعلامية الوجيهة. وأود أيضا أن أعرب عن خالص امتناننا لبيرو على تنظيم هذه المناقشة الهامة.

إن مملكة هولندا تؤيد تأييدا كاملا البيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وكذلك البيان الذي سيدلى به بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

يصف تقرير الأمين العام (S/2018/250) والشهادات التي أدلت بها اليوم مقدمات الإحاطات الإعلامية بعبارات لا لبس فيها تفشي العنف الجنسي المروع في كل من المناطق المتأثرة بالنزاع وبيئات ما بعد انتهاء النزاع. وأن يغطي التقرير عشر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أمر يثير القلق في حد ذاته. وأود أن أركز على ثلاثة جوانب هامة: أولا، محنة الروهينغيا في ميانمار؛ ثانيا، مكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ وثالثا، مسار العمل لإنهاء الإفلات من العقاب.

إن مملكة هولندا تضم صوتها إلى مقدمة الإحاطة الإعلامية وممثلة المجتمع المدني، السيدة سلطانة، مُدينةً بأشد العبارات القسوة التي تواجه نساء وفتيات الروهينغيا قبل وبعد الفرار من ديارهن في ولاية راخين. ولا يمكننا أن نلتزم الصمت إزاء الظلم والصدمة النفسية التي تلحق بالنساء والفتيات ومجتمعاتهن على نطاق أوسع. ومن المقلق الآن، بعد سورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية، أن يدرج طرف فاعل من الدول في قائمة المشتبه على نحو موثوق في ارتكابه العنف الجنسي في حالة النزاع المسلح أو مسؤوليته عنه. ويتطلب ذلك استجابة متضافرة من جانب المجتمع الدولي لتحقيق العدالة وإعادة تأهيل ضحايا ذلك العنف.

هناك لوحة فسيفسائية في الطابق الثالث من هذا المبنى نصها ”عامل الآخرين كما تحب أن يعاملوك“، وهذا يقودني إلى النقطة الثانية. بالرغم من أن التقرير يتناول أساسا العنف الجنسي الذي ترتكبه الجماعات المسلحة والجهات الفاعلة من غير الدول، لا يمكننا أن نتجاهل حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين أو التحرش الجنسي التي يرتكبها الذين يعملون في الأمم المتحدة أو يرتبطون بها. إن مملكة هولندا تؤكد مجددا التزامها الكامل بسياسة الأمم المتحدة لعدم التسامح إطلاقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي – وهي مسألة تحظى على نحو مستصوب بما تستحقه من اهتمام وأضواء.

إن الثقافات التي يهيمن عليها الذكور كثيرا ما تعرقل الالتزام بسياسات عدم التسامح مطلقا. لكننا عازمون، شأننا شأن الأمين العام، على إزالة تلك العراقيل والعمل على تحقيق المساواة الحقيقية بين الجنسين. ويمكننا علاوة على ذلك، من خلال إدماج المرأة والمنظور الجنساني في مجال الوقاية وحفظ السلام وحل النزاعات، التقليل من العنف الجنسي في حالات النزاع وكذلك الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

وتتعلق نقطتي الثالثة بمسار العمل لإنهاء الإفلات من العقاب. وأود أن أكرر كلمات الممثلة الخاصة السيدة باتن: ”يمكن تجنب العنف الجنسي“. إن التوصية الأولى التي يقدمها الأمين العام إلى مجلس الأمن في تقريره هي إدماج العنف الجنسي كجزء من معايير فرض الجزاءات. فالجزاءات أداة يمكن استخدامها بشكل أكثر فعالية لردع العنف الجنسي وكبح

ومحاسبة الأفراد المعنيين. ويمكنها حماية سلامة وحياة الملايين من النساء والفتيات وكذلك الفتيان والرجال الذين يعيشون في مناطق النزاع. إن إدراج هذا المعيار في نظام الجزاءات المفروضة على جمهورية أفريقيا الوسطى تطور جديد بالترحيب يجب تناوله على نحو أكثر اتساقا. وإننا ندعو المجلس إلى إدراج وتطبيق معيار تحديد العنف الجنسي بشكل منهجي وصريح في نظم الجزاءات، ولا سيما في النظم التي تستهدف الجهات الفاعلة المذكورة في التقرير. وبالنسبة للبلدان المتضررة من النزاعات التي لا يوجد بشأنها نظام محدد لجزاءات الأمم المتحدة، فإننا نحث المجلس على النظر في اعتماد نظم الجزاءات المحددة الأهداف التي من شأنها أن تتيح إدراج معيار التحديد بشأن العنف الجنسي.

وفي نهاية المطاف، لا يمكن أن تكون الجزاءات بديلة عن الملاحقة القضائية على الجرائم التي يعاقب عليها بموجب القانون الدولي. فالأمر يعود أولا وقبل كل شيء للدول الأعضاء لكفالة مقاضاة الجناة وتيسير التعويضات بموجب القانون الإنساني الدولي. وعلاوة على ذلك، فإن من مسؤولية الدول الأعضاء أن تكفل حصول الضحايا على جميع الخدمات الطبية والنفسية والاجتماعية والقانونية، بما في ذلك الإجهاض المأمون، ووسائل منع الحمل في حالات الطوارىء، وعلاج فيروس نقص المناعة البشرية.

ويتسم تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية بأهمية بالغة في كفالة المساءلة عن الجرائم ومنع وردع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في المستقبل. وفي ذلك السياق، فإننا نشيد بعمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع في بناء القدرات الوطنية من أجل تعزيز المساءلة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. لكن إن ثبت أن الحكومات الوطنية غير قادرة أو غير راغبة في ذلك، ينبغي للمجلس اللجوء إلى الوسائل والقنوات الأخرى، مثل المحكمة الجنائية الدولية، وذلك للتأكد من أن الدول والجهات من غير الدول تمتثل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي.

وأود أن أختتم كلمتي بالتأكيد مجددا على دعمنا القوي للعمل الذي تقوم به الممثلة الخاصة باتن ولرؤيتها التي أوضحتها منذ توليها منصبها في العام الماضي.

السيد ندونغ مبا (غينيا الاستوائية) (*تكلم بالإسبانية*): باسم جمهورية غينيا الاستوائية، أود أن أبدأ بياني بأن أؤيد البيان الذي أدلت به السيدة فاطمة كياري محمد، المراقبة الدائمة عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

وأشكر رئاسة بيرو والسفير غوستافو ميسا – كوادرا على عقد هذه المناقشة التي تشتد الحاجة إليها خلال عام نحتفل فيه بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) الذي أدرج بموجبه العنف الجنسي في النزاعات المسلحة على جدول أعمال مجلس الأمن. وأود أيضا أن أنوه بأعمال للسيدة أمينة محمد، نائبة الأمين العام، والسيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة راضية سلطانة، ممثلة الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن والتزامهن العميق وإحاطاتهن الإعلامية الزاخرة بالمعلومات والمثيرة للقلق. فقد حددن سياق مسألة العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، ويقمن بإطلاق النداء العاجل والفعال لضرورة تحقيق استدامة السلام والأمن والتنمية.

وبما أن هذا هو أول بيان لجمهورية غينيا الاستوائية بشأن هذه المسألة الهامة، أود أن أبدأ بالقول إن بلدي يدين إدانة قاطعة أعمال العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وأوقات السلم على السواء، وكذلك استخدام العنف الجنسي كسلاح للحرب. ونعتقد أن هذا هو أحد أسوأ الاعتداءات على الكرامة الإنسانية، ونتشاطر القلق البالغ الذي يساور الجميع في هذه القاعة إزاء الاتجاه المتزايد لهذه الأعمال غير المقبولة في العالم.

ويشير التقرير الأخير للأمين العام (S/2018/250)، الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر

٢٠١٧، إلى التقدم المحرز في بعض الجهود التي تركز على منع العنف الجنسي في النزاعات المسلحة والتصدي له في سياق حالات ما بعد النزاع وفي المجالات المثيرة للقلق البالغ، ولا سيما من خلال الاستثمار في الموارد البشرية والمعلومات، وسياسات العمل، وهيكل المنظمة. ونود أن نسلط الضوء على العمل المتميز الذي قام به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وتعيين مدافع عن حقوق الضحايا، والالتزام بعدم التسامح مطلقا إزاء هذا النوع من الاعتداء.

ومع ذلك، يذكرنا التقرير أيضا بأن هذه الحوادث ليست عشوائية أو منعزلة، بل هي جزء لا يتجزأ من العمليات والأيديولوجيات والاستراتيجية الاقتصادية للأطراف – الدول والجماعات من غير الدول – في العديد من النزاعات، وان هذه الحوادث قد تفاقمت نتيجة لتحول العنف الجنسي إلى أسلوب من أساليب الحرب، ومصدر دخل بالنسبة للأطراف الضالعة في النزاعات، سواء كانت جماعات من المتطرفين العنيفين أو الإرهابيين أو الجريمة المنظمة في تلك الأقاليم أو في البلدان المجاورة. كما أن تحركات الأشخاص الفارين من النزاع داخل البلدان وفيما بينها تزيد من تعقيد الحالة.

وغالباً ما يكون ضحايا العنف الجنسي هم أكثر الأفراد ضعفاً: النساء والأطفال والرجال من جميع الأعمار، وأحياناً اللاجئون أو المهاجرون، الذين يتعرضون، بسبب النزاع، لإطلاق النار المتبادل، ويقعون ضحية للعنف والاسترقاق الجنسي، والبغاء القسري، والتعقيم، والاتجار بالبشر وغيرها من أشكال الاعتداء الجنسي. وتود غينيا الاستوائية أن تدعو جميع الأطراف المعنية بالنزاع إلى الالتزام بضمان حماية المدنيين وفقا للقانون الدولي الإنساني، مع مراعاة المسؤولية الأساسية للحكومات الوطنية في هذا الصدد، واحترام سيادة البلدان، ودعم جهودها في تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وقرارات الجمعية العامة.

ولا يمكننا أن نفصل العنف، بما في ذلك العنف الجنسي، عن الأسباب الجذرية للنزاع. ولا يمكن تحقيق السلام دون الاستثمار في التنمية المستدامة للبلدان والمساواة بين الجنسين. وهذه هي الاستراتيجية الأكثر فعالية لمنع نشوب النزاعات. وفي هذا الصدد، نود أن نعترف بطموحات خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣ وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتركيزهما الواضح على التنمية المستدامة التي محورها الناس، وترتكز على المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وتحقيق النمو الاقتصادي العادل داخل البلدان وفيما بينها. ونشيد أيضا بإطار التعاون والالتزام من جانب الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في تنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن، وفي مكافحه العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، وإفلات مرتكبي هذه الفظائع من العقاب وضمان المساءلة عن تلك الجرائم.

وتؤكد غينيا الاستوائية من جديد الدور المحوري الذي يؤديه تنفيذ القرارات ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ٢٣٣١ (٢٠١٦) وغيرها من القرارات ذات الصلة، لضمان مشاركة المرأة وتمكينها في حالات النزاع، ولتعزيز واتخاذ الإجراءات اللازمة لتجنب وقوع هجمات العنف الجنسي في تلك البيئات.

وبما أن بلدنا خالٍ من النزاعات، فإننا، على الصعيد الوطني، نركز على النهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين ومكافحة العنف الجنسي، في إطار استراتيجيتنا للتنمية المستدامة، أفق ٢٠٢٠. إن استعداد بلدنا لرصد ومتابعه واقتراح إجراءات وسياسات واستراتيجيات تهدف إلى تعزيز المرأة، وهو ما ينعكس في تشكيل فريق مجلس الأمن التابع لنا، هو جزء من خطة عمل برنامجنا الوطني التعليم للجميع، وخطه العمل الوطنية المتعددة القطاعات بشأن المرأة والمساواة بين الجنسين، وأعمال وزاره الشؤون الاجتماعية والمساواة بين الجنسين، التي تضطلع بالمسؤولية عن الحملات الوطنية لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات، من بين أنشطه أخرى. وتجدر الإشارة أيضا إلى مركز دعم الطفل

في غينيا الاستوائية، وهو مؤسسه ترأسها السيدة الأولى للأمة، السيدة كونستانسيا مانغي نيسو دي اوبيانغ.

وفي حالات النزاع والاستجابات الدولية لها، تود غينيا الاستوائية أن توصي بأن تقوم المنظمات المسؤولة عن تنسيق بعثات بناء السلام، بتنسيق تطبيق أفضل الممارسات عن طريق تدريب جميع الوحدات المعينة خلال الإعداد السابق للنشر، ومن خلال إدماج المنظور الجنساني وتوفير تدريب قوي بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وبالمثل، فإننا ندعو إلى مواصلة تقديم الدعم لمختلف عناصر هيكل الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، وإلى التعاون فيما بينها وبين وكالات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب، والجريمة المنظمة، والاستجابة الإنسانية، والتنمية المستدامة، من أجل ضمان تعافي الضحايا وإعادة إدماجهم، لا سيما الأطفال المولودين نتيجة للعنف الجنسي، والنساء اللاتي نجون من هذا الاعتداء.

أود أن أختتم بياني بالقول إن غينيا الاستوائية تعيد تأكيد إدانتها القوية لجميع تلك الأعمال، ودعمنا لسياسة الأمم المتحدة المتمثلة في عدم التسامح مطلقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ونعرب مرة أخرى عن استعدادنا للتعاون في هذا المجال في إطار مجلس الأمن، استنادا إلى القرارات المتخذة في هذا الصدد.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): سأدلي الآن ببيان بصفتي ممثلا لبيرو.

أرحب بالإحاطتين الإعلاميتين الهامتين اللتين قدمتهما كل من نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، والسيدة براميلا باتن، فضلا عن الشهادة القيمة التي قدمتها السيدة راضية سلطانة. كما نرحب بمشاركة عدد كبير من البلدان التي طلبت أن تشارك في هذه المناقشة المفتوحة.

ويعرب وفد بلدي عن امتنانه كثيرا للدعم والمساهمة اللذين قدمتهما المنظمات النسائية في الإعداد لهذه المناقشة السنوية، ولفريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن، الذي تتشرف بيرو برئاسته إلى جانب السويد.

ونود أن نعرب عن التزام بيرو بالبرنامج المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، الذي يشكل عنصرا حاسما في مكافحه حالات العنف الجنسي أثناء النزاعات. ونحن مقتنعون بأن للأمم المتحدة، ولا سيما مجلس الأمن، دورا أساسيا في منع هذه الجريمة البشعة.

ونلاحظ بقلق عميق حجم المشكلة والأنماط المتغيرة للعنف الجنسي المشار إليها في تقرير الأمين العام الأخير (S/2018/250). ولا بد من الاعتراف باستخدامه على نطاق واسع وبشكل منهجي بمثابة أسلوب عسكري وللاعتداء على الهويات الجماعية، ومواجهته بوصفه تهديدا للسلم والأمن الدوليين. وبناء على ذلك، يجب أن ندين بأشد العبارات جميع أشكال العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح، الأمر الذي يؤثر بصورة بشكل كبير على النساء والفتيات والفتيان. ويجب علينا أن نحمي الضحايا وأن نضمن محاسبة المسؤولين عن ذلك. ولكن ذلك لا يكفي. وتتطلب الاستراتيجية الشاملة لمكافحه هذه آلافه معالجه أسبابها الجذرية. وتحقيقاً لهذه الغاية، فإن تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين والوصول إلى العدالة، أمران أساسيان.

وتبين الأدلة أن زيادة مشاركة النساء في عمليات صنع القرار تؤدي إلى انخفاض احتمال حدوث النزاع، وأن الدفاع عن حقوقهن وتعزيزها، يقلل من ضعفهن. وللمساواة والتمكين تأثير مباشر على صون السلم والأمن. وينطبق الشيء نفسه على إمكانية اللجوء إلى القضاء.. ونؤكد من جديد على الحاجة الماسة إلى ضمان محاسبة المسؤولين عن أعمال العنف هذه أمام نظام العدالة، وإلى القضاء على جميع العقبات الهيكلية

التي تعوق التحقيق والمقاضاة في حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي.

وعلاوة على ذلك، تكتسي العناية الواجبة بالضحايا وإعادة تأهيلهم أهمية بالغة في أية عملية لبناء السلام المستدام. ومن الضروري إدراك أن صدمات الضحايا صدمات نفسية أيضا في طابعها وتنطوي على إمكانية تدمير النسيج الاجتماعي لأي مجتمع محلي.

ولا يمكننا أن نتجاهل وصم الضحايا والخوف منهم أو تخويفهم من جانب المعتدين. إن معظم حالات العنف الجنسي لا يبلغ عنها. وهذا يعكس انخفاض مستوى الثقة بالمؤسسات الوطنية ومصداقية هذه المؤسسات، التي تعاني من التدهور حينما يكون المعتدون هم أفراد قوات الأمن. ومن الضروري إقامة علاقة أوثق بين الدولة ومؤسساتها والضحايا. وفي هذا الصدد، فإن لبيرو خطة وطنية بشأن العنف ضد المرأة، وبرنامجا شاملا للتعويضات من أجل ضحايا العنف في بيرو في الفترة بين عامي ١٩٨٠ و ٢٠٠٠.

كما أن التزام بيرو بخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن يتجلى في الزيادة التدريجية في مشاركة نساء بيرو بوصفهن من ذوي الخوذ الزرق، عملا بالقرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨). وفي هذا الصدد، نود أن نبرز أهمية إدراج المنظور الجنساني في ولايات عمليات حفظ السلام التي ينشرها المجلس. وتقوم الحاجة أيضا إلى تقديم التدريب الكافي لذوي الخوذ الزرق من أجل حماية حقوق الإنسان للنساء والأطفال. كما يجب على مجلس الأمن أن يواصل تشجيع ودعم ورصد الالتزامات المحددة والخطط الرامية إلى منع العنف الجنسي في النزاعات المدرجة في جدول أعمال المجلس. ونرى أن من الأهمية بمكان الإشارة، تمشيا مع القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، إلى أنه ينبغي ألا تكون الجرائم الجنسية خاضعة لمنح العفو في سياق عمليات تسوية النزاعات.

ونود أن نختتم بياننا بالإعراب عن تقديرنا ودعمنا لأعمال الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وفريقها، وأن نبرز الأولوية العليا التي يوليها الأمين العام لهذه المسألة، تمشيا مع الحاجة إلى بناء السلام المستدام. وكما قال الأمين العام، فإن الوقت قد حان لتهيئة ما تستحقه تلك الخطة ”من استثمارات ومن عمل، لكي يحل الأمل محل الرعب“ (S/2018/250، الفقرة ٢٢).

استأنف مهامي الآن بصفتي رئيس المجلس.

أود أذكّر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على ما لا يزيد عن أربع دقائق من أجل تمكين المجلس من أداء عمله بسرعة. ويُرجى من الوفود التي أعدت بيانات طويلة أن توزع نصوصها كتابة وأن تدلي بصيغة موجزة عند الكلام في القاعة.

أعطي الكلمة الآن لممثل كندا.

السيد الغبرا (كندا) (*تكلم بالإنكليزية*): إنه لشرف كبير لي أن أشارك في هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع. وأود أن أبدأ بياني بالإعراب عن امتناني لنائبة الأمين العام السيدة محمد، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، على إحاطتيهما الإعلاميتين، ولنظرائنا ممثلي بيرو على الأعمال التي قاموا بها في تنظيم مناقشة هذا العام. وأود أيضا أن أعرب عن خالص الشكر للسيدة سلطانة على أعمالها الشجاعة وشهادتها القوية. إن كندا تدعم نشاطها وتقف إلى جانبها.

ويسرني اليوم أن أتكلم بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، وهي شبكة غير رسمية تضم ٥٤ عضوا من الدول الأعضاء المهتمة برئاسة كندا، وتمثل جميع المجموعات الإقليمية الخمس في الأمم المتحدة. ونشعر بالسخط من استمرار أعمال العنف الجنسي وارتكابها الواسع الانتشار في حالات النزاع المسلح على يد الدول والجهات من غير الدول. ويجري استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب وبوصفه أسلوبا للإرهاب وهو انتهاك صارخ وغير مقبول للقانون الإنساني الدولي وللقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ومن ضمن العديد من الحالات القطرية المثيرة للقلق الموثقة في آخر تقرير للأمين العام (S/2018/250) فإن أعمال العنف الجنسي المرتكبة ضد الروهينغيا أعمال مروعة بشكل خاص. وهي تتطلب استجابة سريعة ومنسقة من المجتمع الدولي، بما في ذلك بتلبية احتياجات ضحايا تلك الانتهاكات وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة. وقبل كل شيء، يجب علينا أن نفعل المزيد لمنع ارتكاب أعمال العنف الجنسي في حالات النزاع في المقام الأول. ونناشد مجلس الأمن إيلاء الاعتبار الواجب لعلامات الإنذار المبكر بالعنف الجنسي في رصد المجلس لحالات النزاع .

وفي الواقع، فإن منع العنف الجنسي جزء من منع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام. ويجب أن نضمن للخبرة ذات الصلة، بما في ذلك مستشارو الشؤون الجنسانية ومستشارو شؤون حماية المرأة، إمكانية الوصول وتوفير الموارد اللازمة للإضطلاع بمهامهم البالغة الأهمية في عمليات حفظ السلام. كما يمكن للتعاون مع منظمات المجتمع المدني المحلية أن يساعد على تحديد النذر الأولية والمخاطر واستراتيجيات المنع والحماية من العنف الجنسي في حالات النزاع. وفضلا عن ذلك، فإن تنفيذ البيانات المشتركة وخطط العمل والسياسات الوطنية الرامية إلى كبح جماح العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يضطلع بدور أساسي ونشعر بالتشجيع من التقدم المحرز في عدد من الدول في هذا الصدد.

ويشكل تحقيق العدالة والمساءلة وسيلة للمنع. ومن المؤكد أن وجود مناخ للإفلات من العقاب يؤدي إلى تثبيط الإبلاغ وتقويض تقديم المساعدة والتحريض على ارتكاب المزيد من الانتهاكات. ولذلك ندعو إلى المساءلة عن جرائم العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. وهذا بدوره يتطلب التحقيق والتوثيق الفعالين، والمساعدة القانونية لضحايا العنف الجنسي، وكفاية الأطر القانونية والمتعلقة بقواعد الإثبات بغية محاكمة مرتكبي تلك الجرائم.

وعلاوة على ذلك، فإن المساءلة عن أعمال العنف الجنسي ومن أجل منعها ينبغي أن تدرج في اتفاقات السلام، بما في ذلك، عند الاقتضاء، في آليات العدالة الانتقالية التي تعمل على تعزيز العدالة والحقيقة والتعويضات والتدابير الرامية إلى الحيلولة دون تكرار هذه الأعمال. وينبغي ألا يمنح أي عفو لمرتكبي العنف الجنسي، كما ينبغي حظر العنف الجنسي حظرا صريحا بموجب شروط وقف إطلاق النار واتفاقات السلام. ونشيد بالإسهام القيم للغاية الذي يقدمه فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع لبناء القدرات الوطنية من أجل تعزيز المساءلة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونرحب بالحكم التاريخي الذي أصدرته المحكمة الجنائية الدولية في قضية المدعي العام ضد بوسكو نتاغاندا، ونشير إلى تسليم الحسن آغ عبد العزيز آغ محمد آغ محمود نفسه مؤخرا، وهو مطلوب لارتكابه جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب في مالي، بما في ذلك الاغتصاب والاسترقاق الجنسي.

وعلى النقيض من ذلك، من المثير للقلق أنه لم يحاكم أي عضو في تنظيم داعش أو جماعة بوكو حرام على جرائم العنف الجنسي حتى الآن. إننا ندعو بشدة مجلس الأمن إلى إدراج العنف الجنسي بشكل صريح بوصفه أحد معايير التسمية في إطار نظم جزاءات الأمم المتحدة حيثما ترتكب تلك الجرائم باستمرار. كما ينبغي دعم لجان الجزاءات ذات الصلة بالخبرات المخصصة في مجال العنف الجنساني والجنسي، والاستفادة من المعلومات المقدمة من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

وفي جميع جهودنا لضمان المساءلة، يجب ألا تغيب عن بالنا احتياجات وحقوق ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع. ويلزم بذل مزيد من الجهود على جميع المستويات لكفالة حصول الضحايا على مجموعة كاملة من أسباب كسب العيش والخدمات القانونية والنفسية والطبية بصورة غير تمييزية بغية تشجيع إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم المحلية .

وبشكل أساسي، فإننا نرى أن التمييز الجنساني المنهجي، مثل استبعاد المرأة من الحياة السياسية والتهميش الاقتصادي والنظم التمييزية للقانون الرسمي وغير الرسمي على السواء، يفضي إلى ارتكاب أعمال العنف الجنسي في حالات النزاع. وعلى أي مسعى جدي للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع أن يجابه هذه الحقيقة.

وأخيرا، فإننا ندين بأقوى العبارات حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين في عمليات حفظ السلام وفي تقديم المساعدة الدولية، فضلا عن التحرش الجنسي في إطار الأمم المتحدة. ونناشد الأمين العام أن يكفل وضع وتنفيذ معايير مشتركة في جميع كيانات الأمم المتحدة بغية تحسين المنع والتصدي لجميع حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وأود أن أدلي ببعض النقاط الإضافية بصفتي ممثل كندا.

إننا نجتمع في وقت ينتشر فيه عدم التيقن في العالم، حيث تعيش نسبة مذهلة من سكان العالم في خضم النزاع كل يوم. وهؤلاء الناس لا يعيشون على حافة النزاع فحسب، بل إنهم غارقون بشكل كامل في قبح الحرب. وكان عام ٢٠١٧ تذكرة تنذر بالخطر بشأن استمرار تصاعد النزاعات والتطرف العنيف في التسبب في أنماط العنف الجنسي. والأثر غير المتناسب للتطرف العنيف على النساء والفتيات واضح في العديد من النزاعات. وقد خطر ذلك تحديدا على عقول الكنديين عندما سمعنا عن الفظائع الرهيبة التي ارتكبها تنظيم داعش، بما في ذلك ضد الأيزيديات، اللائي عانين بشكل خاص من ارتفاع مستوى العنف. ونتيجة لذلك، التزمت كندا في العام الماضي بتقديم المساعدة إلى ما يزيد على ١٢٠٠٠ من النساء والأطفال من الأيزيديين المعرضين للخطر وغيرهم من ضحايا داعش بإعادة توطينهم في كندا. وكان هذا قرارا هاما يمكننا أن نفخر باتخاذه.

ولكن لا يزال العنف الجنسي في حالات النزاع مستمرا في جميع أنحاء العالم. وكما أبرز الأمين العام في تقريره، ”غير أن الحروب لا تزال تخاض على أجساد النساء وعبرها“ (S/2018/250، الفقرة ٩). والنساء في حالات النزاع هن ناجيات شجاعات من العنف، لا ضحايا. ويجب أن نُسخر قدرتهن على الصمود وتصميمهن وحلولهن المبتكرة لإيجاد سبل لإنهاء النزاع. ونشيد بشجاعة النساء اللاتي يقدننا للخروج من النزاع، ولكن يجب أن نعقد العزم بشكل جماعي على كفالة وقف هذه الجرائم.

وتشعر كندا بالقلق بوجه خاص إزاء محنة نساء وفتيات الروهينغيا في ميانمار وبنغلاديش. وللمرة الأولى في هذا العام، يسمي تقرير الأمين العام تحديدا القوات المسلحة لميانمار لمشاركتها في أنماط من العنف الجنسي في حالات النزاع. وتحدثت النساء هناك عن معاناتهن من الصدمة الجنسية على يد قوات جيش ميانمار وأولئك الذين يدعمونها. وقد فرضت كندا بالفعل جزاءات على اللواء مونغ مونغ سوي بموجب ”قانون العدالة لضحايا المسؤولين الأجانب الفاسدين“ لدوره في الاضطهاد والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة ضد أقلية الروهينغيا في ميانمار.

وحتى بعد الفرار من ميانمار، ما زال العديد من النساء والفتيات يواجهن العنف الجنساني. وكثيرا ما تكون تحركاتهن داخل مخيمات اللاجئين مقيدة خوفا من التعرض للاختطاف بغرض الاتجار أو الزواج بالإكراه والتحرش والعنف الجنسي. وكما أطلعت السيدة باتن المجلس في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، فإن كل امرأة أو فتاة تحدثت معها خلال الزيارة التي قامت بها إلى المخيمات والمستوطنات في بنغلاديش

> ”أفادت أنها إما تعرضت للعنف الجنسي أو شهدت وقوعه ... الاغتصاب والاغتصاب الجماعي على يد العديد من الجنود والتعري القسري أمام الملأ والإذلال والاستعباد الجنسي في الأسر العسكري ... وهناك دلائل تشير إلى أن هذا النمط الواسع النطاق والمنهجي للعنف

الجنسي قد استُخدم كأداة للتجريد من الإنسانية والعقاب الجماعي“ (S/PV.8133، صفحة ٥).

وأشكر السيدة باتن وباقي مقدمات الإحاطات الإعلامية اليوم على تكلمهن باسم الضحايا وعلى شجاعتهن وقيادتهن. ولا يسعني التشديد بما يكفي على أن المجتمع الدولي يجب أن يتصدى بشكل مباشر لهذه الأعمال المروعة، لأنه لا يمكن أن يكون هناك إفلات من العقاب لمن يرتكبون هذا العنف القاسي والعشوائي ضد السكان المدنيين.

إن الاغتصاب يُستخدم كسلاح من أسلحة الحرب ضد الروهينغيا. وتكلمت مقدمات الإحاطات الإعلامية عن هذا العنف الشنيع وتكلم المبعوث الكندي الخاص، السيد بوب راي، أيضا عن هذا الواقع المأساوي في التقرير الذي نشره في وقت سابق من هذا الشهر. ويجب حشد جميع هيئات الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية لتقديم الجناة إلى العدالة. وتكتسي مناقشة اليوم أهمية بالغة. ونحن متفائلون بأنه يمكننا معا أن نجد سبيلا لتخفيف معاناة جميع المتضررين من هذه الأزمة.

وتدعم كندا، من خلال سياستها للمساعدة الدولية النسوية، هيئة الأمم المتحدة للمرأة للتعجيل بنشر خبراء لضمان تمكن المنظمات الدولية وعمليات العدالة الانتقالية من التحقيق والمقاضاة في حوادث العنف الجنسي والجنساني في الدول المتضررة من النزاعات. ويشمل ذلك نشر محقق في جرائم العنف الجنسي والجنساني في البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار.

إن المساءلة عن ارتكاب جرائم من هذا القبيل يجب أن تكون أولوية لنا. ولذلك، ندعو مجلس الأمن إلى إدراج العنف الجنسي بشكل منهجي بوصفه معيارا للإدراج في القوائم في إطار نظم جزاءات الأمم المتحدة في الحالات التي تُرتكب فيها تلك الجرائم باستمرار. ولهذا السبب، فإننا ندعو المجلس إلى ضمان تناول المسائل المتعلقة بحقوق المرأة والعنف الجنسي باستمرار وعلى نحو واف عند إنشاء وتجديد ولايات بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية.

وتركز خطة العمل الوطنية لكندا بشأن المرأة والسلام والأمن، من بين أهدافها الخمسة، على منع أعمال العنف الجنسي والجنساني والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها وإنهاء إفلات مرتكبيها من العقاب. وهي تسعى إلى تلبية الاحتياجات المحددة للنساء والفتيات في السياقات الإنسانية، بما في ذلك الدفاع عن حقوقهن الجنسية وحصولهن على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. ومن خلال خطة عملنا، نريد تمكين النساء والفتيات من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية حتى يمكن إعلاء صوتهن. ونحن نعلم أنهن يشكلن عناصر قوية للتغيير. وواجبنا هو إزالة حواجز الاضطهاد والتمييز. فمن المحتمل جدا نبذ العنف الجنسي في المجتمعات التي يكون فيها للنساء والفتيات صوت متساو وحقوق متساوية ويتمتعن فيها بتكافؤ الفرص ويعشن في سلامة وأمن على قدم المساواة.

وتشعر كندا بالامتنان للممثلة الخاصة باتن على ما تبذله من جهود للتحذير من اتجاهات العنف الجنسي على الصعيد العالمي. ونقدر تقديرا كبيرا أعمال فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. ونشكر أيضا منظمات المجتمع المدني – والكثير منها ممثل هنا اليوم – على مواصلة العمل الجيد الذي تقوم به لوقف العنف الجنسي ومحاسبة الجناة. إن المجتمع المدني والحركات النسائية هي ركيزة مجتمعاتنا.

وتدعو كندا إلى تحقيق العدالة لضحايا هذه الجرائم المروعة. واستجابتنا يجب أن تكون شاملة وأن تركز على الضحايا. ويجب دعم المجتمعات المحلية في ميانمار وفي بنغلاديش، ولكن الأهم من ذلك علينا أن نكفل إتاحة خدمات الصحة الإنجابية والنفسية والخدمات القانونية لهذه المجتمعات وكذلك التوثيق الحساس والمنسق للحالات. وعلينا أن نعمل معا في إطار الأمم المتحدة

وغيرها من المؤسسات للدفاع عن حق جميع الناس في أن يعيشوا حياة خالية من العنف والإيذاء الجنسيين.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة ليختنشتاين.

السيدة أوهيري (ليختنشتاين) (*تكلمت بالإنكليزية*): إننا نؤيد البيان الذي أدلى به ممثل كندا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

تعبر ثمانية قرارات اتخذها المجلس عن التقدم الكبير الذي أحرزناه في مجال المرأة والسلام والأمن. وفي القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، أقر المجلس للمرة الأولى بأن العنف الجنسي يمكن أن يشكل جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية أو فعلا منشئا لجريمة تتعلق بالإبادة الجماعية. وبعد عقد، لا تزال أنماط العنف الجنسي حقيقة محزنة في العديد من حالات النزاع وكانت الاستجابات الفعالة نادرة.

ويوثق التقرير الأخير للأمين العام (S/2018/250) العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب أو الاسترقاق الجنسي أو الإكراه على البغاء والحمل والإجهاض والتعقيم والزواج، في ١٩ حالة من حالات النزاع، وهي جرائم يرتكبها ٤٧ طرفا. وكثيرا ما تكون أنماط العنف الجنسي متأصلة في الظروف الهيكلية الكامنة، مثل عدم المساواة والتمييز القائم على نوع الجنس وانتهاك حقوق الأقليات، وهي ظروف تؤدي أيضا إلى تفاقم هذا العنف. ولذلك، فإن تمكين المرأة عنصر أساسي في الاستجابة الفعالة. ويتطلب ذلك زيادة تمثيل المرأة في الآليات التي تهدف إلى معالجة النزاعات وإدماج منظور جنساني في تسوية النزاعات وعمليات السلام.

إن حالة طائفة الروهينغيا وثيقة الصلة بمناقشتنا، ونرحب بحضور مدافعة عن الروهينغيا هنا اليوم.

إن الكثير من المدنيين البالغ عددهم ٧٠٠ ٠٠٠ شخص، الفارين من ولاية راخين إلى بنغلاديش يعانون من الاعتداءات البدنية والنفسية والجنسية. وتم ارتكاب غالبية حالات الاغتصاب والاسترقاق الجنسي وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي الخطيرة ضد نساء وفتيات الروهينغيا. واللائي يتمكن من الفرار يتعرضن للمزيد من الانتهاكات، بما في ذلك الاتجار لأغراض الزواج القسري أو الاستغلال الجنسي. ونثني على المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية لاستكشافها خيار التحقيق في ترحيل طائفة الروهينغيا بوصفها جريمة ضد الإنسانية. وهذا هو بالضبط نوع الحالات التي أنشئت من أجلها المحكمة الجنائية الدولية، وينبغي للمجلس أن يحيلها إلى المحكمة.

وفي سورية، استخدم العنف الجنسي بوصفه أسلوبا للحرب في إطار الهجوم على السكان المدنيين، الذي ترتكبه مختلف الأطراف في النزاع مع تفشي ظاهرة الإفلات من العقاب. ومن المروع جدا أنه لم تتم حتى الآن محاكمة أي فرد من أفراد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام على جرائم العنف الجنسي. وقد جعلت الآلية الدولية المحايدة المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، التي أنشأتها الجمعية العامة في ضوء حالة الشلل التي تعتري مجلس الأمن، العنف الجنسي والجنساني من أولويات عملها. ونحن ندعو جميع الدول إلى التعاون مع الآلية من خلال تبادل المعلومات ذات الصلة وعن طريق تقديم الدعم المالي.

إن المساءلة جزء أساسي من مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وقد قامت آليات العدالة الجنائية الدولية بعمل رائد. وقد كان الاستنتاج في قضية أكايسو أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بأن العنف الجنسي قد يرقى إلى الإبادة الجماعية قرارا تاريخيا. ويكتسي نفس القدر من الأهمية الحكم الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية، الذي استنتج أن جوان بيير بيمبا غومبو يتحمل المسؤولية الجنائية عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية لارتكابه العنف الجنسي على أساس مسؤولية

القيادة. لقد جعلت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية جرائم العنف الجنسي والجنساني إحدى أولوياتها الاستراتيجية بوصفها تجسيدا للموقف التقدمي جدا لنظام روما الأساسي، الذي اعتمد قبل ٢٠ عاما، بشأن العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. كما أن الاستجابة السريعة في مجال العدالة قد أنجزت عملا قيما للتحقيق في العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

وتتضرر النساء والفتيات بشكل غير متناسب من العنف الجنسي، ولكن يجب علينا ألا نتجاهل حقيقة أن العديد من الرجال والفتيان يقعون ضحايا له أيضا. ويوثق تقرير الأمين العام (S/2018/250) الحالات التي وقعت في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، وسري لانكا، وسورية. ويتم عادة ارتكاب الاغتصاب والتعذيب الجنسي للرجال والفتيان في أماكن الاحتجاز، وغالبا ما تهدف إلى انتزاع الاعترافات أثناء الاستجواب. ولا يزال هناك نقص في الإبلاغ عن هذه الأنماط بسبب المحرمات الثقافية والخوف من الوصم. إن العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان في حالات النزاع المسلح يستحق منا المزيد من الاهتمام كي نسترشد به في تصدينا للعنف الجنسي القائم على نوع الجنس عموما، وحيث تمثل المساءلة والخدمات الضرورية المقدمة إلى الضحايا عناصر رئيسية.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل البرازيل.

السيد دوكي إسترادا ميير (البرازيل) (*تكلم بالإسبانية*): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة. أود أيضا أن أشكر نائبة الأمين العام أمينة محمد، والممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتين، على إحاطتيهما الإعلاميتين، والسيدة راضية سلطانة على بيانها.

ونلاحظ مع القلق أنه، على الرغم من جهود الأمم المتحدة، لا تزال ترتكب اعتداءات جنسية خطيرة وواسعة النطاق في النزاعات المسلحة. ومعالجة هذه المشكلة صعبة جدا، إذ لا يتمكن ضحايا العنف في كثير من الأحيان من إيجاد سبل للإبلاغ عن هذه الاعتداءات، نظرا لغياب آليات الحماية والخوف من الوصم أو حتى العقوبة على الجهر بذلك. ونشدد على أن أنجع السبل لمكافحة جريمة العنف الجنسي هو منع نشوب النزاع في حد ذاته. وفي هذا الصدد، نؤيد النهج الوقائي الذي دعا إليه الأمين العام في تقريره عن هذه المسألة (S/2018/250).

وتمثل زيادة عدد النساء في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وفي مبادرات بناء السلام عنصرا أساسيا في تعزيز الوقاية والتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، بما في ذلك في حالات الاعتداء والانتهاك الجنسيين. كما تمثل الإسهامات الإيجابية في مختلف جوانب تسيير العمليات المتعددة الأبعاد، ولا سيما عن طريق تحسين التفاعل مع النساء في المجتمعات المحلية والمساهمة في ضمان فعالية الرصد والتحقيق في التقارير المتعلقة بالانتهاكات.

ولذلك، ترحب البرازيل بالتدابير التي أعلنها مؤخرا مكتب الشؤون العسكرية، بغية بلوغ الهدف المتمثل في أن تمثل الإناث ١٥ في المائة من الذين يجري نشرهم في إطار عمليات حفظ السلام. وفي هذا الصدد، ضاعفت البرازيل جهودها الرامية إلى زيادة عدد المرشحات للوظائف المدنية والعسكرية في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. وفي تموز/يوليه، ستستضيف البرازيل دورة تدريبية للأمم المتحدة من أجل تطوير القدرات القيادية بين ضابطات الشرطة، تستهدف دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

ونشير إلى أن إمكانية لجوء جميع الضحايا إلى القضاء ومعاقبة الجناة يتسمان بأهمية محورية في مواجهة خطر العنف الجنسي في حالات النزاع والمحافظة على احترام القانون الدولي الإنساني. ويجب أن تراعي عمليات تسوية النزاعات

الاحتياجات القانونية والطبية والنفسية لضحايا العنف الجنسي. ويمكن لاختصاص المحكمة الجنائية الدولية التكميلي أن يؤدي دوراً حاسماً في هذا الصدد. ويجب على مجلس الأمن أن يسهم أيضا في هذه الجهود عن طريق توفير الولايات والوسائل الكافية لحماية للمرأة والدعوة إلى المعاقبة على هذه الجرائم. وما برحت البرازيل تدعم المشاريع التعاونية الرامية إلى معالجة العنف القائم على نوع الجنس على الصعيدين الثنائي والثلاثي في بلدان مثل هايتي وغينيا – بيساو وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

ونعرب عن تقديرنا وامتناننا للأمين العام على نهجه الاستراتيجي الجديد الرامي إلى اتخاذ إجراءات ضد الاستغلال والانتهاك الجنسيين اللذين يرتكبهما أفراد بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. ووقعت البرازيل على الاتفاق الطوعي للأمين العام المتعلق بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، وهي تؤيد بقوة جميع الجهود المبذولة من أجل تنفيذه الكامل. كما أن البرازيل جزء من شبكة مراكز التنسيق المعنية بالمرأة والسلام والأمن منذ إنشائها. وقبل عام، أصدرنا أول خطة عمل وطنية لنا بشأن المرأة والسلام والأمن.

إننا لن نحقق السلام الدائم والشامل إلا عندما تتمكن النساء، اللائي يشكلن نصف سكان العالم، من المشاركة الكاملة في جميع الجهود المبذولة لتحقيق تلك الغاية. وفيما يتعلق بمنع العنف الجنسي في حالات النزاع، فإن منظور المرأة هام للغاية في الإطار العام لمصفوفة السلام التي اقترحها الأمين العام. وكما قال ممثل البرازيل، بيرتا لوتس، في مؤتمر الأمم المتحدة المنشئ للمنظمة الدولية في سان فرانسيسكو عام ١٩٤٥: ”لن يكون هناك سلام لا ينهار في العالم إلا إذا ساعدت المرأة في بنائه.“

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن للمراقب الدائم عن الاتحاد الأوروبي.

السيد فان دين أكير (الاتحاد الأوروبي) (*تكلم بالإنكليزية*): أنا أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد، تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والجبل الأسود وصربيا وألبانيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، المرشح المحتمل، البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

وأشكر نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، والسيدة راضية سلطانة، التي تكلمت بالنيابة عن المجتمع المدني، ولا سيما طائفة الروهينغيا، على إحاطتيهما الإعلاميتين. ونشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، على قيادتها وتفانيها. وكان الاتحاد الأوروبي وسيظل مؤيدا قويا لولايتها الهامة.

وتشكل أعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، فضلا عن جميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان، جرائم وانتهاكات لحقوق الإنسان. ويشيد الاتحاد الأوروبي بالتقرير الذي قدمه الأمين العام (S/2018/250). فهو يقدم أدلة مروعة على وقوع أعمال العنف الجنسي في حالات النزاع في العديد من الأماكن في جميع أرجاء العالم.

ومع أن هناك زيادة للوعي بانتشار وفظاعة العنف الجنسي في حالات النزاع وإحرازا لتقدم معياري، بما في ذلك في المجلس باتخاذه قرارات مخصصة، فإن عددا لا يحصى من النساء والرجال والفتيات والفتيان لا يزالون يعيشون تحت التهديد المستمر للعنف الجنسي. والأكثر خوفا هم الأشخاص الذين يعيشون في المناطق المبتلاة بالنزاع والتطرف المصحوب بالعنف. ووراء كل إحصاء في التقرير – وللأسف، نعلم أن نقص الإبلاغ لا يزال يشكل تحديا – نجد حياة وشخصا. ويطرح سؤالان بسيطان هما: ماهو العمل الذي نقوم به نحن، بصفتنا المجتمع الدولي، لوضع حد لذلك، وما هو العمل المطلوب الذي لا نقوم به بعد؟

لقد اتخذ الاتحاد الأوروبي إجراءات ملموسة لمنع أعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي لها. وتكمن مشاركتنا في تحقيق المساواة بين الجنسين، والأمن، والحفاظ على

السلام والتنمية المستدامة في صميم عملنا اليومي. ويؤكد الاتحاد الأوروبي على الأهمية المستمرة لاتباع نهج كلي يتصدى للعنف الجنسي في حالات النزاع كجزء من خطة العمل الواسعة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، مع الإقرار بأن أعمال العنف الجنسي والجنساني أيضا نتائج لأوجه عدم المساواة بين الجنسين وإبقاء النساء والفتيات في مراكز التبعية والسياقات الأبوية. ومع أن العنف الجنسي والجنساني يستهدف بالأساس النساء والفتيات، فإن الرجال والفتيان يندرجون أيضا ضمن الضحايا الرئيسيين والثانويين لتلك الجرائم.

ولا بد من تحليل مسألة الوصم الملقاة على كاهل الضحية بدلا من الجاني، حيث تنتمي إليه عن حق، ومعالجتها في السياق الواسع للعنف الجنسي والجنساني. ومن المعروف جيدا أنه يمكن أن تكون للوصم في أعقاب العنف الجنسي تداعيات دائمة بل ومميتة. ويجب أن يكون لكل شخص عانى من العنف الجنسي الحق في خدمات الرعاية الصحية الشاملة والعدالة والتعويضات والحصول على هذه الخدمات، وألا يكون ضحية مرة أخرى أو مرفوضا، أو منبوذا أو أسوأ من ذلك.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يرى اتخاذ خطوات عملية نحو المنع الفعال للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات والحماية منه. ولا يزال من غير المقبول أن معظم حوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، بما في ذلك الاغتصاب، لا تزال تقابل بالإفلات من العقاب. وليس سوى من قبيل الفشل، على سبيل المثال، أنه لم يحاكم بعد عضو واحد من أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام أو جماعة بوكو حرام على ارتكاب الجرائم الجنسية. ولا بد من تحقيق المساءلة والوصول إلى العدالة. ويتعين ضمان وصول ضحايا أعمال العنف الجنسي والشهود إلى محاكم محايدة ومأمونة والحصول على التعويضات، بما في ذلك كشكل من أشكال العدالة الجنسانية الانتقالية، ويجب معالجة سلامتهم بصورة كافية أثناء تلك العمليات القانونية وبعدها.

لقد نفذ الاتحاد الأوروبي مشروعا عالميا لدعم العدالة الانتقالية المراعية للمنظور الجنساني. ونفذ المشروع في كينيا، وكوسوفو، وكولومبيا، والفلبين، ودعم أيضا وضع القواعد والمعايير العالمية. ومن أعمال الاتحاد الأوروبي الأخرى المنفذة في جمهورية الكونغو الديمقراطية تعزيز قدرات نظام العدالة العسكرية لمقاضاة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في كاساي وشرق البلد. ودعم المشروع المحاكم العسكرية، التي بعد ذلك حاكمت وأدانت ١١ من أعضاء الميليشيا وعضوا مؤقتا في البرلمان عن الجرائم ضد الإنسانية، والاغتصاب، والقتل المرتكبة بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٦.

إن الاتحاد الأوروبي مصمم على أن يبقى رائدا عالميا في إنهاء العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس، بما في ذلك في الحالات المتصلة بالنزاع. ومن الأمثلة على ذلك مبادرة تسليط الضوء المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات. وتسلم مبادرة تسليط الضوء، التي أطلقها الاتحاد الأوروبي في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ باستثمار أولي قدره ٥٠٠ مليون يورو، بأن النساء والفتيات يتعرضن بشكل غير متناسب لأعمال العنف، بما في ذلك قتل الإناث والعنف الجنسي، وعنف الرفيق الحميم، والاتجار، والممارسات الضارة. وهي أكبر إظهار للإرادة السياسية للاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة على قول ''كفى''. ويجب علينا الآن أن نتصدى للعنف القائم على نوع الجنس بجميع أشكاله.

إننا نواصل دعم عمل الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونسلم بأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تضطلع بدور حيوي في حماية النساء والفتيات والرجال والفتيان، كجزء من المهمة الموكلة إليها المتمثلة في حماية المدنيين. ونشدد أيضا على أهمية تدريب أفراد حفظ السلام على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وبالإضافة إلى ذلك، نشدد على أهمية الإجراءات المصممة والمنفذة بالشراكة مع المجتمع المدني، وضمان أن تكون قادرة

على التأثير على التحليل والتصميم والتخطيط للأنشطة المتصلة بالمنع والحماية من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونشعر بالانزعاج من استمرار تقليص الحيز المتاح للمجتمع المدني في أنحاء كثيرة من العالم، بما في ذلك المحاولات الرامية إلى إسكات صوت النساء بتهديدهن بالاغتصاب.

وفي عام ٢٠١٧، خصص الاتحاد الأوروبي مبلغ ٢٢ مليون يورو تقريبا في شكل معونة إنسانية لمنع أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والتصدي لها في جميع أرجاء العالم. وفي حزيران/يونيه، تولى الاتحاد الأوروبي قيادة مبادرة الدعوة إلى العمل من أجل الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ – وهي مبادرة عالمية مؤلفة من ٧٦ من أصحاب المصلحة للتأكد من أن جميع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني تعمل معا على منع العنف القائم على نوع الجنس والتخفيف من حدته، من بداية نشوب أية أزمة.

وأيضا في حزيران/يونيه ٢٠١٧، وقع الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا على اتفاقية اسطنبول بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي. وبذلك التوقيع، نحن ملتزمون بمواصلة تعزيز الإطار القانوني القائم بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة. كما أن الاتحاد الأوروبي يعمل باستمرار على تحسين إجراءاته وممارساته في بعثاته المدنية وعملياته العسكرية. وفي العام الماضي، قمنا بتقييم البرامج والمشاريع التي تتصدى للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وحددنا ٤٣ مشروعا متعدد السنوات، بقيمة إجمالية تبلغ ٤٣ مليون يورو، واثنين من البرامج المتعددة الأقطار، بقيمة إجمالية قدرها ٨,٥ ملايين يورو.

وسيواصل الاتحاد الأوروبي تسريع تنفيذ التزاماتنا نحو القضاء على العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، داخل حدودنا وخارجها على السواء وفي أوقات السلام، والأزمات والنزاعات. وسنواصل تقديم الدعم لضحايا العنف، بما في ذلك في المناطق النائية والمناطق المضطربة. ويقوم الاتحاد الأوروبي أيضا بتعزيز الجهود لضمان حصول النساء والفتيات والرجال والفتيان الذين يصلون إلى الاتحاد الأوروبي فرارا من النزاعات أو عدم الاستقرار، أو الاضطهاد أو التمييز أو العنف، بما في ذلك العنف الجنسي، على الرعاية الطبية والدعم القانوني والمشورة المناسبة للمصابين بصدمات والرعاية النفسانية الاجتماعية.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يرانا ونحن جميعا وبشكل جماعي نواصل الاستفادة مما هو قائم بالفعل وتعزيزه. وفضلا عن ذلك، علينا جميعا أن نقر بضرورة إقامة الشراكات ومعالجتها وبالأدوار والمسؤوليات الواضحة، فضلا عن المواءمة الوثيقة للبرامج. كما يجب علينا أن نطرح على أنفسنا السؤال المزعج المتعلق بمن يجري تزويد أمنه وسلامته بالموارد، وما إذا كانت هناك أمور لا نقوم بفعلها، ولكن يلزم القيام بها. إننا نستجيب لنداء الأمين العام لتعزيز جهودنا، على سبيل الة، لمنع وقوع المزيد من النساء والفتيات والرجال والفتيان ضحايا لتلك الجرائم البشعة وحمايتهم، ونأمل أن ينضم إلينا آخرون في تلك المعركة.

وستنشر الصيغة الكاملة لهذا البيان على شبكة الإنترنت.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة كولومبيا.

السيدة ميخيا فيليس (كولومبيا) (*تكلمت بالإسبانية*): بما أن هذا بياني الأول أثناء رئاسة بيرو للمجلس، أود أن أهنئكم، سيدي الرئيس، وأن أشكركم على عقد هذه المناقشة المفتوحة. وأشكر أيضا نائبة الأمين العام، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وبطبيعة الحال، السيدة راضية سلطانه ومنظمتها على الإحاطات الإعلامية التي قدمنها اليوم.

إن تقرير الأمين العام (S/2018/250) المعروض على المجلس يسلط الضوء على الجهود التي تبذلها كولومبيا لجعل العدالة الجنسانية مسألة مركزية في جميع مراحل عمليتها السلمية وفي

جهودها الرامية إلى التصدي لحالات العنف الجنسي في النزاع. وتدرك كولومبيا أن توقيع الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وإحلال سلام مستقر ودائم لا يشكل في الواقع السلام في حد ذاته، ولكنه خطوة ضرورية في اتجاه التغييرات التي نحتاجها لبناء المجتمع السلمي والمتصالح الذي طال توقنا في منطقتنا وتوق المجتمع الدولي إليه.

وتعكف كولومبيا على تكييف إطارها الدستوري للاستجابة للتحديات التي نواجهها بعد أكثر من ٥٠ عاما من النزاع المسلح، وسيكون دور المرأة بلا شك مهما من أجل تنفيذه. وإدراكا منا لذلك، قمنا في مؤسّساتنا الجديدة بإنشاء وحدة جنسانية متخصصة، مؤلفة من قيادات نسائية، ستساعدنا على إدخال تغييرات محددة في اتفاق السلام بوصفها أمرا لازما من أجل أن نوفر للنساء، خاصة النساء الريفيات وهن الأشد تضررا جراء عقود من النزاع على أرضهن، ظروفا معيشية أفضل يمكن أن تساعد على تمكينهن وتحقيق استقلالهن الاقتصادي الذي يمكن أن يكسر دوامة العنف الأبدية التي تسحق حقوقهن.

ويرسي اتفاق السلام نظاما شاملا للعدالة الانتقالية يتضمن العديد من الآليات القانونية وغير القانونية. وتم انتخاب أعضاء تلك المؤسسات في شهر أيلول/سبتمبر. ولأول مرة في بلدنا، هناك ٢٨ امرأة من أصل ٥١ قاضيا في الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام، وتترأس امرأة الآن المحكمة. وتقود وحدة البحث عن الأشخاص المفقودين مديرة. وتشكل النساء نسبة ٥٤ في المائة من النظام الشامل، مما يعبر عن اهتمامهن وحقهن في تطبيق أحكام الاتفاق المتعلقة بالجانب الجنساني. وتعي كولومبيا ضرورة ضمان المساءلة عن جرائم العنف الجنسي المرتكبة في سياق النزاع. وهذا هو سبب إشارة المدير الجديد لمكتب التحقيقات والملاحقات القضائية في الشهر الماضي إلى أنه يجري النظر في تشكيل هذه المجموعة بالتحديد، بهدف التحقيق في جميع حالات العنف الجنسي التي وقعت في سياق النزاع المسلح.

وفي هذه المرحلة، فإننا بحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص للوصول إلى العدالة ودفع تعويضات لضحايا النزاع المسلح، لأننا لا نستطيع أن ننسى أن ٥١ في المائة من ضحايا النزاع المسلح المسجلين رسميا هم من النساء. ولهذا السبب، تبنينا منظورا جنسانيا كجزء من نهجنا المحدد الأهداف. ونطبق استراتيجية التعويضات الفردية لضحايا العنف الجنسي من الإناث، ليس في الولاية القضائية الخاصة فحسب، ولكن أيضًا فيما يتعلق بالقضايا العادية. ونبذل جهودًا هائلة للتأكيد على ذلك وللبت في كل قضية.

إن كولومبيا تلتزم التزاما ثابتا وتشعر بمسؤولية هائلة تجاه المجتمع الدولي ومجتمعاتنا المحلية. وكما قالت الممثلة الخاصة في هذا الصباح، فإن قصة العنف الجنسي والحروب هي قصة يتم إنكارها باستمرار. ولا يمكن حل أي مشكلة من خلال الاكتفاء بالصمت. ولهذا السبب، فإننا نثابر في جهودنا ليتسنى تحقيق العدالة وتوفير الخدمات والتعويضات لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة إسبانيا.

السيدة باسولس دلغادو (إسبانيا) (*تكلمت بالإسبانية*): إننا نؤيد البيانين اللذين أدلى بهما سابقا كل من المراقبة عن الاتحاد الأوروبي وممثل كندا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

كما نقوم بذلك كل عام، نجتمع مرة أخرى لمعالجة مشكلة قديمة ولكنها مستمرة، هي مشكلة العنف الجنسي في النزاعات. وقد وضع المجلس مجموعة كبيرة من القواعد التنظيمية في هذا المجال، وقد يكون هذا أحد مواضيع مناقشاتنا المفتوحة التي تتفق الدول الأعضاء عليها بسهولة. إذن، ما الذي يمنع التنفيذ الفعال للقرارات والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان؟ يُقال من حين لآخر أن خطة العمل المتعلقة بالمرأة

والسلام والأمن ومسألة العنف الجنسي في النزاعات ليستا في صلب نشاط المجلس. ويتم الاستهانة بانتشار ونتائج هاتين المسألتين. ومع ذلك، فإن حقيقة أننا نشهد أنماطاً مقلقة من العنف الجنسي في أزمة إنسانية توالت فصولها سريعاً مؤخرا مثل تلك التي تؤثر على السكان الروهينغيا في ميانمار، تؤكد مرة أخرى أن خطة العمل هذه تمثل تحدياً رئيسياً للسلم والأمن الدوليين. ومن ثم، يجب أن يكون لهذه النقلة النوعية في المفهوم التقليدي للأمن نتائج عملية فورية.

إن إسبانيا ممتنة لرئاسة بيرو على عقدها هذه المناقشة المفتوحة فيما يتعلق بجهود الوقاية في إطار خطة عمل الأمم المتحدة. ونحن نقدر التزام نائبة الأمين العام والممثلة الخاصة براميلا باتن وإسهام السيدة راضية سلطانة وشجاعتها على وجه الخصوص. إن شهادات كشهادتها ضرورية لمنع تحول العنف الجنسي إلى أمر طبيعي كنتيجة حتمية للحروب.

لقد قيل الكثير في هذه المناقشة بشأن منع العنف الجنسي في النزاعات. وأود أن أضيف بعض الأفكار والمقترحات. فيما يتعلق بالأسباب الجذرية، من هم أول ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع؟ في معظم الحالات، إنهم النساء والفتيات المهمشات اقتصاديا وسياسيا. وهذا صحيح سواء كنا نتحدث عن نساء وفتيات جمهورية أفريقيا الوسطى، أو كيفو أو كاساي أو تنجانيقا في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أو الأيزيديين في العراق، أو الروهينغيا في ميانمار، حيث كان يدور حديث عن عمليات تطهير عرقي هناك. ويجب أن نعالج الأسباب الجذرية، المتمثلة في عدم المساواة وغياب تمكين المرأة ومشاركتها، ويجب أن نستجيب للتحذيرات المبكرة. ولدى المجلس الأدوات اللازمة إذا اختار استخدامها، والتي تتمثل في فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن وولايات عمليات السلام، وعمل المستشارين المعنيين بشؤون حماية المرأة ونظم الجزاءات، على سبيل المثال لا الحصر. ولذلك، أحث أعضاء المجلس على معالجة مسألة العنف الجنسي في سياق زيارتهم المقبلة إلى ميانمار وبنغلاديش.

وتعتقد إسبانيا أنه يجب علينا جعل مكافحة العنف الجنسي في النزاعات أولوية في كل السياقات. ونلاحظ كيف أن العنف الجنسي يشكل في بعض الأحيان عاملا في النزوح القسري في أماكن مثل كولومبيا والعراق وسورية. ولا يختفي الخطر في مخيمات اللاجئين، ويمنع الخوف من الاعتداء الجنسي العديد من النازحين من العودة إلى مجتمعاتهم المحلية. وحالة الروهينغيا مثيرة للقلق بشكل خاص. ونعتقد أن المفاوضات حول الميثاق العالمي بشأن اللاجئين ستوفر فرصة جيدة للتصدي للعنف الجنسي في تلك السياقات. فلنغتنم تلك الفرصة وتلك المفاوضات.

إن القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) يقر بالصلة بين العنف الجنسي والاتجار بالبشر أثناء النزاعات. كما أنه يستكشف استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الإرهاب التي تستخدمها بعض الجماعات ويدرجها ضمن مصادر تمويلها المحتملة. ونرى أنه من المدهش، كما أشار العديد من الممثلين اليوم، أنه لم تتم حتى الآن مقاضاة أي عضو في تنظيم داعش أو جماعة بوكو حرام بتهمة الاعتداء الجنسي.

وكذلك لم نحرز أي تقدم في الاعتراف بضحايا العنف الجنسي بوصفهم ضحايا للإرهاب أو النزاع في هذه السياقات.

ويجب علينا أن نكافح الوصم. ويزداد الخوف من النبذ عندما يكون الضحية رجلا أو فتى، ويتفاقم بسبب أن العديد من البلدان لا تعتبر الرجال ضحايا محتملين للعنف الجنسي. ولذلك، فإننا نقترح أخذ هذا المنظور في الاعتبار في مشاريع التعاون والمساعدة الإنسانية. وكان ذلك أحد المواضيع التي جرى تناولها في الاجتماع الذي عُقد في برلين مؤخرا لشبكة مراكز التنسيق المعنية بالمرأة والسلام والأمن، التي أنشأها بلدي في عام ٢٠١٦ والتي ترأسها ألمانيا في هذه السنة. وتضمن

الاجتماع كذلك جلسة خاصة بشأن المساءلة عن جرائم العنف الجنسي بوصفها عنصرا أساسيا في منع نشوب النزاعات.

إن المعرفة التخصصية لأفرقة خبراء لجان الجزاءات والوسطاء والمفاوضين في أي عملية سلام والقوات العسكرية وشرطة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني ضرورية لتنفيذ القرارات المتعلقة بالعنف الجنسي في حالات النزاع. ويمكن لمجلس الأمن أن يفعل المزيد في هذا المجال ويجب عليه ذلك، مثلا بإضافة معايير إدراج محددة تتعلق بالعنف الجنسي في جميع نظم الجزاءات وضمان المتابعة اللاحقة.

وتعمل إسبانيا، في مجال التدريب، على تعزيز توجيه موظفيها في القطاع الأمني. كما إننا نوفر هذا التدريب لبلدان أخرى، مثل فلسطين وكولومبيا، ونساهم في مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وذلك من بين مشاريع أخرى مبينة في خطة عملنا الوطنية الثانية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والتي تشمل تدابير محددة لمكافحة العنف الجنسي، بما في ذلك في المجال الإنساني.

وأخيرا، فإن الإفلات من العقاب اليوم يولد الإفلات من العقاب غدا. ولا بد من التصدي له من خلال الآليات اللازمة لتحسين حفظ الأدلة، وهو ما يتطلب معرفة متخصصة. ومحاكمة المتهمين في اثنتين من القضايا البارزة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحكم الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية في قضية بوسكو نتاغاندا لا يعززان ثقة الضحايا في العدالة فحسب، بل إنهما يشكلان أيضا رادعا للجناة المحتملين.

يجب على الأمم المتحدة أن تكون قدوة. وأقترح أن نعمل جميعا على تحسين تنفيذ سياسة الأمم المتحدة المتمثلة في عدم التسامح إطلاقا بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وأن نمنع ونكافح العنف الجنسي، تلك الجريمة المسكوت عنها أكثر من غيرها في النزاعات المسلحة. ونحن مدينون بذلك للآلاف من الضحايا الذين عانوا وما زالوا يتحملون العواقب.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

السيد بيغيتش (تركيا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، أشكركم، السيد الرئيس، على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة. وكذلك نشكر الأمين العام على تقريره (S/2018/250) ونائبة الأمين العام على العرض الذي قدمته في هذا الصباح. كما نعرب عن تقديرنا للممثلة الخاصة للأمين العام باتن وللسيدة سلطانة على إحاطتيهما الإعلاميتين.

يصف التقرير السنوي للأمين العام، للأسف، شواغل مستمرة، فضلا عن عدد من الشواغل الجديدة والناشئة، فيما يتعلق باستخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب والتعذيب والقمع وكوسيلة للاضطهاد. إن العنف الجنسي يؤدي إلى تفاقم الآثار الشديدة للنزاعات بدرجة كبيرة. وعلاوة على ذلك، فإن العلاقة بين العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والإرهاب والاتجار بالبشر والجريمة المنظمة تزيد من تفاقم أثره. وتتطلب هذه الاتجاهات والشواغل الناشئة استجابة دولية قوية. ونعيد التأكيد على أن منع العنف الجنسي ينبغي أن يشكل جزءا لا يتجزأ من الجهود الأوسع نطاقا الرامية إلى منع نشوب النزاعات.

إن العنف الجنسي والجنساني من السمات المدمرة للنزاع في سورية منذ بدايته. وللأسف، ما زال الملايين من السوريين، ولا سيما النساء والفتيات، يعيشون تحت تهديد العنف الجنسي من مختلف الأطراف في الميدان. وتقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية الذي نُشر في الشهر الماضي، بعنوان ”فقدتُ كرامتي: العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية“ (A/HRC/37/72/CRP.3)، يعرض بشكل صريح أعمال العنف الجنسي المروعة التي يرتكبها النظام السوري والميليشيات المرتبطة به، فضلا عن المنظمات الإرهابية، بما في ذلك تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وحزب العمال الكردستاني وحزب الاتحاد الديمقراطي ووحدات حماية الشعب

الكردية. ونعتقد أنه من الضروري، عند وصف الطابع المثير للقلق لأعمال العنف الجنسي في سورية، الابتعاد عن اعتماد نهج انتقائي ومحدود يقتصر على ذكر أمثلة للجناة. ويكتسي ذلك أهمية خاصة لتجنب الإيحاء بأن المجتمع الدولي قد يغفل أعمال عنف جنسي معينة تُرتكب هناك. ومن ذلك المنطلق، أود أن أقرأ مقتطفا من الفقرة ٩٠ من التقرير، فيما يتعلق بأفعال العنف الجنسي التي ترتكبها منظمة حزب العمال الكردستاني/حزب الاتحاد الديمقراطي/وحدات حماية الشعب الكردية الإرهابية في سورية، والتي تُعرف مجتمعة باسم ''قوات سورية الديمقراطية''.

''بيد أنه تم توثيق تعذيب محتجزين من الذكور، بما في ذلك حرق الأعضاء التناسلية والتهديد بحرقها، في عام ٢٠١٧. وفي واحدة من تلك الحالات، في حزيران/يونيه ٢٠١٧، في مرفق احتجاز تابع لقوات سورية الديمقراطية في بلدة الطبقة (بمحافظة الرقة)، أُفيد بتعرض ذكور لحرق أعضائهم التناسلية بقداحات سجائر أثناء الاستجواب''.

وتبين تلك الفقرة، بالإضافة إلى فقرتين أخريين في التقرير، بوضوح العقلية والتكتيكات التي تستخدمها منظمة حزب العمال الكردستاني/حزب الاتحاد الديمقراطي/وحدات حماية الشعب الكردية الإرهابية، والتي تلجأ إلى التعذيب والعنف الجنسي في مراكز الاحتجاز في المناطق الخاضعة لسيطرتها، كما أكدت ذلك منظمات مستقلة وهيئات تحقيق تابعة للأمم المتحدة.

وتستضيف تركيا الآن، بوصفها بلدا مجاورا حافظ على سياسة الباب المفتوح أمام السوريين الفارين من الحرب والعنف في بلدهم، أكثر من ٣,٥ ملايين سوري، ١,٦ ملايين منهم من النساء. ويكتسي تمكين النساء والشباب السوريين بصفة خاصة وكفالة اعتمادهم على ذاتهم، مع عدم التسامح إزاء العنف الجنسي والجنساني، أهمية حاسمة بالنسبة لنا. ولذلك، نبذل قصارى جهدنا لتوفير الأمن والسلامة لهم، بما في ذلك من خلال الشراكة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان.

كما أن النتائج التي توصل إليها تقرير الأمين العام عن حالة الروهينغيا في ميانمار تثير القلق، وهناك تقارير أخرى موثوق بها تتفق مع هذه النتائج. فأولا وقبل كل شيء، يتوقع المجتمع الدولي من حكومة ميانمار أن تهيء الظروف اللازمة للتعايش السلمي في ولاية راخين وللعودة الآمنة للاجئين. ويعني ذلك إنهاء جميع أنواع العنف، بما في ذلك العنف الجنسي، وإتاحة إمكانية الوصول الفوري دون عوائق للوكالات الإنسانية إلى السكان المحتاجين وتنفيذ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في ولاية راخين. وسيكون تقديم المتهمين بارتكاب جرائم العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف إلى العدالة أمرا بالغ الأهمية كذلك للقضاء على أي تكرار لتلك الحلقة المفرغة.

إن العدد المتزايد من النزاعات التي طال أمدها والتشرد القسري وحالات الطوارئ الإنسانية هي عوامل تهيئ بيئة تفضي إلى الاتجار بالنساء والفتيات. وينطوي الاتجار بالأشخاص في الغالب على العنف الجنسي والاستغلال. وتعلق تركيا أهمية قصوى على مكافحة الاتجار بالبشر، الذي يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وإهانة لكرامة وسلامة الإنسان. ونشير، في ذلك الصدد، إلى أهمية القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي شاركت تركيا في تقديمه. وتتطلب الاستجابة الحازمة والفعالة للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، من بين أمور أخرى، تمكين النساء والفتيات وتعزيز المساواة بين الجنسين وكفالة الوصول إلى العدالة والمساءلة عن هذه الجرائم. كما إنها تحتاج إلى إرادة سياسية وعمل متضافر من قبل المجتمع الدولي ككل.

واسمحوا لي أن أختتم بياني بالتشديد على أن تركيا ما زالت مصممة على مواصلة الإسهام في الجهود الدولية الرامية إلى التصدي لهذا التحدي.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة باكستان.

السيدة لودهي (باكستان) (*تكلمت بالإنكليزية*): يثني وفد بلدي على جهودكم، سيدي الرئيس، في تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن مسألة ذات أهمية حاسمة. ونشكر نائبة الأمين العام السيدة أمينة محمد، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، على إحاطتيهما الإعلاميتين الزاخرتين بالمعلومات هذا الصباح.

ولفترة طويلة جدا، ظلت أعمال العنف الجنسي حقيقة قاتمة لا مفر منها من حقائق النزاعات المسلحة، كثيرا ما تُستخدم بشكل منهجي مع الإفلات من العقاب، للضغط السكان المدنيين المستهدفين ومعاقبتهم وإذلالهم وبث الخوف في صفوفهم. ولئن كان المجتمع الدولي قد احتشد بغية الإدانة الجماعية لأعمال الرعب هاته التي لا يمكن تصورها، فإن الاعتداء الجنسي على النساء والفتيات لا يزال يستخدم كأسلوب من أساليب الحرب في النزاعات في جميع أنحاء العالم. وبينما يظل العنف الجنسي مصنفا كجريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية، فإن آثاره على الضحايا تتجاوز محنة التجربة المروعة في حد ذاتها. فالوصم والتهميش يظلان قائمين في كثير من الأحيان بعد انتهاء النزاع، والصدمة تقض مضاجع الضحايا طيلة ما تبقى من حياتهم. والتقرير الأخير للأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2018/250) يؤكد بصورة مستصوبة كيفية انتقال آثار هذا العنف من جيل إلى جيل.

وما فتئ مجلس الأمن يعالج بشكل استباقي هذه المسألة في إطار برنامج المرأة والسلام والأمن لديه. لقد وضع إطار قانوني وهناك تركيز مؤسسي، ولكن اعتبارات الجغرافيا السياسية المعقدة فيما يتعلق بمختلف النزاعات والانقسامات داخل القاعة مكنت الجناة من الاستمرار في تنفيذ هذه الفظائع الشنيعة والإفلات من العقاب. فمن ميانمار إلى المناطق المجاورة لبلدي، لا يزال العالم يشاهد بهلع استخدام العديد من الأطراف الفاعلة من الدول ومن غير الدول للاغتصاب والاعتداء الجنسي كسياسة متعمدة لإخضاع وقمع شعوب بأكملها. وعدم الإبلاغ بصورة مستقلة ويمكن التحقق منها عما يقع في الكثير من هذه البؤر يسمح بالإفلات من العقاب لمن يرتكبون هذه الأفعال ويتغاضون عنها.

وبغية مكافحة الإفلات من العقاب على هذه الجرائم وحماية النساء والفتيات من الإيذاء المنتظم، ينبغي للمجتمع الدولي أن يعيد تكييف استجابته ويعيد النظر فيها. واسمحوا لي أن أدلي بأربع نقاط محددة في هذا الصدد.

أولا، ينبغي لمجلس الأمن، بوصفه الهيئة الرئيسية المكلفة بصون السلام والأمن الدوليين، أن يركز على الأسباب الجذرية للنزاع لإزالة التربة الخصبة التي تنشأ فيها هذه الجرائم.

ثانيا، تكتسي آليات التحقيق في التقارير الواردة من حالات النزاع التي يقع فيها العنف الجنسي، والتحقق منها على نحو مستقل، أهمية حاسمة للتصدي لهذا التحدي.

ثالثا، يجب علينا أيضا أن نتخذ خطوات محددة لتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية وتحسين نظم العدالة الجنائية في البلدان التي تواجه النزاعات المسلحة.

رابعا، إن إحقاق العدالة لا يعني معاقبة الجناة فحسب، بل يعني أيضا إنصاف الضحايا. وينبغي أن تظل حماية الضحايا وإعادة تأهيلهن على رأس الأولويات. والوصم الذي يلازم وضع الضحية يجب إعادة توجيهه صوب الجناة. فهم الذين ينبغي أن نجعل منهم عبرة، ليس فقط على سبيل القصاص، بل أيضا كتدبير وقائي.

وقد دعا بلدي دوما إلى إدماج المنظور الجنساني في منظومة بناء السلام من أجل النهوض بقضية الحفاظ على السلام. وباعتبار باكستان بلدا من البلدان الرائدة المساهمة بقوات في العالم، وضعت أعلى المعايير في تنفيذ ولايات حفظ السلام، بما

في ذلك حماية الفئات الضعيفة من السكان، لا سيما النساء والأطفال، من العنف. ونحن نؤيد تماما سياسة الأمين العام لعدم التسامح إطلاقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وقد كانت باكستان من بين أوائل البلدان التي وقعت على الاتفاق الطوعي الأمين العام بشأن هذا الموضوع. كما ساهمنا في الصندوق الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

ولتشاطر خبرتنا وتعزيز أفضل الممارسات في مجال حفظ السلام، أنشأنا معهدا للأمم المتحدة للتدريب على حفظ السلام في باكستان، يوفر وحدات مصممة خصيصا لمساعدة حفظة السلام على الاستجابة الفعالة وحماية المدنيين الأبرياء من العنف الجنسي. ونرى أيضا أن زيادة مشاركة العاملات في حفظ السلام وتشجيع المزيد من النساء على تولي أدوار الوساطة سيساعدان في مرحلة تحقيق الاستقرار وإعادة الإعمار وإعادة التأهيل بعد انتهاء النزاع.

وحماية الضعفاء بالنسبة إلى بلدي، بمن فيهم النساء والأطفال، ليست شاغلا يتعلق بتحقيق السلام والأمن العالميين فحسب. بل هي التزام للبشرية، وهذا هو الأهم. وما زلنا ثابتين في التزامنا الحازم.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل النرويج.

السيد ساتر (النرويج) (*تكلم بالإنكليزية*): أدلي بهذا البيان بالنيابة عن آيسلندا والدانمرك وفنلندا والسويد وبلدي، النرويج.

في البداية، أود أن أشكر بيرو على تنظيم هذه المناقشة الهامة. يتزايد استخدام العنف الجنسي كسلاح أو كأسلوب من أساليب الحرب. ونحن نعلم أن العنف المنزلي يتزايد أيضا بينما تشتد حدة التوترات في المجتمع. وفوضى النزاع غالبا ما تمهد السبيل لمزيد من الإيذاء دون أن يتم الإبلاغ عنه أو ملاحقة مقترفيه.

والمرأة ضعيفة على الدوام في حالات النزاع. فالجماعات المتطرفة العنيفة غالبا ما تستهدف المرأة تحديدا ومن الناحية الاستراتيجية، مما يقوض حقوق المرأة وأمنها. والعنف الجنسي يشكل جزءا كبيرا من العنف المتطرف. والعنف الجنسي غالبا ما يعتبر أمرا لا مفر منه في حالات النزاع. ونحن لا نتفق مع هذا الموقف. فهو يشجع الإفلات من العقاب ويسكت الضحايا.

إن التحديات هائلة، وهي تشمل عدم كفاية آليات الحماية، وعدم كفاية سيادة القانون، وضعف النظم القضائية، ورداءة الخدمات المقدمة للضحايا، ووصم الضحايا والشهود، والتمييز الهيكلي، والتفاوتات الاقتصادية والاجتماعية. والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ويمكن أن يشكل جريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية أو فعلا من أفعال الإبادة الجماعية. وتقوم المحكمة الجنائية الدولية بدور حيوي في مكافحة الإفلات من العقاب، ولكن الدول تتحمل الواجب الرئيسي لمنع العنف الجنسي والتحقيق فيه ومحاكمة مرتكبيه. وبالتالي، فإن تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية، سواء في أوقات السلم أو في حالات النزاع، يكتسي أهمية حاسمة.

إن العنف الجنسي يقوض المجتمعات التي نسعى جاهدين إلى تحقيق الاستقرار فيها وإعادة بنائها. فهو يدمر مستقبل وحاضر الكثيرين، زيادة على النساء والفتيات والرجال والفتيان المتضررين منه بصورة مباشرة. ومنع ومواجهة العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس مسألة ذات أولوية بالنسبة لبلدان الشمال الأوروبي. وفي أعمال الوساطة التي نقوم بها، نسعى جاهدين لضمان الاستماع إلى الضحايا وعدم قبول العفو عن الجرائم الجنسية. ونعمل بجد من أجل زيادة عدد النساء في العمليات الدولية، لأننا نعتقد أن الأفرقة المتنوعة تحقق نتائج أفضل. وندرب جميع الموظفين للتأكد من أن أولئك الذين يُعهد إليهم بحماية أرواح الناس يمكن أن نثق بهم فعلا. ونساهم بأفرقة الشرطة المتخصصة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

وبالاشتراك مع الأمم المتحدة، نقوم بوضع دليل شامل للبعثة بأسرها لعمليات الأمم المتحدة بشأن كيفية منع ومواجهة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونتعاون مع الاتحاد الأفريقي والمبعوثة الخاصة لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي المعنية بالمرأة والسلام والأمن، السيدة بينيتا ديوب، وندعم الخدمات المنقذة للحياة التي يقدمها صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى الضحايا، وجهود هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لضمان استجابة إنسانية على أساس نوع الجنس. ونعمل مع السيدة باتن، وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، ونؤيد الاستجابة السريعة في مجال العدالة وتدريب الخبراء الذي تقوم به هيئة الأمم المتحدة للمرأة، فضلا عن القدرة الاحتياطية المعنية بالمسائل الجنسانية. ويقدم شركاؤنا من المجتمع المدني الدعم النفساني والقانوني ويشاركون في برامج سبل كسب العيش. وعلاوة على ذلك، فإن شركاءنا من المجال الأكاديمي يقدمون المعارف التي تسترشد بها قراراتنا المتعلقة بالسياسات العامة.

وتشدد بلدان الشمال الأوروبي على الأهمية المحورية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، على النحو المبين في المذكرة المفاهيمية (S/2018/311، المرفق).

وبدون المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة على جميع المستويات، لن نتمكن من منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات أو التصدي له بفعالية. ونحن بحاجة إلى استجابة منسقة على نطاق واسع. إن الدعوة إلى اتخاذ إجراءات بشأن الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ، شبكة هيئات الاتصال الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمنة والتحالف الذي يتبلور لشبكات النساء الوسيطات، كلها تمثل خطوات هامة في الاتجاه الصحيح. إن مناقشة اليوم ليست حول الضحايا بل بشأن الذين يحق لهم الحصول على الحماية والعدالة. ويجب أن يتم تمكينهم للمشاركة في إعادة بناء مجتمعاتهم. وعندئذ فقط سيغدو السلام مستداما.

وستكون النسخة الكاملة من هذا البيان متاحة على الإنترنت.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد هوشينو (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بالانضمام إلى الآخرين في توجيه الشكر إلى مقدمي الإحاطات الإعلامية على أفكارهم الهامة. وسأوجز ملاحظاتي اليوم في ضوء القيود الزمنية، ولذلك نود أن نطلب إلى المشاركين الرجوع إلى الموقع الشبكي لرؤية اليان الكامل لليابان.

ويساور اليابان قلق شديد إزاء حقيقة أن العنف الجنسي لا يزال يستخدم كأسلوب من أساليب الحرب، وندين هذه الأعمال بأشد العبارات. يجب أن نضع حدا للعنف الجنسي. إننا إذ نمنع ونردع العنف الجنسي، ينبغي لنا أن نفكر في الأسباب الجذرية، مثل التمييز ضد المرأة وعدم المساواة بين الجنسين. ومن الأهمية بمكان أن ندعم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ودولها الأعضاء للحصول على الالتزامات السياسية من أطراف النزاعات لمعالجة هذه الأسباب، وكفالة أن تنفذ تلك الالتزامات. وفي هذا الصدد، تشيد اليابان بالتعاون الهام بشأن خطط العمل الوطنية والبلاغات المشتركة بين مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع والبلدان ذات الصلة.

ويمثل التمكين الاقتصادي والسياسي أحد السبل المؤكدة لمنع العنف الجنسي وردعه. ولا يمكن النظر إلى النساء على أنهن مجرد ضحايا للنزاع؛ إنهن بناة سلام وضامنات فعالات ضد التطرف العنيف. إن تمكين المرأة يعزز قدرة الأسر والمجتمعات المحلية والمناطق وخارجها. وتعتقد اليابان أن أنجع الإسهامات

التي يمكن أن تقدمها الجهات المانحة هو تمكين المرأة. ومع أخذ ذلك في الاعتبار، ومن خلال هيئة الأمم المتحدة للمرأة، قررنا في الآونة الأخيرة تقديم مساعدة مالية إضافية قدرها حوالي ١٨ مليون دولار لبرامج تمكين المرأة وقيادتها التي هي في أمس الحاجة إليها.

وفي العام الماضي، شهدنا أمثلة مختلفة على تحرير الأراضي من الجماعات المسلحة، والإفراج عن النساء والفتيات اللاتي احتجزتهن تلك الجماعات أو هروبهن، الأمر الذي يسلط الضوء على الحقائق القاسية التي تؤثر على النساء والفتيات في حالات النزاع، والحاجة الماسة والمتنامية إلى كفالة مساءلة مرتكبي هذه الأفعال وإقامة العدل لضحاياهم. وإنهاء النزاع لا يعني بالضرورة إنهاء العنف الجنسي. وإذا كان الجناة طلقاء أو بقوا في السلطة، فإن الوصم لن ينتهي، ويمكن أن يؤدي إلى انعدام الثقة في الحكومة. وحيثما كان هناك إفلات من العقاب، قد يلتمس الناس القصاص بطريقتهم، وهذا بدوره يمكن أن يؤدي بسهولة إلى العودة إلى النزاع.

ومن أجل معالجة المسائل المعقدة المتصلة بالمساءلة، يجب أن نعمل على كفالة إرساء سيادة القانون، ونظام قضائي يراعي نوع الجنس في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع. ومنذ عام ٢٠١٤، دأبت اليابان على تقديم الدعم المالي لعمل فريق الخبراء في مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، الذي يجري نشره على نحو فعال في بعض أشد الظروف الصعبة في العالم، وهو يحقق نتائج عملية. فعلى سبيل المثال، تمثل جمهورية الكونغو الديمقراطية بلدا ذا أولوية بالنسبة لليابان وفريق الخبراء. وبما أن الحالة الراهنة في البلد صعبة، قمنا بإنشاء سبع وحدات متخصصة بشأن العنف الجنسي. وهي توفر التدريب والتوجيه والهياكل الأساسية والدعم التقني للتحقيقات القضائية والمحاكم المتنقلة، وقد حققت تحسينات نوعية وكمية في الاستجابة القضائية للعنف الجنسي. وفي الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، سجلت هذه الوحدات ١ ٧٢٦ حالةً من حالات العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وأسفرت حتى الآن عن صدور ٦٤٣ حكما، وهي تمثل أول بيانات محددة على الإطلاق بشأن المساءلة عن العنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي الختام، نحن بحاجة إلى تدخلات ملموسة تحقق نتائج ملموسة، استنادا إلى مفهوم الأمن البشري. ولن يفوت الأوان أبدا على تحقيق العدالة والمساءلة. ومع ذلك، كلما تحققتا أبكر أسرعنا في بدء تضميد جراح الضحايا واستعادتهم للكرامة. تدعو اليابان المجتمع الدولي إلى توحيد الموقف واتخاذ إجراءات ملموسة بصورة مطردة وفي أسرع وقت ممكن. وستكون اليابان دائما جزءا من ذلك الجهد.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك.

السيد ساندوفال منديوليا (المكسيك) (*تكلم بالإسبانية*): تؤكد المكسيك على أن العنف الجنسي في حالات النزاع، سواء كان ذلك أسلوبا من أساليب الحرب، أو عمل من أعمال الإرهاب أو العنف الإجرامي الشنيع والصارخ، يمثل انتهاكا غير مقبول للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

نحن نقدر قيام بيرو بعقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم، نظرا لمدى حاجتنا الملحة إلى تحليل أكثر السبل فعالية واستدامة لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع ومعالجته، بوسائل منها تمكين المرأة، وتعزيز المساواة بين الجنسين والجهود الرامية إلى ضمان اللجوء إلى القضاء والمساءلة عن ارتكاب تلك الجرائم.

إن العنف الجنسي في حالات النزاع لا يحدث تلقائيا، وبالتالي يمكن منعه إذا استفادت الدول الاستفادة بشكل كامل من جميع الأدوات المتاحة لها من أجل تمكين النساء والفتيات وتعزيز حمايتهم وإمكانية لجوئهن إلى القضاء. وإذ نستثمر في

المرأة بوصفها من الداعين الهامين للسلام والأمن، يجب ألا يغيب عن بالنا أنه من منظور وقائي، من الضروري بذل كل الجهود على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع مع إدراك أن الحلقة المثمرة قائمة فيما بين السلم المستدام والتنمية وسيادة القانون وحقوق الإنسان.

لا يمكن إحلال السلام المستدام من دون المشاركة الشاملة للنساء والفتيات والنظر في احتياجاتهن ومنظوراتهن. ويسفر الإقصاء المنهجي للفتيات من التعليم عن التمييز الذي هو السبب الجذري لتهميش المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وهذا التهميش هو أحد أبرز الأسباب الهيكلية للنزاع، وهو يخلق أرضا خصبة للعنف الجنسي. يجب تمكين الفتيات، في الأسرة وفي المدرسة، بالنسبة للفتيان؛ ولا بد من تمكين المرأة بالمساواة إزاء الرجل، وفي المجتمع عموما. إن تمكين المرأة واحترامها في مجتمعها يكتسي أهمية حاسمة في بناء نسيج اجتماعي سليم ومنصف وجامع حيث تعزز وتُحترم حقوق الإنسان للجميع. إن المجتمعات المحلية القائمة على الإنصاف بين الجنسين ستكون دائما أكثر قدرة على الصمود في مواجهة جميع أنواع النزاعات أو التعبير عن العنف.

وقد أدرجت المكسيك المنظور الجنساني في خططها الإنمائية الوطنية بوصفه أحد التوجهات الرئيسية للعمل، وأتاحت المجال لتخصيص الموارد اللازمة المخصصة له في الميزانية الوطنية. وتشمل مبادراتنا الوطنية على المدى الطويل برنامجا طنيا للمساواة وعدم التمييز يهدف إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع برامج الحكومة وإجراءاتها وسياساتها من أجل ضمان حقوق المرأة. أما على المستوى الاتحادي، فإن حكومتنا تنسق الجهود مع السلطات المحلية والقطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية من أجل النهوض بأهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بطريقة شاملة وفي الوقت المناسب، بما في ذلك جميع أهداف التنمية المستدامة.

والأزمات لا تميز نوع الجنس، وللنزاع المسلح تأثيرا كبيرا على النساء والفتيات.

وتسلِّم المكسيك بأهمية إشراكهن في عمليات الوساطة وعملية بناء السلام وتعزيزه والحفاظ عليه. وترى أن من الضروري ضمان مشاركتهن في جهود الوقاية وإعادة الإعمار والمصالحة الوطنية. وطالما أن من الضروري ضمان وصولهن إلى القضاء، فإنه ينبغي أن يكون إنشاء آليات لحماية النساء والفتيات قاعدة في جميع النظم القانونية.

لقد ساعدت القرارات التي اتخذها مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن على تعزيز المنظومة المعيارية لتلك الخطة. ويكمن التحدي الآن في تنفيذها بطريقة فعالة متسقة وشاملة لعدة جوانب على مستوى منظومة الأمم المتحدة برمتها، وكذلك الدول الأعضاء لأجل القضاء على تهميش النساء الذي لا يزال قائما عندما يتعلق الأمر باتخاذ القرارات بشأن السلام والأمن.

لقد انضمت المكسيك إلى الاتفاق الطوعي للأمين العام بشأن منع الانتهاكات الجنسية من قبل موظفي الأمم المتحدة في الميدان والتصدي لها. وينبغي أن نشير في ذلك الصدد إلى أنه لا يجوز النظر إلى امتيازات المنظمة وحصاناتها باعتبارها عاملا من عوامل الإفلات من العقاب. وعليه، ندعو المجلس إلى تنفيذ آلية أقوى وأكثر فعالية لرصد الإجراءات الوطنية المتعلقة بالعنف الجنسي الذي يرتكبه الموظفون العاملون تحت راية الأمم المتحدة، وكذلك المسؤولون والخبراء الآخرون المشاركون في البعثات بغية مكافحة الإفلات من العقاب.

ويجب علينا بوصفنا المجتمع الدولي، أن نعترف بأن الجزاءات تمثل إحدى أكثر الوسائل فعالية في معاقبة مرتكبي أفعال العنف الجنسي وضمان عدم ارتكاب مثل تلك الأفعال مرة أخرى. غير أن الجزاءات المفروضة من قبل المجلس لن يكون لها سوى أثر محدود في مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع إذا لم تعزز عبر التعاون في إطار منظومة الأمم المتحدة وخارجها

في مجال التحقيق وتوثيق هذه الأنواع من جرائم الحرب بطريقة نزيهة وفعالة.

ويشمل المنع -كما أشار الأمين العام في مناسبات عديدة - تمكين النساء والفتيات في مجتمعاتهن. ولا يمكن لأي مجتمع أن يكون معافى في ظل استمرار تجاهل احتياجات نصف أعضائه، ولا مجال لاستدامة السلام بدون المشاركة الكاملة للمرأة في مجتمعاتها.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إستونيا.

السيد يورغنسن (إستونيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد جلسة اليوم بشأن هذا الموضوع الهام. وقد أثارت إعجابنا البيانات الشاملة التي أدلت بها نائبة الأمين العام السيدة أمينة محمد، والممثلة الخاصة براميلا باتن، والسيدة راضية سلطانة.

تؤيد إستونيا البيان الذي أدلى به في وقت مبكر المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وتكرر تأكيد التزامها بمكافحة العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي.

ويعدُّ العنف الجنسي من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان، وتتراوح الآثار التي يخلفها بين الفورية والآثار البدنية والعقلية المتعددة على النساء والفتيات والرجال والفتيان في الأجل الطويل. كما أن له عواقب سلبية للغاية على أسر الضحايا وأوساطهم الاجتماعية، بل على المجتمعات والبلدان برمتها.

ومع ذلك، فإن العنف الجنسي ليس أمرا حتميا، لأن هناك سبلا كفيلة بمنعه. ونعرب عن تأييدنا التام لتوصية الأمين العام في آخر تقاريره (S/2018/250) المتعلقة بإيلاء الاعتبار الواجب إلى علامات الإنذار المبكر بالعنف الجنسي عند رصد حالات النزاع. وإذا تقاعسنا عن التصدي لها في وقت مبكر، فإن من المحتمل أن تكون تكلفتها البشرية والسياسية والاقتصادية مدمرة جدا كما نعلم. ويقتضي ذلك أن تتّبع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة برمتها نهجا أكثر تأهبا وتنسيقا وشمولا.

ومن الأهمية بمكان دعم ضحايا العنف الجنسي بتوفير الخدمات الكافية لهم حتى يتمكنوا من استعادة حياتهم وإصلاحها. ويجب إعطاء الضحايا دائما خيار توثيق حالاتهم لأغراض عمليات المساءلة في المستقبل. وفي ذلك الصدد، فإن من الضروري التشديد على أهمية دور المحكمة الجنائية الدولية في التحقيق في جرائم العنف الجنسي والجنساني ومقاضاتها. وبالمثل يكتسي العمل الذي تضطلع به هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاستجابة السريعة في مجال العدالة أهمية بالغة أيضا ما دامت القائمة المشتركة لهما توفر أداة فعالة لنشر الخبراء بغرض التحقيق في جرائم العنف الجنسي في حالات النزاع وتوثيقها في مناطق النزاعات.

وتلتزم إستونيا التزاما تاما بالتصدي للعنف الجنساني، ووضعت استراتيجية إنمائية شاملة للفترة ٢٠١٥ إلى ٢٠٢٠ للحد من العنف على الصعيد المحلي. وتحوي الاستراتيجية أنشطة محددة للحد من العنف بمختلف أشكاله ومنعه، بما في ذلك العنف الجنسي. وعلى الصعيد العالمي، ما برحت إستونيا تؤيد بقوة الممثلة الخاصة براميلا باتن وولايتها. ونشعر بالفخر أيضا لاستمرار مساهمتنا في الصندوق الاستئماني لصالح الضحايا الذي يساعد في التخفيف من معاناة ضحايا العنف.

وأود أيضا أن أشدد على الدور الهام الذي يؤديه المجتمع المدني. وبالرغم من الأهمية البالغة للتعاون الحكومي الدولي، فإن علينا أن نضمن الاستماع لآراء الجميع. وباستطاعة المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمنظمات النسائية على وجه الخصوص، أن تطرح رؤية ومعلومات جديدة ربما لا تتوفر لنا بدون مشاركتها. وبالتالي، فإن من المهم التأكد من إتاحة منابر أوسع للمنظمات غير الحكومية، علاوة على زيادة إشراكها في اجتماعات الأمم المتحدة ومنتدياتها. ولا شك أن من شأن ذلك أن يساعدنا على ضمان الأخذ بجميع التفاصيل والمعلومات

في تحقيق أهدافنا المتصلة بالقضاء على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وقد أكدت خبرتنا أهمية خطط العمل الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بشأن المرأة والسلام والأمن في زيادة الوعي بضرورة إشراك المرأة في منع نشوب النزاعات وبناء السلام المستدام. وتواصل إستونيا حاليا تنفيذ خطة عملها الوطنية الثانية التي وُضعت ويجري تنفيذها بالاشتراك مع المنظمات غير الحكومية.

ويتمثل الدرس الأساسي الذي تعلمناه من خبرتنا إلى جانب تقرير الأمين العام في ضخامة ومستوى التفاصيل التي يتعين علينا التعامل معها في التصدي للعنف الجنسي في مناطق النزاع. فلنعمل معا، على الصعيدين المحلي والعالمي للقضاء على العنف الجنسي إلى الأبد.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل سلوفاكيا.

السيد ملينار (سلوفاكيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يؤيد وفد بلدي تأييدا تاما البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

وأود أن أشكركم ووفدكم، سيدي الرئيس، على تنظيم مناقشة اليوم الهامة بشأن المرأة والسلام والأمن، مع التركيز بوجه خاص على منع العنف الجنسي في حالات النزاع بواسطة عمليات التمكين والمساواة بين الجنسين والوصول إلى العدالة. ومن الأهمية بمكان أن يواصل مجلس الأمن تناول الجوانب المختلفة للنزاعات في إطار المناقشات المواضيعية. وتسهم مناقشة اليوم أيضا إسهاما كبيرا في النهوض بخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في إطار عمل مجلس الأمن وصنع القرار فيه.

وترى سلوفاكيا أن الوقاية هي حجر الزاوية في جهود الأمم المتحدة الرامية إلى بناء السلام والحفاظ عليه. ولا شك أن خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وكذلك أهداف تحقيق الشمول والمساواة بين الجنسين تنسجم مع خطة الأمين العام بشأن الوقاية بصورة أعم. وستكون خطة العمل نفسها عنصرا أساسيا أيضا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدفين ٥ و ١٦ اللذين يقران بالمساواة بين الجنسين والسلام والعدالة وفعالية المؤسسات بوصفها أولويات إنمائية عالمية.

ونود أن نشكر الأمين العام على تقريره الأخير عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (A/72/751)، وأثني على التزامه وقيادته ليس فيما يتعلق بخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن فحسب، بل أيضا لما تؤكده جهوده الرامية إلى تنفيذ سياسة عدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ولا شك أن الحصول على المعلومات غالبا ما يكون الخطوة الأولى نحو تحقيق أهدافنا. وقد رحبنا لذلك السبب بإطلاق موقع شبكي مخصص لهذا الغرض في آب/أغسطس ٢٠١٧، والتصدي على نطاق المنظومة برمتها للاستغلال والانتهاك الجنسيين، فضلا عن إنشاء مستودع للقوانين الوطنية المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين من قبل المنسقة الخاصة المعنية بتحسين جهود الأمم المتحدة في مجال التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وقد أعطى الاجتماع الرفيع المستوى المعقود في أيلول/سبتمبر الماضي زخما هاما بإنشاء دائرة القيادة المعنية بمنع أعمال الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها في عمليات الأمم المتحدة. ونود القول أن رئيس الجمهورية، فخامة السيد أندري كيسكا، يفخر بعضويته في هذه الدائرة.

ووقعت سلوفاكيا أيضاً الاتفاق الطوعي للأمين العام المتعلق بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، وقدمت مساهمة مالية لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين في العام الماضي. ونشجّع جميع الدول الأعضاء على إظهار تضامنها مع الضحايا والالتزام

بالقضاء على هذه الآفة من خلال التوقيع على الاتفاق وتقديم الدعم المالي حسب الاقتضاء وحيثما كان ذلك ممكناً. ونرى أن الاجتماع الذي اقترح الأمين العام أن يُعقد على هامش المناقشة العامة خلال الدورة المقبلة للجمعية العامة سيسهم في بناء الزخم والتوعية بهذه المسائل المتعلقة بتمكين المرأة ومكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وتؤيد سلوفاكيا تأييداً كاملاً النهج الذي يتبعه الأمين العام، والذي كرره في تقريره الأخير (S/2018/250)، الذي يستند إلى منح الأولوية لحقوق الضحايا وكرامتهن. إن الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بأفراد الشرطة، يجب أن تواصل العمل عن كثب مع الأمم المتحدة في سبيل مكافحة الإفلات من العقاب ومحاسبة الجناة. إن سلوفاكيا هي إحدى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة، وتتعاون تعاوناً كاملاً مع الأمين العام.

وينبغي لمجلس الأمن أن ينظر بشكل أدق في إمكانية إحالة القضايا التي تعتبر ذات أهمية خاصة إلى المحكمة الجنائية الدولية، وعلى سبيل المثال، تلك التي تنطوي على الجرائم الجنسانية. كما يمكن، بل ينبغي، استخدام الاجتهاد القضائي الفعال للمحاكم الجنائية الدولية المتعلق بالعنف الجنسي في الإجراءات القضائية الوطنية ضد المتهمين بارتكاب جرائم. ومن المهم أيضاً معالجة الأسباب الجذرية لهذه الآفة. وقد أشار الأمين العام بحق في تقريره إلى أن ضعف مؤسسات الدولة، ولا سيما النظم القضائية، يُفاقم هذه العوامل ويمكن أن يُسهم في إيجاد مناخ من الإفلات من العقاب. وبالمعنى الواسع، يجب على نظم العدالة، بما في ذلك هيئات التحقيق، اعتماد النهج غير التمييزية والمراعية للاعتبارات الجنسانية. ويجب ألا ننسى أهمية توفير مساعدة قانونية يَسْهُلُ حصول الضحايا عليها. وفي هذا السياق، يضطلع المجتمع المدني بدور بالغ الأهمية.

وتود سلوفاكيا، بصفتها رئيساً مشاركاً لمجموعة أصدقاء إصلاح قطاع الأمن، أن تذكر القرار ٢١٥١ (٢٠١٤) بشأن مسألة إصلاح القطاع الأمني، الذي يؤكد أهمية مشاركة المرأة الفاعلة وعلى قدم المساواة وانخراطها الكامل في جميع مراحل عمليات إصلاح قطاع الأمن. إن القطاع الأمني المراعي للاعتبارات الجنسانية أساسي لتطوير مؤسسات القطاع الأمني غير التمييزية، والممثلة للسكان، والقادرة على الاستجابة بفعالية للاحتياجات الأمنية المحددة للجماعات المتنوعة، بحيث تؤدي دوراً بالغ الأهمية في مجال الوقاية. ويتعين أن يشمل إصلاح قطاع الأمن أيضاً إصلاح عمليات التجنيد وتحسين تقديم الخدمات الأمنية من أجل التصدي للعنف الجنسي والجنساني ومنعهما.

وفي الختام، يواجه المجتمع الدولي تحديات لم يسبق لها مثيل للسلم والأمن العالميين. ويدفع المدنيون، بمن فيهم النساء والفتيات اللاتي غالباً ما يكن أشد الفئات ضعفاً، الثمن الأكبر وهن يواجهن العنف والاضطهاد المنهجي. وما من شك في أنه يجب علينا أن نضاعف جهودنا الرامية إلى إحداث تغييرات على أرض الواقع، ولا سيما لصالح النساء والفتيات والمجتمعات في المناطق والبلدان المتضررة من النزاعات.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إيطاليا.

السيد بيادجيني (إيطاليا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود في البداية أن أثني على رئاسة بيرو لعقدها مناقشة اليوم، وخاصة على الزاوية التي اختارتها. وأشكر أيضاً مقدمات الإحاطات الإعلامية على مساهماتهن الثاقبة والزاخرة بالمعلومات.

تؤيد إيطاليا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي وذاك الذي أدلى به ممثل كندا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

لقد ازدادت شواغلنا المتعلقة باستخدام العنف الجنسي والجنساني لسببين: أولاً، الاستخدام الواسع النطاق والمنهجي للعنف الجنسي على يد الإرهابيين والجماعات المتطرفة العنيفة،

وثانياً، بسبب الضعف المتزايد للمهاجرين، ولا سيما النساء والفتيات، أمام الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي وغيره من أشكال الاستغلال. يجب أن يُتاح المرورُ الآمن والحماية للنساء والفتيات الهاربات من النزاع، بما في ذلك من العنف الجنسي والعنف الجنساني، أثناء عبورهن وعند وصولهن إلى وجهاتهن النهائية.

ولتلك الأسباب، شجّعت إيطاليا في العام الماضي اتخاذ المجلس للقرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي يزيد من استكشاف الصلة بين الاتجار بالأشخاص والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، على النحو المبين في القرارين ٢٢٤٢ (٢٠١٥) و ٢٣٣١ (٢٠١٦)، مع التركيز بوجه خاص على الاتجار بالأطفال في حالات النزاع. ونشجع مجلس الأمن على مواصلة رصد لهذه المسائل وكفالة متابعة تلك القرارات.

يمكن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ومعالجته بشكل أكثر فعالية من خلال تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين والمساءلة عن الجرائم المرتكبة. أولاً، إن تمكين المرأة عنصر رئيسي في أي استراتيجية ترمي إلى مساعدة المرأة على التحكّم بحياتها والحيلولة دون وقوعها ضحية للعنف الجنسي في حالات النزاع. وتمشياً مع التزام الأمين العام بالدور القيادي للمرأة والمساواة بين الجنسين، بوصفه عنصراً حيوياً في جدول أعماله، أطلقت إيطاليا شبكة الوسيطات في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وكما نعلم جميعاً، تواجه منطقة البحر الأبيض المتوسط حالياً، وهي أساسية للسلم والأمن الدوليين، العديد من التهديدات بما في ذلك التطرف العنيف والجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار بالبشر وحالات الطوارئ الإنسانية.

وفي هذا السياق، يمكن للمرأة أن تساعد البلدان على منع نشوب النزاعات وتعزيز عمليات المصالحة الوطنية عن طريق كفالة وجود منظور جنساني وشامل لقضايا الأمن والعدالة والحوكمة، والتي غالباً ما تكون هي الأسباب الجذرية للنزاعات العنيفة. والهدف من الشبكة هو زيادة عدد النساء المشاركات في جهود صنع السلام، وتيسير تعيين النساء الوسيطات والمبعوثات الخاصات على الصعيدين المحلي والدولي، ولا سيما في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

وفيما يتعلق بالمساءلة،فإن المنع يفشل ما لم تكن هناك عواقب للعنف الجنسي والجنساني. ويجب أن تساعد الحكومات في تعزيز المساءلة عن هذه الجرائم على الصعيد الوطني. وهذا هو النهج الذي نعتمده، على سبيل المثال، في مركز الامتياز لوحدات شرطة تحقيق الاستقرار في فيتشينزا، الذي يوفر التدريب العالي الجودة والدورات المتخصصة لأفراد حفظ السلام بشأن منع العنف الجنسي والجنساني والتحقيق فيه. وعلى الصعيد العالمي، فإن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يدرج صراحة مختلف أشكال جرائم العنف الجنسي والجنساني باعتبارها أفعالاً ضمنية للجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وفي هذا الصدد، نرحّب بتسليم الحسن حاج عبد العزيز حاج محمد حاج محمود، المطلوب لارتكابه جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب في مالي، بما في ذلك الاغتصاب والزواج القسري والاسترقاق الجنسي. ويمكن للعدالة، إذا أُبدتْ على النحو السليم، بما في ذلك من جانب المجلس، أن تصبح رادعاً لانتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة.

ويمكن للمجلس أن يفعل ذلك أيضاً من خلال فرض جزاءات محددة الأهداف على الأفراد الذين ارتكبوا العنف الجنسي. فعلى سبيل المثال، كان العنف الجنسي والجنساني في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ متضمَّناً كمعيار منفصل للإدراج في تجديد الجزاءات في جمهورية أفريقيا الوسطى. وكان مجلس الأمن قادراً بالتأكيد على ردع تلك الجرائم من خلال فرض الجزاءات المحددة الأهداف. ومع ذلك، فمن الضروري ضمان التنفيذ الفعال للجزاءات من أجل زيادة تكلفة السماح بالعنف الجنسي في حالات النزاع أو استخدامه. ولن تصبح تكلفة سلاح العنف الجنسي بوضوح أكثر كلفة على مرتكبيه إلا عندما تكون هناك خطوة هامة نحو القضاء على هذه الآفة ومنعها.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة سويسرا.

السيدة باومان (سويسرا) (*تكلمت بالفرنسية*): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد مناقشة اليوم، التي تتيح لنا التفكير في أفضل الاستراتيجيات لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع. لقد ناصرت سويسرا دائماً نهجاً وقائياً فيما يتعلق بحالات النزاع والعنف. وبمنع العنف الجنسي، فإننا لا نحمي الأفراد من إحدى أبشع أشكال العنف وحسب؛ بل نحمي مجتمعات بأكملها. والخبر السار هو أن الأدوات اللازمة لتنفيذ النهج الوقائي، مثل الوصول إلى العدالة، والمساواة بين الجنسين والتمكين معروفة جيداً وهي تحت تصرفنا.

أولا، اسمحوا لي أن أتناول مسألة الوصول إلى العدالة التي ما فتئت تشكل تحديا كبيرا لجميع ضحايا العنف الجنسي، لا سيما في الأماكن المتضررة من النزاع، حيث تكون النظم القضائية ضعيفة أو غير موجودة. إنّ شيوع الخوف من الانتقام والوصم يثني الضحايا عن الإفصاح عن وضعهم. لذلك، وكالات إنفاذ القانون شريك هام في مكافحة العنف. ولهذا السبب، تدعم سويسرا الشرطة والقوات المسلحة بتدريبهم على الامتثال للقوانين، واتباع نهج يركز على الضحايا في معالجة حالات العنف الجنسي.

تتمثل الخطوة الأولى في كثير من الأحيان في زيادة ثقة الجمهور بالشرطة. في جمهورية الكونغو الديمقراطية، نقوم بدعم الشرطة في تنظيم الأيام المفتوحة للسكان المحليين. وفي طاجيكستان وأفغانستان ونيبال، تعمل سويسرا مع قوات الشرطة المحلية على إنشاء وحدات شرطة خاصة للتعامل مع قضايا الأسرة المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. وقد أولت سويسرا أيضا أولوية للجهود الرامية إلى دعم استعراض القوانين الوطنية، وتعزيز المساعدة القانونية وتقديم المشورة النفسية – الاجتماعية للضحايا جميع مراحل إجراءات التقاضي. كذلك نشجع وندعم الجهود الرامية إلى تحسين توثيق الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان في حالات النزاع المسلح على نحو أنجع في التصدي لهذه الجرائم.

ثانيا، أود أن أنتقل إلى المساواة بين الجنسين باعتبارها الوسيلة الرئيسة للوقاية. فهناك صلة قوية فعلا بين عدم المساواة بين الجنسين في المجتمع والتأهب لحمل السلاح. ومن شأن التحليل الدقيق لديناميات المساواة بين الجنسين أن يساعد في وضع البرامج المصممة خصيصا لمنع نشوب النزاعات. ولهذا السبب، سوف تركز خطة سويسرا الوطنية الرابعة بشأن المرأة والسلام والأمن على تعزيز إصلاح قطاع الأمن المراعي للمنظور الجنساني وعلى نشر الأفرقة المختلطة في الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة. وتقر خطة العمل الوطنية أيضا بالحاجة إلى تمكين المرأة اقتصاديا بوصفه شرطا مسبقا للمشاركة على قدم المساواة في بناء السلام. ومع ذلك، لا يكفي مجرد التركيز على تمكين المرأة؛ فلا بد من أن تنال المبادرات دعم جميع أفراد الأسرة من أجل الدعوة إلى استقلالية المرأة ماليا.

ثالثا، أود أن أتكلم الآن عن التمكين. إننا لا نتكلم عن تمكين المرأة فقط. فالرجال أيضا بحاجة إلى التمكين والتعليم بغية إحداث تحول في العلاقات التقليدية بين الجنسين والتخلص من أنماط السلوك الضارة. ومن المهم للغاية إشراك الرجال والفتيان، سواء بوصفهم حلفاء محتملين للضحايا أو بوصفهم الجناة أو أنصار المساواة بين الجنسين، في أي استراتيجية للوقاية من المنازعات وأعمال العنف.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

السيدة كريشنامورثي (إندونيسيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تود إندونيسيا أن تشكركم، سيدي الرئيس، على مواصلة هذا الحوار الهام بشأن المرأة والسلام والأمن. وتعرب إندونيسيا

عن بالغ تقديرها لجميع مقدمي الإحاطات الإعلامية على ملاحظاتهم.

إنّ أحد التحديات المستمرة التي تذكرنا بها مناقشة اليوم هو العنف الجنسي في حالات النزاع. ويساور إندونيسيا بالغ القلق إزاء استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب. وكما يؤكد تقرير الأمين العام (S/2018/250)، يمكن أن يصبح أي شخص عرضة للعنف الجنسي أثناء النزاع، بغض النظر عن نوع جنسه. ومع أن الأطرف المتنازعة تستغل النساء والفتيات بصورة خاصة، غير أن النساء أعربن عن رغبتهن في تجاوز الإيذاء وأخذن زمام المبادرة لتحسين أوضاعهن وعلى نطاق واسع بالرغم من أن ضحايا الأعمال الفظيعة قد يواجهن الظلم أو التهميش بسبب نوع الجنس.

ترحب إندونيسيا باستجابة الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمجتمع المدني. لقد أبرزت جهود المجتمع الدولي أهمية المرأة بوصفها رصيدا للسلام. ومنذ أن اتخذ مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، أنشأ المجتمع الدولي إطارا متينا يمكن أن تمارس المرأة من خلاله دورها في السلم والأمن الدوليين. ومن الجدير بالملاحظة أن القرار نفسه أشار بكل وضوح إلى أن الخطوات الفعالة للوقاية من جميع أشكال العنف الجنسي والتصدي له من شأنها أن تسهم إسهاما كبيرا في صون السلم والأمن الدوليين. إلى جانب اتخاذ التدابير البناءة لزيادة دور المرأة في السلام، لايزال في مقدور المجتمع الدولي القيام بالمزيد. إذ يتعين عليه أن يواصل إدانة العنف الجنسي في حالات النزاع، الأمر الذي يتطلب مزيدا من الجهود ليس فقط لمنعه، ولكن أيضا للنظر في الوسائل المتاحة لمنع وقوع هذه الفظائع في المقام الأول.

أود أن أغتنم هذه الفرصة لتشاطر آراء إندونيسيا بشأن منع العنف الجنسي قبل نشوب النزاع وأثناءه وبعده. أولا، لا يمكن أن تقدر حياة البشر بثمن. والخسائر البشرية لهذا النزاع باهظة. ولهذا السبب، يجب الحفاظ على النظام المدني في حالة نشوب نزاع وشيك. ويجب السعي بنشاط لإيجاد الحلول السلمية. وينبغي تخصيص المزيد من الموارد للوقاية وذلك من أجل إعادة التوازن إلى نهج السلام والأمن، الذي ما برح يركز بقدر كبير على إجراءات الاستجابة.

ثانيا، ستظهر قيمة برنامج المرأة والسلام والأمن في التدابير الوقائية من خلال تمكين المرأة لتولي الثقة والقدرة على الوصول إلى عملية صنع السياسات العامة التي تمهد السبيل لها لمعالجة تظلماتها وتقديم مساهماتها في تحسين أحوال مجتمعاتها المحلية والمجتمع ككل. وينبغي دمج الإجراءات المتخذة للنهوض بتمكين المرأة في التخطيط الإنمائي، وفي بعثات حفظ السلام والمساعدة الإنسانية،

ثالثا، يتعين إعطاء أولوية للوقاية من خلال تعميم المعلومات بصورة أفضل. وينبغي كذلك تبادل معرفة وخبرات المقاتلات السابقات والنساء من حفظة السلام، والمشاركات في المفاوضات وما إلى ذلك لمنع نشوب النزاعات. ولهذا السبب، من المهم بالنسبة لنا أن نتبع نهجا على نطاق منظومة الأمم المتحدة أو منبرا لنشر وتشاطر قصص النجاح وتبادلها في هذا الصدد.

رابعا، المرأة بحاجة إلى أن تصبح مكتفية ذاتيا. وسواء قبل نشوب النزاع أو أثنائه أو بعده، فإن تعزيز القدرات الأساسية للمرأة، مثل القراءة والكتابة والمهارات الاقتصادية، يمكن أن تسهم إسهاما كبيرا في هذا الصدد. وينبغي أن يركز التدريب على تطوير المهارات التي من شأنها أن تساعد المرأة على تدبر سُبل رزقها للحصول على دخل ثابت. وما فتئت إندونيسيا تتشاطر أفضل الممارسات والخبرات في مجال تمكين المرأة في القيادة من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.

إن الجهود العديدة التي يبذلها المجتمع الدولي تعطي إندونيسيا أملا في أن هناك زخما كافيا لمشاركة المرأة في السلام والأمن. بيد أن قضية المرأة والسلام والأمن ينبغي ألا تُختزل

في مسألة تتعلق بالمرأة. إنها تحتاج إلى الرجال والنساء لتحقيق المساواة بين الجنسين، وتعزيز العلاقات القائمة على الاحترام، ودعم مجتمعات أكثر أمنا وأن يصبحوا شركاء حقيقيين من أجل السلام. إن التعاون الصادق من المرأة والرجل كليهما أمر أساسي للتصدي بنجاح للتحديات العديدة المدرجة في جدول أعمال المجلس. وكل الأطر والأدوات اللازمة لذلك موجودة. ونحن الآن بحاجة إلى ترجمة الأقوال إلى أفعال.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل النمسا.

السيد كيكرت (النمسا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد النمسا البيانات التي أُدلي بها بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمرأة والسلام والأمن، وشبكة الأمن البشري.

نشكر بيرو على عقد هذه المناقشة المفتوحة ومقدمي الإحاطات الإعلامية على تقاريرهم. من الأساسي فهم أثر النزاع المسلح على النساء والفتيات للتصدي بفعالية للعنف الجنسي، ومنع حدوثه وحماية الأشخاص المعرضين للخطر.

وسوف أبرز أربع نقاط في سياق هذه المناقشة.

تتعلق نقطتي الأولى بحمامة الأقليات. إن الأشخاص المنتمين إلى الأقليات يواجهون خطرا كبيرا بوصفهم أهدافا للعنف. وقد تجلى لنا ذلك اليوم في شهادة السيدة راضيا سلطانة من طائفة الروهينغيا في ميانمار. ومما هو مروع بنفس القدر أن داعش لا تزال تتجر بالنساء والفتيات الأزيديات العراقيات في جميع أنحاء سورية كجزء من الحملة التي تستهدف الأقليات. إن أنماط العنف ضد النساء والفتيات المنتميات إلى الأقليات تترسخ في الظروف الهيكلية الكامنة، بما في ذلك الإجحاف والتمييز القائمين على نوع الجنس وإهمال حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات. إن النمسا بوصفها مشاركة في تقديم القرارات المتعلقة بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات في الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان، تشدد على التزام الدول بحماية الأقليات من العنف، وتشدد على ضرورة تمكين النساء والفتيات المنتميات إلى الأقليات اللواتي كثيرا ما يتعرضن لذلك بصفة خاصة. كما قالت الممثلة الخاصة للأمين العام باتن هذا اليوم، فالتمكين لبنة رئيسية في صرح الحماية. ونشدد أيضا على أهمية الإنذار المبكر وتدابير التوعية للتصدي للمشاكل المتعلقة بأوضاع الأقليات، بما في ذلك من خلال آليات وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، والمنظمات الإقليمية.

أما نقطتي الثانية فتشمل مكافحة الإفلات من العقاب. علينا أن نفعل الكثير لمكافحة العنف الجنسي الموجه ضد النساء ومنع وقوعه. يجري الاتجار بالنساء والفتيات الأسيرات المختطفات من قبيل الاسترقاق الجنسي، أو ويمارس الاتجار بهن مثل السلع أو الحيوانات. تلك الجرائم ترقى على الأرجح إلى جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ويجب تقديم المسؤولين عن تلك الانتهاكات إلى العدالة. إن النمسا تريد أن ترى جميع مرتكبي هذه الأعمال، بما في ذلك مقاتلو داعش وجماعة بوكو حرام، يخضعون للمساءلة عن أعمالهم البغيضة، وأعمال العنف التي يرتكبونها ضد النساء والفتيات. وكما قالت الممثلة الخاصة باتن اليوم، لا يمكننا تحقيق ردع فعال إلا بمكافحة الإفلات من العقاب وللمساعدة في عملية المساءلة، تدعم النمسا وتقدم المساهمة المالية إلى الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورةً بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائياً. ونتوقع أيضا من فريق التحقيق دعم الجهود المحلية الرامية إلى مساءلة تنظيم داعش بجمع الأدلة في العراق، سيتوصل قريبا إلى نتائج يمكن تنفيذها.

أما نقطتي الثالثة فتتعلق بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين اللذين يرتكبهما حفظة السلام التابعون للأمم المتحدة. إن

التقارير الواردة عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب الأفراد العسكريين والمدنيين العاملين في بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في السنوات الأخيرة تنال بشكل متزايد من سمعة الأمم المتحدة وتقوض مصداقيتها. وتدين النمسا هذا السلوك، وترحب بتركيز الأمين العام على هذه المسألة الهامة وعلى المبادرات المتخذة في هذا الصدد. وسوف توقع النمسا على اتفاق الأمين العام بشأن القضاء على الاستغلال الجنسي. ونعتزم أيضا إدراج هذا الموضوع في مناهج الدورات الدراسية، التي تقرها الأمم المتحدة، عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. من الجدير بالذكر أن الدورة التدريبية التي عقدت على أساس منتظم في المركز النمساوي لدراسات السلام وتسوية النزاعات في مدينة ستادسشلييننغ، حضرها موظفون من ذوي الرتب العليا في إدارة عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة من جميع أنحاء العالم.

ونقطتي الرابعة تشمل إعادة إدماج الضحايا. ينطوي العنف الجنسي في حالات النزاع إلى حد كبير على أثر ضار على الأفراد والمجتمعات المحلية. ففي العديد من الأماكن، يتعرض الضحايا وأطفالهن للوصم والتمييز والرفض من جانب المجتمعات المحلية. ومن الأمثلة على الجهود الحثيثة من أجل دعم إعادة إدماج الناجيات من العنف الجنسي حالة شمال أوغندا، حيث أثناء النزاع مع جيش الرب للمقاومة، ارتكبت جرائم عديدة خطيرة، بما في ذلك شتى أشكال العنف أشكال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. ومنذ عام ٢٠٠٨، تعمل وكالة التنمية النمساوية، بالاشتراك مع المركز الدولي للعدالة الانتقالية، على تنفيذ أربعة مشاريع متعاقبة، مع التركيز على دعم العمل الجاري الذي تضطلع به بشأن العدالة الانتقالية في أوغندا، بهدف إعادة إدماج الضحايا في مجتمعاتهم المحلية.

وبالنظر إلى خلفية بلدي من حيث الخبرة المهنية، ألاحظ أيضا أن حالة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات التي وقعت في كوسوفو في أواخر التسعينات من القرن الماضي لم يرد ذكرها في تقرير الأمين العام (S/2018/250). ومن المهم الاعتراف بكل النساء والفتيات اللاتي تعرضن للعنف الجنسي، لأن هذا الاعتراف يمكن أن يشكل الخطوة الأولى في عملية تضميد الجراح العميقة جدا للتغلب على الصدمات الكبيرة التي تعرضن إليها.

لا بد من استئصال شأفة العنف الموجه ضد النساء والفتيات بجميع أشكاله. إن العنف الجنسي في حالات النزاع يستند إلى العنف الهيكلي والتمييز ضد النساء والفتيات، وهو قائم بالفعل في وقت السلم. إزاء هذه الخلفية، أطلقت النمسا مؤخرا، مع صندوق المليون يورو حملة لدعم الأنشطة التي تعارض تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وآثاره.

أؤكد لكم أننا سنواصل عملنا لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع المجالات، مع التركيز بشكل خاص على المرأة والسلام والأمن.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بلجيكا.

السيد بيكستين دي بويتسويرفي (بلجيكا) (*تكلم بالفرنسية*): تؤيد بلجيكا البيانين اللذين أدلى بهما المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن. أود أن أدلي بالبيان التالي بصفتي الوطنية.

كما نعلم جميعا، فإن اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يمثل خطوة هامة نحو الاعتراف بدور المرأة في منع نشوب النزاعات، وإدارة النزاعات، وبناء السلام. وبناء على هذه المبادرة، عندما اتخذ مجلس الأمن قراره ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، قبل حوالي ١٠ سنوات، كان ذلك القرار خطوة إلى الأمام طال انتظارها في مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع. إن بلجيكا، التي كانت عضوا غير دائم في مجلس الأمن إبان اتخاذ القرار، ما فتئت تعلق أهمية كبيرة على تنفيذ ذلك القرار التاريخي وقرارات المتابعة.

في تموز/يوليه ٢٠١٧، اعتمدت بلجيكا خطة عملها الوطنية الثالثة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وتحدد الخطة ستة أهداف رئيسية ترمي إلى تحسين حالة المرأة في مناطق النزاع قبل وبعد نشوب النزاعات. وأحد الأهداف الرئيسية الستة يرمي صراحة إلى مكافحة جميع أشكال العنف الموجه ضد النساء والفتيات، وتحديدا العنف الجنسي. بالضبط كما هو حال السلائف، وستطبق الخطة على الصعيد الوطني وفي إطار السياسة الخارجية لبلجيكا وتشمل البلدان الشريكة في الصندوق البلجيكي للتعاون الإنمائي، والمنظمات الدولية التي بلجيكا عضو فيها والبلدان التي تنشط فيها القوات المسلحة البلجيكية، وكذلك البلدان التي نتمتع معها بعلاقات الثنائية. إن السياسة العامة لا تقتصر على مجال الحكومة. ويُقدم سنويا تقرير إلى البرلمان يلخص التقدم المحرز في كل هدف من الأهداف المحددة في خطة العمل.

إلى جانب العمل على الصعيد الوطني، من الضروري أن نواصل العمل حتى يتسنى لخطة المرأة والسلام والأمن الاطلاع على أي مبادرة جديدة تنطوي على منع نشوب النزاعات، وإدارة النزاعات، أو حفظ السلام. وفي ذلك الصدد، ترحب بلجيكا بكون موضوع المرأة والسلام والأمن الدوليين جزءا لا يتجزأ من المقترحات المشتركة الجديدة التي قدمها الاتحاد الأوروبي، ومنظمة حلف شمال الأطلسي التي أعلنت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، ونشجع المبادرات الإقليمية الأخرى لإدراج هذا الموضوع في ولاياتها، وكذلك في الجهود التي تبذلها في الميدان.

على الرغم من العمل الهام الذي أنجز، لم ينتهِ بعد الكفاح ضد العنف الجنسي. وفي الوقت الذي نتكلم فيه هنا الآن، لا يزال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان مستمرا في مناطق النزاع في جميع أنحاء العالم، وكثيرا ما يفلت المسؤولون عن هذه الأفعال من العقاب. تشعر بلجيكا بقلق بالغ إزاء حالات العنف الجنسي التي قوبلت بالإفلات من العقاب، وهي حالات وردت الإشارة إليها في تقرير الأمين العام (S/2018/250)، وتحث جميع الأطراف المعنية على متابعة توصياته لتقديم الجناة إلى العدالة، وإعادة تأهيل ضحايا العنف الجنسي، وضمان عدم تكرار هذا العنف.

في الختام، أود التأكيد على أن بلجيكا ستظل ملتزمة بهذه المسألة على الصعيد الوطني تجاه المجتمع الدولي، مما يعطي أولوية سياسية وتشغيلية لتنفيذ القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) وقرارات المتابعة. وسيظل بلدي أيضا يدعم عمل الممثلة الخاصة للأمين العام، ولا سيما فريق الخبراء التابع لها المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. أخيرا، إذا انتُخِبْنا بوصفنا عضوا غير دائم في مجلس الأمن للفترة من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٠، سنتعهد بمواصلة الدعم والعمل بنشاط على تعزيز خطة المرأة والسلام والأمن وولايتها، بما في ذلك مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع في إطار عملية صنع القرار في المجلس.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة مصر.

السيدة عبد القوي (مصر): السيد الرئيس، أود في البداية أن أشكركم على عقد هذا النقاش الهام، كما أتوجه بالشكر لكل من السيدة أمينة محمد نائبة الأمين العام والسيدة بارميلا باتن الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وممثلة المجتمع المدني على إسهاماتهن القيمة.

كما ذكر الأمين العام في تقريره هذا العام (S/2018/250) فإن الأشهر القليلة المنصرمة قد شهدت تطورات إيجابية كان من أهمها إطلاق سراح الكثير من الفتيات والنساء من قبضة الجماعات الإرهابية والمسلحة، إلا أن تلك التطورات قد صاحبتها تحديات من أهمها إعادة دمج وتأهيل أولئك الفتيات والنسوة، في مجتمعاتهن. كما شهدت الفترة الأخيرة استخدام الجماعات الإرهابية للعنف الجنسي كأداة لتغيير المعتقد أو

العرق، والاستيلاء على المزيد من المناطق. وتعبر مصر عن قلقها لعدم معاقبة أي من مرتكبي جرائم العنف الجنسي ضد النساء والفتيات، في مناطق النزاعات، من الجماعات الإرهابية، كتنظيم الدولة الإسلامية أو بوكو حرام، وفي هذا السياق، نود التأكيد على النقاط التالية.

أولا، نكرر دعوتنا بالتزام تقارير الأمين العام حول العنف الجنسي المتصل بالنزاعات المسلحة، بحدود وطبيعة الولاية الممنوحة لها بمقتضى قرارات مجلس الأمن المنشئة لتلك الولاية، وهي مناطق النزاعات وما بعد تلك النزاعات، حتى تحقق الولاية أهدافها المرجوة.

ثانيا، يمثل تحقيق التنمية والقضاء على الفقر والتمكين الاقتصادي للمرأة والفتاة، من أهم العوامل التي تؤدي إلى القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين، في مناطق النزاعات المسلحة وما بعد تلك النزاعات، ونؤكد الدور الهام الذي يؤديه مجتمع المانحين في هذا الشأن.

ثالثا، نرحب بجهود فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي، بالتعاون مع صناديق وبرامج ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة، وتحديدا في إطار بناء قدرات الدول التي تتعرض لنزاع مسلح، أو ما بعد تلك النزاعات وذلك في مجال التحقيقات والملاحقات القضائية الجنائية والقضاء العسكري والإصلاح التشريعي، وحماية الشهود وجبر الضرر. كما نرحب بجهود شبكة عمل الأمم المتحدة ضد العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، وندعو إلى تنسيق العمل بين فريق الخبراء وشبكة العمل، من أجل تحسين استجابة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالعنف الجنسي في مناطق النزاعات المسلحة.

رابعا، نرحب بالإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة للتعامل مع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات المسلحة، بما في ذلك زيادة عدد مستشاري حماية المرأة في الميدان، وفي هذا السياق، تساهم مصر بعناصر نسوية عسكرية وشرطية في بعثات الأمم المتحدة في كل من السودان والصحراء الغربية والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، منذ عام ٢٠٠٩.

خامسا، ندعم جهود المنسقة الخاصة المعنية بجرائم الاستغلال والانتهاك الجنسيين، في إطار السلطة المخولة لها للتعامل مع حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، التي يقوم بها أفراد تابعون للمنظمة أو منتشرون تحت رعايتها، ونلتزم بمبادرة الأمين العام المتعلقة بعدم التسامح مطلقا مع جرائم الاستغلال الجنسي، ونستمر في العمل مع إدارة عمليات حفظ السلام للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة التي تحدث في إطار عمليات حفظ السلام.

سادسا، ضرورة تضمين التعامل مع حالات العنف الجنسي، في المناهج التي تقدم لقوات حفظ السلام على المستوى الوطني، وفي هذا الإطار، فقد قام مركز القاهرة الإقليمي للتدريب على تسوية المنازعات وحفظ السلام، بالتنسيق مع وزارة الدفاع المصرية بتضمين مكافحة العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، في دورة المركز لتدريب ما قبل نشر القوات المصرية التي تشارك في قوات حفظ السلام الأممية من الكوادر العسكرية والشرطية والمدنية. كما يقوم المركز بتقديم تلك المناهج لعناصر شرطية وعسكرية ومدنية من الدول الأفريقية والعربية التي تشارك في قوات حفظ السلام الأممية.

سابعا، نشدد على محورية تضافر الجهود الدولية لدعم وبناء قدرات رجال الدين والقادة المحليين من أجل توعية المجتمعات بضرورة تغيير الصورة النمطية حول وصم ضحايا العنف الجنسي وأبنائهم، ونقل تلك الوصمة إلى الجناة، وعدم تجريم ضحايا العنف الجنسي، وفي هذا السياق، ننوه بدور الأزهر الشريف في التصدي للفتاوى المغلوطة الصادرة عن التنظيمات الإرهابية والمتعلقة بوضعية المرأة في مناطق النزاعات.

ثامنا، ضرورة احترام الأنماط المجتمعية والخصوصيات الثقافية لكل دولة، عند التعامل مع ضحايا العنف الجنسي، سواء من النساء أو الرجال أثناء النزاعات المسلحة.

في الختام، ندعو إلى تجديد الالتزام السياسي والأخلاقي بتمكين المرأة في المناطق والدول الخارجة من النزاعات، فالمرأة هي العنصر الرئيسي في عملية التحول من النزاع إلى التنمية، ومن مجتمع ممزق بفعل النزاع المسلح إلى مجتمع صحي قادر على المضي قدما نحو تحقيق السلام المستدام.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ليتوانيا.

السيد أوهري (ليتوانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، نشكر الرئاسة البيروفية لمجلس الأمن على عقد مناقشة مفتوحة بشأن هذه القضية الهامة. كما نرحب بالتقرير الشامل للأمين العام (S/2018/250) وتوصياته. ونشيد أيضا بالممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة براميلا باتن، وفريقها على تفانيهما في مكافحة ومنع العنف الجنسي في النزاعات. ونشكر نائبة الأمين العام وجميع مقدمي الإحاطات الإعلامية على إسهامهم.

وتؤيد ليتوانيا البيانين اللذين أدلى بهما المراقب عن الاتحاد الأوروبي وممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

مراراً وتكراراً، منذ عام ٢٠٠٨، عندما اعترف قرار مجلس الأمن ١٨٢٠ (٢٠٠٨) بالعنف الجنسي باعتباره تهديداً للأمن وعائقاً أمام السلام، فإننا نعود إلى المسألة الأمنية. مرارا وتكرارا، ترسم تقارير الأمين العام صورة كارثية لما يجري في ١٩ بلدا حيث يمارس الاغتصاب والاستعباد الجنسي والدعارة القسرية والحمل القسري وغيره من الأعمال الوحشية ضد النساء والرجال والفتيات والفتيان من جانب الدول والأطراف الفاعلة من غير الدول، كتكتيك للحرب والإرهاب. حيث تؤدي البيئات السياسية غير المستقرة واستمرار الاشتباكات المسلحة وهياكل الدولة الضعيفة ومناخ الإفلات من العقاب والوصم المتعلق بالعنف الجنسي، إلى تفاقم حالة خطيرة بالفعل. ومع ذلك، لا يتم حتى الإبلاغ عن معظم الجرائم الجنسية. والضعفاء بشكل خاص هم النساء في المناطق الريفية النائية، فضلاً عن السكان المشردين واللاجئين الذين يعيشون خارج نطاق حماية مؤسسات سيادة القانون.

وتتجلى الطريقة الوحيدة للتصدي بفعالية لهذه الآفة في اتباع نهج شامل ومتكامل على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، ينطوي على الوقاية والإنذار المبكر والعدالة والمساءلة ومشاركة المرأة في العمليات السياسية والتمكين السياسي والاجتماعي والاقتصادي. وتؤكد ليتوانيا باستمرار أهمية جهود الأمين العام للتأكيد على منع نشوب النزاعات، والدبلوماسية الوقائية، وبناء السلام، واستدامته. ويجب أن تكون الأولوية الشاملة للوقاية في طليعة تصدينا للعنف الجنسي في النزاعات.

وينبغي لنا أن نبحث عن مؤشرات الإنذار المبكر لتحديد حالات النزاعات المحتملة.

ومن بين الخطوات الإيجابية على مستوى الأمم المتحدة، نود أن نذكر الجهود الرامية إلى العمل مع القوات العسكرية وقوات الشرطة الوطنية المدرجة في القائمة من أجل وضع خطط عمل للتصدي للانتهاكات ونشر مستشارين لشؤون حماية المرأة والعمل المجدي لفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع التابع للأمم المتحدة في تقديم المساعدة إلى الحكومات بتعزيز قدراتها. غير أنه غالبا ما يفلت الجناة من العقاب وتظل الجرائم دون حل، الأمر الذي يزيد من تأجيج دورات جديدة من العنف.

ونتفق مع توصية الأمين العام المتمثلة في أنه يجب بصورة منهجية اعتبار العنف الجنسي والجنساني معيارين لتحديد الجهات الخاضعة للجزاءات عند اعتماد أو تجديد جزاءات محددة الأهداف في حالات النزاع المسلح. وهذه الأداة يمكن استخدامها على نطاق أوسع من أجل ردع العنف الجنسي والسعي إلى تحقيق المساءلة. ويمكن لآليات العدالة الدولية، مثل المحكمة الجنائية الدولية، كذلك أن تؤدي دورا حاسما.

وتحقيقا لتلك الغاية، فإن وجود مؤسسات وطنية قوية وإطار قضائي وجنائي ملائم أمر ضروري، وكذلك كفالة عدم افتقار نظم العدالة الوطنية المدنية والعسكرية إلى القدرات والخبرات اللازمة لمنع العنف الجنسي والتحقيق فيه والمقاضاة بشأنه. وينبغي لآليات التعاون، بما في ذلك من خلال حملات التوعية وخطط العمل وبناء القدرات وتقاسم الممارسات الجيدة، أن تواصل العمل بنشاط لتشجيع التصدي الفعال للجرائم الجنسية المتصلة بالنزاع. ونشيد بالشراكة بين مبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة. ويسهم نشر خبراء في العدالة من قائمتهما المشتركة في أكثر من ٥٠ بعثة إسهاماً كبيراً في إنهاء إفلات الجناة من العقاب.

وثمة مسألة حيوية أخرى ينبغي لنا معالجتها، وهي توفير الرعاية والحماية لضحايا العنف الجنسي. فهذا العنف يؤثر على أجيال بكاملها، حيث يكون لوصم النساء وأطفالهن انعكاسات دائمة. ويمكن للقيادات العامة والدينية والمجتمعية المشاركة شخصيا في المساعدة على تحويل الوصم من ضحايا الاعتداء الجنسي إلى مرتكبي تلك الجرائم الشنيعة. ويجب أن تتاح للضحايا إمكانية اللجوء إلى العدالة وتحقيق المساءلة وآليات الانتصاف من أجل ضمان إعادة إدماجهم في المجتمع وتمكينهم اقتصاديا.

فحتى أفضل الأدوات التي لدينا لا يمكنها التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع، إذا ما استمرت المرأة في البقاء على هامش مفاوضات السلام وبناء السلام وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع. وتسهم ليتوانيا بالفعل، بوصفها نصيرة نشطة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، في تحقيق تلك الأهداف من خلال العديد من المبادرات. وإذ تسعى ليتوانيا جاهدة إلى نشر وحدات متوازنة جنسانيا بقدر أكبر ضمن قوات حفظ السلام، فإنها تشجع باستمرار الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة من الإناث على التقديم. ويكتسي التدريب كذلك أهمية كبيرة في زيادة الوعي وتحسين تنفيذ الجوانب الجنسانية في عمليات السلام. ولذلك، فإن حفظة السلام الليتوانيين يخضعون لتدريب رفيع المستوى على حقوق الإنسان والقضايا الجنسانية، على وجه الخصوص، قبل نشرهم. وإذ يشكل النظام القانوني والقضائي المراعي للمنظور الجنساني إحدى لبنات بناء مجتمع قادر على الصمود، تظل ليتوانيا ملتزمة بضمان المساءلة عن العنف الجنسي والجنساني في حالات النزاع من خلال الآليات الوطنية والدولية.

وعلاوة على ذلك، فإن رئيسة ليتوانيا، السيدة داليا غريباوسكايتي، ترأس مجلس القيادات النسائية العالمية، وهو شبكة تسعى إلى تعبئة القيادات النسائية المؤثرة في جميع أنحاء العالم من أجل العمل الجماعي بشأن المسائل البالغة الأهمية بالنسبة للمرأة. وفي حزيران/يونيه من هذا العام، سيُعقد مؤتمر قمة القيادات السياسية النسائية في فيلنيوس، حيث تناقش نساء من جميع أنحاء العالم، في جملة أمور، كيف يمكن للنساء، ولا سيما القيادات السياسية من بينهن، أن يعززن السلام والأمن الدوليين. وكذلك نشيد بأحد الإنجازات الواعدة – إنشاء شبكة القيادات النسائية الأفريقية – ونشجع تنفيذ مبادرات مماثلة في مناطق أخرى من العالم.

في الختام، ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تضاعف جهودها الرامية إلى تنفيذ الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ليصبحن عناصر فاعلة، لا ضحايا في مجتمعاتهن. وينبغي لجميع البلدان أن تراجع وتلغي أي قوانين وممارسات تمييزية وأن تتصدى للقوالب النمطية التي تحول دون تمكين المرأة. وعندها فحسب، يمكن الحفاظ على التقدم الذي أُحرز بشق الأنفس في مجال حقوق المرأة ومواصلة كسر دوامة العنف الجنساني.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل العراق.

السيد بحر العلوم (العراق): يتقدم وفد بلدي بالتهنئة لوفد بيرو على رئاسته مجلس الأمن لهذا الشهر ويشكره على تنظيمه هذه المناقشة البناءة وإدارتها، متمنيا له التوفيق. كما نتقدم بالشكر إلى وفد هولندا على إدارته الموفقة لأعمال مجلس الأمن الشهر الماضي.

ولا بد لي من هذا المنبر أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى السيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على الدور الكبير الذي تبذله مع فريقها المتميز لمساعدة وتمكين الناجيات من العنف الجنسي من ضحايا الإرهاب الأعمى. ونتقدم بالشكر للسيدة راضية سلطانة على إحاطتها ومعلوماتها الثرية بخصوص وضع الروهينغيا.

لقد واجه العراق، ولا يزال، أعتى التنظيمات الإرهابية التي ارتكبت أبشع الجرائم بحق الناس الأبرياء. إذ قامت تلك العصابات باختطاف آلاف المواطنين، لا سيما الأطفال والنساء، واستعبادهم والاتجار بهم واغتصاب عدد كبير منهم وتعريضهم إلى أسوأ أنواع المعاملة المهينة واللاإنسانية.

وانطلاقا من مسؤوليتنا في الحماية والمساءلة وملاحقة الجناة الذين ارتكبوا أبشع الجرائم بحق جميع مكونات الشعب العراقي، فقد اتخذ العراق خطوات عملية من أهمها توقيع البيان المشترك بين الحكومة العراقية، ممثلة في السيد وزير الخارجية، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع بتاريخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، والذي شكل بداية عمل مشترك بين العراق والأمم المتحدة من أجل الاستجابة للعنف الجنسي بسبب الأعمال الوحشية التي ارتكبها تنظيم داعش الإرهابي والتصدي لبعض التحديات التي يواجهها العراق فيما يتعلق بالمساءلة على هذه الجرائم وتقديم الجناة إلى العدالة وفق القوانين العراقية واجبة التطبيق.

وبموجب الاتفاق، يحظى العراق بدعم دولي لتوثيق وجمع الأدلة على هذه الجرائم وتقوية الإطار القانوني وتمكين السلطات القضائية وإيجاد سبل لتعويض الضحايا ومساندة الضحايا والأطفال الذين ولدوا بفعل جريمة الاغتصاب. وبناء على هذا الاتفاق، أجرت الممثلة السابقة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب بانغورا، والوفد المرافق لها الزيارة الأولى للعراق خلال الفترة من ٢٥ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس ٢٠١٧، وتلتها زيارتان إلى العراق قام بهما الخبراء المعنيون في مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام، آخرهما خلال الفترة من ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٢ آب/أغسطس ٢٠١٧، وذلك لإجراء لقاءات رسمية مع الجهات المعنية بغرض التباحث بشأن خطة العمل المشتركة المقرر تنفيذها حسب بنود البيان المشترك الموقع بين الطرفين.

ثم تلتها خطوة مهمة أخرى في نفس الاتجاه. فقد شرع العراق، بالتعاون مع شركائه الدوليين، وخصوصا المملكة المتحدة، في توجيه رسالة إلى الأمين العام بتاريخ ٩ آب/أغسطس ٢٠١٧ لطلب المساعدة الدولية. واتخذ مجلس الأمن القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧) في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، والذي يساعد العراق على جمع وحفظ وخزن الأدلة في العراق على ارتكاب الجناة للجرائم، وتسليمها للسلطات القضائية العراقية للقيام بواجبها القضائي، بما فيها الجرائم المرتبطة بالعنف الجنسي، وبناء القدرات القضائية وتحديث النظام القانوني العراقي وضمان تقديم الجناة من تنظيم داعش إلى القضاء. وبهذا القرار، فقد خطا العراق خطوة مهمة باتجاه المساءلة وملاحقة الجناة وإنصاف الضحايا.

وفي هذا العام، وجّه السيد رئيس الوزراء العراقي، الدكتور حيدر العبادي، دعوةً إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، لزيارة العراق من أجل وضع الصيغة النهائية للخطة التنفيذية للبيان المشترك الموقّع بين العراق والأمم المتحدة، والمساعدة في تحديد مجالات التعاون التقني مع الجهات الفاعلة العراقية لمواجهة العنف الجنسي المرتبط بالنزاع وبمختلف أبعاده. وقد جرت الزيارة بنجاح

خلال الفترة من ٢٥ شباط/فبراير إلى ٥ آذار/مارس في مطلع العام الجاري. كما رافق الممثلة الخاصة للأمين العام في زيارتها إلى العراق اللورد أحمد، الممثل الخاص لرئيس وزراء المملكة المتحدة المعني بمنع العنف الجنسي في حالات النزاع ووزير الدولة لشؤون الكومنولث والأمم المتحدة. وقد التقت السيدة باتن أثناء الزيارة بالسيد رئيس الوزراء، ووزير الدفاع، ووزير العمل والشؤون الاجتماعية، ورئيس مجلس القضاء الأعلى، وزعماء دينيين من جميع الطوائف وأصحاب المصلحة، وتم إطلاق العمل بالخطة التنفيذية للبيان المشترك، وافتتاح ملجأ الملاذ الآمن للمعنّفات، وهو أول تجربة في العراق لإنشاء مأوى آمن للنساء المعنّفات. وبهذا الصدد، تُثمّن الحكومة العراقية الدور الكبير والتعاون البنّاء الذي يقوم به مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في مساعدة العراق، خصوصاً في هذه المرحلة بعد تحرير جميع المدن العراقية من التنظيمات الإرهابية.

وأخيراً، يتقدّم العراق بالشكر لجميع شركائه الذين ساهموا وساندوا بشكل فاعل في القضاء على التنظيمات الإرهابية، التي أصبحت مصدر خطر وتهديد لجميع دول العالم. وبعد أن أدرك العالم أن مصلحة الجميع تكمن في العمل المشترك للقضاء على التنظيمات الإرهابية، أينما وُجدت، والتعاون على تجفيف منابع الإرهاب، وملاحقة الإرهابيين وتقديمهم إلى العدالة، إنصافاً للضحايا ولخلق بيئة دولية آمنة ينعم بها الجميع. كما يتطلّع العراق إلى استمرار جميع شركائه الدوليين في تقديم الدعم اللازم في مرحلة إعادة الإعمار وتأهيل الضحايا وتمكينهم من الاندماج في المجتمع.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل نيجيريا.

السيد إتيغبوجي (نيجيريا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر وفد بيرو على تنظيم المناقشة المفتوحة اليوم.

كما نعرب عن تقديرنا لنائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، على ملاحظاتها وتوصياتها الشاملة. ونشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع ومقدمات الإحاطات الإعلامية الأخريات على مشاطرتنا رأيهن بشأن هذا الموضوع الهام جداً.

تدين نيجيريا بأشد العبارات الممكنة اختطاف النساء والفتيات والاتجار بهن وسوء معاملتهن على يد الجماعات المتطرفة، بما في ذلك الأنشطة البشعة لحركة بوكو حرام في منطقة بحيرة تشاد، ولا سيما في شمال شرق نيجيريا. ويجب أن يُدان بنفس القدر استخدام النساء والفتيات كرقيق جنسي. وفي هذا الصدد، نتوقع أن توفر هذه المناقشة اقتراحات لمعالجة التحديات السائدة والثغرات التي تعوق قدرتنا على الحصول على الموارد اللازمة للنهوض بدور المرأة في سياق السلم والأمن العالمي.

ونقرّ بأن مجلس الأمن قد وفّر القيادة اللازمة لتعزيز برنامج المرأة والسلام والأمن، بدءاً من القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي وضع إطاراً لقرارات المجلس اللاحقة. وفي أفريقيا، ما فتئ الاتحاد الأفريقي منبراً مفيداً للنهوض بخطة المرأة والسلام والأمن من خلال التشديد على مشاركة النساء والشباب في تنمية القارة. وقد تجلى هذا بوضوح في خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣.

وعلى الصعيد دون الإقليمي، وضعت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، خطة عمل متكاملة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتؤكد خطة العمل على أهمية دور المرأة في منع نشوب النزاعات وتسويتها وجهود الوساطة وبناء السلام، فضلاً عن إعادة بناء المجتمعات بعد انتهاء النزاع.

وتمشياً مع الجهود دون الإقليمية، أطلقت نيجيريا في آب/أغسطس ٢٠١٣ خطة عمل وطنية من أجل التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتجسد الخطة التزام الحكومة الاتحادية بضمان أمن النساء والفتيات

أثناء النزاع المسلح وتعزيز مشاركتهن النشطة والمباشرة في منع نشوب النزاعات وبناء السلام. وإننا نتعاون أيضاً مع جيراننا، تشاد والكاميرون والنيجر وبنن، في إطار القوة المشتركة المتعددة الجنسيات لهزم تمرّد جماعة بوكو حرام التي تستهدف النساء والفتيات.

وتجربتنا في منطقة بحيرة تشاد دليل على أن هزم الإرهاب ممكن بالتعاون الدولي الحازم. وبالإضافة إلى ذلك، اتخذت حكومة نيجيريا خطوات للعناية بضحايا الإرهاب الذي تقترفه جماعة بوكو حرام بأشكاله المتعددة – بما في ذلك الاغتصاب وغيره من أنواع العنف الجنسي ضد الأطفال واختطافهم والانتهاكات الجسيمة الأخرى – بتفعيل العديد من سبل الانتصاف القانونية. وتشمل بعض سبل الانتصاف القانونية والاجتماعية التي اتخذتها الحكومة بغية الملاحقة القضائية الدؤوبة لأكثر من ٢٠٠ من إرهابيي بوكو حرام المحتجزين في المحاكم المختصة، فضلاً عن برامج إعادة الإدماج وإعادة التوجيه وإعادة التأهيل والبرامج النفسية والاجتماعية المصممة لتلبية احتياجات كل ضحية من ضحايا العنف الجنسي. وقد تُوجت الجهود المستمرة التي تبذلها نيجيريا وشركاؤها الدوليون بتحرير الأراضي التي كانت تحتلها جماعة بوكو حرام.

ومن الجدير بالملاحظة أن ٨٠ في المائة من المشردين داخلياً في شمال شرق نيجيريا، وعددهم مليونا شخص، هم من النساء والفتيات. وقد اتخذنا خطوات ملموسة من أجل تلبية احتياجاتهم الإنسانية ولضمان توفير الظروف اللازمة لتمكين العودة الطوعية للمشردين إلى أماكنهم الأصلية بأمان وكرامة. وفي الواقع، وباعتباره تكملة للجهود الآنفة الذكر، نرحّب بإطلاق سراح فتيات الشيبوك والدابشي المختطفات. وستستمر جهودنا إلى أن يتم إطلاق سراح بقية الفتيات.

وأودّ أن أختم بياني بالتنويه بمساهمات منظمات المجتمع المدني بوصفها جهات شريكة في منع نشوب المنازعات وإدارتها وتسويتها. وستواصل الحكومة النيجيرية إشراكها بوصفها من أصحاب المصلحة والشركاء الرئيسيين في الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وتظل نيجيريا ملتزمة التزاماً تاماً وراسخاً بتعزيز حقوق النساء والفتيات وحمايتها في حالات النزاع وما بعد النزاع.

وفي هذا الصدد، سنعمل بدأب لتعزيز مشاركة المرأة في مبادرات السلام والأمن.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأردن.

السيدة سكر (الأردن): اسمحوا لي في البداية، أن أشكركم، سيدي الرئيس، على جهودكم المبذولة في رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، متمنية لبيرو التوفيق والنجاح. كما أتوجه بالشكر لنائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، والممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة براميلا باتن، والسيدة راضية سلطانة على الإحاطات والمعلومات القيّمة.

لقد ساهمت موجة الأزمات غير المسبوقة التي يشهدها العالم بشكل كبير في زيادة العنف الجنسي في حالات النزاع، والذي دأبت الجماعات المختلفة على استخدامه كأبشع أنواع أدوات الحرب والإرهاب لترويع النساء والفتيات والأطفال والرجال أيضا، وما ينتج عنه من صدمات نفسية ومجتمعية تهدد النسيج الاجتماعي في المدن والقرى وتهدد الأمن والسلم الدوليين. فنرى اليوم هذه الظاهرة المؤلمة في جميع أنحاء العالم التي تعاني من الأزمات والنزاعات، منها أفغانستان وجمهورية أفريقيا الوسطى وكولومبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق وسورية ومالي وميانمار وغيرها من الدول.

ففي العراق على سبيل المثال، واجهت النساء والفتيات في المناطق التي خضعت لسيطرة تنظيم داعش الإرهابي، لا سيما الإيزيديات وغيرهن من نساء الأقليات الأخرى، انتهاكات

جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، حيث تخطّت الجراح الجسدية والنفسية والعاطفية التي تسبب بها هذا التنظيم المجرم حدود العقل والتصور. كما أن العنف الجنسي ضد الروهينغيا، الموثق في التقرير الأخير للأمين العام (S/2018/250) عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، مروع بشكل خاص ويتطلب استجابة منسقة وفورية من المجتمع الدولي، بما في ذلك تلبية احتياجات ضحايا هذا العنف، وإعادة تأهيلهم وبناء تماسكهم الاجتماعي. وهنا، فلا بد من التأكيد على أهمية المساءلة وملاحقة مرتكبي الجرائم وعدم تجاهل محاسبة فئة معينة دون الأخرى، حيث لا بد للأمم المتحدة من أن تقوم بمراقبة أي اتفاق للمصالحة أو التسوية على حساب الفئات الهشة، وخصوصا الأطفال والنساء. كما نؤكد على أن تحقيق العدالة يجب أن يكون التزاما لنا جميعا.

إن الأردن، وبصفته الميسِّر المشارك مع فنلندا، للاستعراض السادس للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، سيعمل على أن يأخذ هذا الاستعراض بعين الاعتبار حقوق الضحايا من النساء والأطفال والرجال ممن تعرضوا لانتهاكات جسيمة من قبل التنظيمات الإرهابية في مناطق النزاعات. كما سنعمل مع جميع الدول على أن تأخذ قضية تأهيل وإعادة إدماج هؤلاء الضحايا الحيز اللازم في الاستعراض القادم.

وعلى الرغم من وقوع الأردن في وسط أكثر الأقاليم اضطرابا في العالم، فقد بقي واحة آمنة مستقرة. إلا أن تأثير هذه النزاعات من حوله قد حتّم علينا أن نستجيب سريعا لتفادي آثارها. وبالرغم من اعتياد الأردن تاريخيا على التدفقات السكانية المفاجئة من البلدان المجاورة بحثا عن الأمن والسلم، التي كان آخرها أزمة اللجوء السوري وما رافقها من تدفق مفاجئ وكثيف للاجئين، فقد تطلبت استجابتنا تكثيف جميع الجهود الوطنية لمواجهة هذه التغيرات الديمغرافية والسكانية بما يحقق الأمن والاستقرار لوطننا ولكل من يبحث عن ملاذ آمن فيه.

وفي هذا الصدد، فإننا نعيد التأكيد على أنه لا يجوز وصم اللاجئين بالإرهاب والتطرف. فهؤلاء

اللاجئون واللاجئات هم الضحية الأولى للإرهاب، وهم من فروا بأطفالهم من ويلات الحرب والدمار بحثا عن حياة أفضل ريثما تضع الحرب أوزارها في بلادهم ويعودوا إليها مرة أخرى. وحتى ذلك الوقت، فلا بد للمجتمع الدولي من تكثيف العمل المشترك لمساعدة هؤلاء اللاجئين واللاجئات للحصول على حياة أفضل، وحتى لا يقعوا أنفسهم فريسة للفكر الظلامي والإرهاب. ويشمل ذلك التعاون بين الدول المانحة والدول المستضيفة للاجئين والأمم المتحدة، وذلك لدعم الجهود الوطنية وبناء قدرات ومؤسسات الدول لتصبح قادرة على الاستجابة السريعة والصمود في وجه الأزمات.

وبناء على جهود تشاركية من مختلف القطاعات، تم إطلاق الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والأمن والسلام بتاريخ ٢١ آذار/مارس ٢٠١٨، حيث تعكس الخطة الوطنية الأردنية ٢٠١٨-٢٠٢١ إيمان والتزام الدولة الأردنية باحترام حقوق الإنسان وتعزيز مفاهيم العدالة والمساواة والتشاركية التي التزم الأردن بتطبيقها من خلال عدة أطر وطنية.

إن النزاعات وعدم الاستقرار السياسي الذي تواجهه المنطقة العربية يعدُّ من أكبر التحديات التي تواجه تنفيذ أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بفاعلية. ومن هنا جاء التزام الأردن بهذه الأهداف ودمجها في كافة خططنا الوطنية لتحقيق الأمن والسلام في المجتمعات وضمان وصول الجميع للعدالة كأركان أساسية في مسيرة التنمية المستدامة.

وهنا تشكّل اللاجئات السوريةت ما نسبته ٤٥,٣ في المائة من إجمالي نسبة اللاجئين السوريين في المملكة، والذي وصل عددهم إلى ١,٣ مليون شخص. وتواجه هؤلاء النسوة والفتيات النازحات حاجات إنسانية ومتطلبات حماية خاصة نابعة من

ارتفاع حدة المخاطر التي قد تتعرض لها المرأة في هذه الظروف، حيث تصدت الحكومة الأردنية وبالتعاون مع القطاعات الوطنية المعنية لهذه المخاطر بتقديم طيف واسع من الخدمات القانونية والصحية وآليات الحماية لهؤلاء النسوة في مخيمات اللاجئين والمجتمعات المضيفة.

وقد ازداد تفاعل المرأة الأردنية في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حيث تشارك المرأة ضمن القوات الشرطية والقوات العسكرية في بعثات حفظ السلام في دارفور وجنوب السودان ومنطقة أبيي. وفي هذا الصدد، يؤكد الأردن دعمه المستمر لجهود الأمين العام فيما يتعلق بسياسة عدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وختاما، علينا جميعا تحمّل المسؤولية لتمكين المرأة ودعم انخراطها في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، بما يعزز قدراتنا في الحيلولة دون نشوب النزاعات، وبلورة حلول سياسية واقتصادية واجتماعية لمواجهة التهديدات القائمة والتحديات المستجدة.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل البرتغال.

السيد دوارتي لوبيز (البرتغال) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر رئاسة بيرو لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن هذه المسألة الهامة للغاية. وتعرب البرتغال عن تقديرها لاستمرار المجلس في إيلاء الاهتمام إلى خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بوصفها أداة أساسية لمنع نشوب النزاعات وكفالة الاستجابة بطريقة أكثر فعالية للأزمات المعقدة اليوم.

وكما يلاحظ التقرير الأخير للأمين العام (S/2018/250) فإن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات غالبا ما يقترن بانتهاك حقوق إنسانية أخرى. ومن الواضح أن أمن المرأة يرتبط بإعمال حقوق الإنسان سواء كانت سياسية أو مدنية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية. وعلاوة على ذلك، يلاحظ التقرير بوضوح أن من شأن العنف الجنسي أن يسبب صدمة بدنية ونفسية على المدى الطويل، علاوة على تمزيق النسيج الاجتماعي. ولذلك، فإن من الضروري ضمان اتخاذ جميع التدابير اللازمة وتعزيز آليات العدالة لمساءلة الأشخاص المسؤولين عن جرائم العنف الجنسي وإنهاء الإفلات من العقاب. ومن الأهمية بمكان أيضا إزالة العوائق المستمرة التي تحول دون الإبلاغ عن العنف الجنسي في أوقات الحرب. ونحن بحاجة إلى المزيد من التحقيقات الفعالة والصارمة مع مرتكبي جميع هذه الجرائم.

وما برحت البرتغال تنفذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) منذ أن وُضِعت خطة عملنا الوطنية الأولى في عام ٢٠٠٩. وتشمل خطة عملنا الوطنية الثانية حاليا برامج تدريبية في المساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء والشابات، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف الجنساني والاتجار بالبشر، في مجالات العدالة والقوات المسلحة وقوات الأمن، وإدراج المسائل ذات الصلة بخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في تعاوننا الإنمائي، ولا سيما بهدف تنفيذ القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣) وضمان اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة تمتع جميع ضحايا العنف، بما في ذلك العنف الجنسي، بالحق في الحماية والتعويض ومساءلة الجناة، وتعزيز برامج التوعية بشؤون الصحة وحقوق الإنسان، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجنساني.

ولن يكون منع العنف الجنسي في حالات النزاع ممكناً إلا إذا قامت جميع الجهات المعنية بإيجاد حلول دائمة. وفي هذا الصدد، من الضروري العمل على نحو وثيق مع المجتمع المدني. وتضطلع منظمات المجتمع المدني في كثير من الأحيان بدور فعال في كفالة التنفيذ الكامل لخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك عن طريق تكملة العمل الذي يقوم به الأفراد العسكريون وأفراد الأمن والموظفون المدنيون في حالات

النزاع وما بعد النزاع وفي حالات الطوارئ. وكثيراً ما تؤدي المرأة دوراً حاسماً في منع الجرائم والإبلاغ عنها وفي تنبيه المجتمع الدولي لهذه الجرائم، وفي استعادة الاستقرار الداخلي لبلدها ودعم جهود إعادة الإعمار ومساعدة السكان على الانتعاش.

في الختام، أود أن أوجه انتباه المجلس إلى فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن، الذي يدعم تنفيذ القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨). إنها مبادرة مهمّة تفخر البرتغال بأن تكون عضواً فيها.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيدة فاطمة كياري محمد، المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

السيدة فاطمة محمد (*تكلمت بالإنكليزية*): أودّ أولاً أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر وأن أشيد بكم على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة. وأود أن أشكر الأمين العام على تقريره عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2018/250). وأود أن أشيد بنائبة الأمين العام أمينة محمد والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، على إحاطتيهما الإعلاميتين الثاقبتين. وأود أيضاً أن أشكر السيدة راضية سلطانة، من فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، على مشاطرتنا تجربتها وبعض النهج الاستراتيجية لمنع استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب المدمرة، ولا سيما ضد النساء والفتيات.

لقد تعهدت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بعزم، بالاشتراك مع مفوضية الاتحاد الأفريقي، بجعل خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن أداة ملموسة لمجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ولجدول الأعمال الدولي. وتلتزم مفوضية الاتحاد الأفريقي التزاماً كاملاً بأن يكون ضمان المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإمكانية اللجوء إلى القضاء عناصر قوية في منظومتها للسلم والأمن، وبتنفيذها الكامل على الصعد المحلية والوطنية والقارية.

وتزداد مناقشة اليوم المفتوحة أهمية إذ تضع تركيزاً شديداً على الاستراتيجيات الملموسة والتنفيذ العملي لخطة العمل المتعلقة المرأة والسلام والأمن. وقد وضع الاتحاد الأفريقي، على مر السنين، استراتيجيات للاستجابة لهذه الدعوة بتفعيل نظم الإبلاغ ورصدها وتقييمها لضمان حماية المدنيين على نحو أفضل.

والاتحاد الأفريقي ثابت على موقفه بعدم التسامح إطلاقا إزاء العنف الجنسي. وأود في هذا السياق طرح ثلاث استراتيجيات محددة وضعها الاتحاد الأفريقي للتعجيل بتنفيذ الخطة الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والتصدي للعنف الجنسي والجنساني.

أولاً، في السياق الأفريقي، تم وضع بروتوكولات وإعلانات وقوانين وسياسات واستراتيجيات تهدف إلى التصدي للعنف الجنسي والجنساني، وتحديدا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وعلى سبيل المثال، فإنه حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، كان ٢٢ بلدا أفريقيا قد اعتمد خطط عمل وطنية بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات ذات الصلة، بما فيها تلك التي تتناول على وجه التحديد العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

ثانياً، وبينما نسلّم بضعف تنفيذ تلك الأطر المعيارية، فإن مكتب المبعوث الخاص المعني بالمرأة والسلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي يضطلع بمبادرات بغية سد الفجوة بين السياسات والتنفيذ. وعلى وجه التحديد، فإن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا قد شرعت في وضع إطار للنتائج القارّية للرصد والإبلاغ عن تنفيذ خطة العمل المتعلّقة بالمرأة والسلام والأمن في أفريقيا. وأقرت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي هذا الإطار في آذار/مارس ٢٠١٨، واعتُمدت خطط عمل وطنية. ويوفّر هذا الإطار فرصة فريدة للتصدي للعنف الجنسي

المتصل بالنزاعات عن طريق ضمان إخضاع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي للمساءلة عن التزاماتها المتعلقة بمنع العنف الجنسي والجنساني في حالات النزاع، فضلاً عن تعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام وضمان تلبية احتياجاتها في عمليات إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع، وذلك تمشياً مع أحكام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات ذات الصلة.

ثالثاً، استناداً إلى الإجراءات السابقة الرامية إلى المضي قدماً بتنفيذ الالتزامات بشأن خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، تواصل مفوضية الاتحاد الأفريقي جهودها الرامية إلى تعزيز دور المرأة في عمليات السلام من خلال تقديم الدعم إلى الشبكات النسائية التي تعزز دور المرأة وقيادتها في المسارات الرئيسية للسلام والأمن والتنمية. وتشمل تلك المبادرات مبادرتين رئيسيتين أود أن أذكرهما. الأولى هي إنشاء الشبكة الأفريقية للوسيطات ''FemWise''، بتيسير من فريق الحكماء، ومكتب المبعوث الخاص المعني بالمرأة والسلام والأمن، وشبكة القيادات النسائية الأفريقية. وقد بدأ العمل في شراكة مع الأمم المتحدة عن طريق مساعي المبعوث الخاص للاتحاد الأفريقي المعني بالمرأة والسلام والأمن وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بدعم من جمهورية ألمانيا الاتحادية. وسجلت شبكة القيادات النسائية الأفريقية إنجازات هامة للمرأة على أرض الواقع، بما في ذلك بعثة التضامن المشتركة الرفيعة المستوى بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة إلى نيجيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، التي جرت في ٢٧ حزيران/يونيه برئاسة نائبة الأمين العام، من أجل تنشيط مشاركة المرأة في السلام والأمن والتنمية في أفريقيا. وترصد القيادات النسائية، من القيادة العليا إلى تلك المرتبطة بالمنظمات على مستوى القواعد الشعبية، العنف الجنسي والجنساني المرتكب ضد النساء والفتيات في مناطق النزاع والأوضاع الهشة وتقدم تقارير عنه إلى مجلس الأمن والجمعية العامة. وقد دُشنت فروع وطنية للشبكة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي كوت ديفوار، مبيّنةً المنحى العملي وتولي مقاليد الأمور على الصعيد الوطني لمنظورات هذا المنبر الشامل للجميع. إنها شبكة نسائية من أجل المرأة ومن أجل اتخاذ إجراءات.

ونود أن نثني على البعثتين الدائمتين لألمانيا وغانا لتولي قيادة مجموعة أصدقاء شبكة القيادات النسائية الأفريقية في الأمم المتحدة بوصف ذلك طريقة ملموسة لدعم وتعزيز هذه المبادرة برؤية توجيهية لدعم مشاركة المرأة في السلام والأمن والعمليات السياسية في القارة من خلال عمل الأمم المتحدة. ونشكر الدول الأعضاء الـ ٥١ الدينامية وعبر الإقليمية التي انضمت إلى هذه المجموعة، وندعو الدول الأخرى إلى الانضمام إليها من أجل تعزيز هذه الخطة على الساحة الدولية.

أود أن أختتم بياني بالقول إن خطة عمل الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن لا تزال من الأولويات الرئيسية لمفوضية الاتحاد الأفريقي ورئيسها. ويمكن للمجلس أن يعوّل بصورة كاملة على دعم الاتحاد الأفريقي لضمان تنفيذه بصورة ملموسة، تمشياً مع الإطار المشترك بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لتعزيز الشراكة في مجال السلام والأمن، الذي وقعته هاتان المنظمتان في نيسان/أبريل ٢٠١٧ وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ على التوالي.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

السيد هويسغن (ألمانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي الرئيس، على إدراج هذا البند على جدول الأعمال. وأود أيضاً أن أشكركم، سيدي، على بيانكم وعلى تسليط الضوء على التعاون الجيد بيننا وبين الاتحاد الأفريقي بشأن المواضيع التي سأذكرها لاحقاً.

إن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يشكل، وهو ما أعتقد أن الوزيرة السويدية ذكرته في وقت سابق من اليوم، تحديا أمنيا.

إنه أحد الأمثلة المروعة والدنيئة على انتهاك حقوق الإنسان الأساسية. ولذلك، فإنني أشعر بالامتنان مرة أخرى لأنكم، سيدي الرئيس، قد أدرجتموه في جدول الأعمال.

وأود أن أثني على الممثلة الخاصة للأمين العام براميلا باتن على عملها الدؤوب. ويسرني جداً، بعد أن استمعنا إلى جميع الملاحظات حول الطاولة خلال جزء من المناقشة على الأقل، أن الجميع، مع بعض استثناءات قليلة، قد أثنوا على تقرير الأمين العام (S/2018/250) وعلى إحاطتها المقدّمة اليوم. وتؤيد ألمانيا عملها وستواصل القيام بذلك.

أود أن أسلط الضوء على الاستنتاجات المحبِطة بشأن العنف الجنسي ”كأسلوب من أساليب الحرب“ وبخصوص تغير الخصائص الديمغرافية وما إلى ذلك مما ورد في تقرير الأمين العام وفي الملاحظات التي قدمتْها هي في وقت سابق اليوم.

إن استخدام العنف الجنسي بوصفه أداة لإجبار الناس على الاستسلام خَطِرٌ خَطَر استخدام الغاز لنفس الغرض. أود أن أركز على نقاط أربع.

أولا، يجب علينا أن ندعم الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وفريق الخبراء التابع لها في الاضطلاع بولايتها. وألمانيا ملتزمة بتقديم الدعم. لقد عملنا عن كثب، ولا سيما بشأن مسألة العراق. كما أقدّر أن السفير العراقي قد أبرز التعاون الجيد القائم بين مكتب الممثل الخاص والعراق. ومن أكثر الأمثلة فظاعة على العنف الجنسي في العقود الأخيرة، التي نوقشت اليوم، هو الاستخدام الواسع النطاق للعنف الجنسي باعتباره استراتيجية لترويع أبناء طائفة الروهينغيا. ونحث سلطات ميانمار على العمل عن كثب مع الممثلة الخاصة من أجل الدخول في حوار منظم مع الأمم المتحدة لمساعدة الضحايا وضمان المساءلة. وعندما يزور مجلس الأمن ميانمار، فإنني أحثه على طرح هذا البند على جدول الأعمال وتناول الاقتراح الذي تقدمت به السيدة سلطانة للمجلس والداعي إلى الاجتماع مع ضحايا العنف الجنسي. وأعتقد أن المجلس سوف يبعث رسالة واضحة وهامة إذا اجتمعت مع الأشخاص الذين عانوا من هذه الجرائم.

أود أن أسلط الضوء على الأنشطة الأخرى للممثلة الخاصة، من قبيل العمل الجاري في السودان. هناك ثقافة صمت تكتنف مسألة العنف الجنسي في دارفور، الأمر الذي يبعث على القلق البالغ. ونشجع الحكومة السودانية على العمل بشكل وثيق مع المجلس من أجل ضمان إمكانية الوصول إلى الضحايا.

ثانيا، أود أن أتناول قضية المساءلة. وكما ذكر للتو المراقب عن الاتحاد الأفريقي، فإنه لا تسامح مطلقا مع العنف الجنسي. ومن المهم للغاية كفالة المساءلة عن جميع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان – أنه أمر أساسي. إننا مدينون بذلك للضحايا. ومن الأهمية بمكان أيضا تعزيز المصالحة والردع. أود أن أكرر ما سبقت الإشارة إليه فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث اتخذت إجراءات. تجب معاقبة الذين يرتكبون هذه الجرائم. وإذا لم تتم معاقبتهم، فينبغي أن يقضوا بقية حياتهم يتلفتون خشية من القبض عليهم إلى أن يتم اعتقالهم. ويغطي ذلك الجرائم الحالية والسابقة. ذكر أحد الممثلين اليوم العنف الجنسي الذي وقع في أوروبا خلال الحروب في يوغوسلافيا السابقة. لم يكن هناك مساءلة في البوسنة والهرسك أو كرواتيا أو، على وجه الخصوص، في كوسوفو، على عشرات الآلاف من الضحايا.

وينبغي لمجلس الأمن أن يدرج العنف الجنسي بوصفه معيارا لإدراج أسماء الكيانات في نظم الجزاءات على نحو أكثر انتظاما. وينبغي للمجلس أيضا أن يحيل قضايا العنف الجنسي إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي الحالات التي لا يمكن إجراء المحاكمات بعد، يجب ضمان جمع الأدلة على ارتكاب الفظائع الجماعية، والحفاظ على تلك الأدلة. وتؤيد ألمانيا العمل الحاسم الذي تضطلع به اللجنة الدولية للعدالة والمساءلة في شمال العراق

وسورية. كما تؤيد ألمانيا الآلية الدولية الجديدة المستقلة والمحايدة، التي ينبغي أن تركز، في جملة أمور، على جرائم العنف الجنسي.

ثالثا، لا بد لنا من اعتماد نهج محوره الضحايا. لقد أشار زميلي الفرنسي إليه بوصفه دعما شاملا للضحايا. ومن الأهمية بمكان أن توفر لهم الرعاية الطبية والنفسية. كما أنه من الضروري أن توفر لهم الفرص الاقتصادية والحماية القانونية. واستقبلت ألمانيا عددا كبيرا من النساء والأطفال الذين عانوا من تجارب مؤلمة في النزاعات في العراق وسورية. نحن نمول مشاريع في العراق لجعل تقديم المساعدة الشاملة ممكنا. وقد أشرت بالفعل إلى التعاون الجيد مع الممثل الخاص والحكومة العراقية.

إن النهج الذي محوره الضحايا يربط بين المساءلة والدعم النفسي ودعم سبل كسب العيش. وقد ذكر الكثيرون أنه يجب مكافحة الوصم. ومن الأهمية بمكان أن نقوم بتثقيف الفتيات وتعزيز التوازن بين الجنسين. وفيما يتعلق بالوصم، أود أن أسلط الضوء على ما قاله في وقت سابق اليوم زميلانا ممثلا بولندا وغينيا الاستوائية. فقد قالا إنه يجب أن نركز على الأطفال الذين تحملهم النساء عن طريق الاغتصاب، ولا يزالون بحاجة إلى دعمنا بسبب الوصم.

رابعا، فيما يتعلق بتبادل الخبرات وأفضل الممارسات، كانت مسألة تمكين الضحايا مدرجة على جدول أعمال الاجتماع السنوي لشبكة الجهات التنسيقية المعنية بالنساء والسلام والأمن، الذي استضافته ألمانيا، جنبا إلى جنب مع إسبانيا وناميبيا، ببرلين في الأسبوع الماضي. وقد حضر ذلك الاجتماع الممثل الخاص باتن وغيرهم من الحاضرين اليوم. وكان بمثابة منبر لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات. لقد سبق أن ذكر ذلك زميلنا الإسباني وسلط الضوء على حقيقة أن سبل تحسين المساءلة عن جرائم العنف الجنسي هي أحد المواضيع التي تمت مناقشتها. وستقدم ناميبيا وإسبانيا وألمانيا إحاطة إعلامية في اجتماع شبكة جهات التنسيق الذي سيعقد هنا بنيويورك في نهاية الشهر. وسوف نوجه دعوات إلى الجهات التي لم تنضم بعد إلى الشبكة من أجل الانضمام إلينا. نؤيد أيضا تبادل الخبرات الإقليمية من خلال شبكة القيادات النسائية الأفريقية. وسبق أن أبرز المراقب عن الاتحاد الأفريقي التعاون الهام الجاري بالفعل في أفريقيا، وهي مقنع ومشجع. لقد ذكر ذلك زميلي ممثل كازاخستان في وقت سابق اليوم.

مرة أخرى، أشكركم، سيدي الرئيس، على إدراج موضوع اليوم على جدول الأعمال. وستبقى ألمانيا ملتزمة به. كما أننا ملتزمون بالقضاء على منع العنف المتصل بالنزاع. وستبقى مسألة المرأة والسلام والأمن أولوية عليا بالنسبة لنا.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل قطر.

السيدة آل ثاني (قطر): أشكركم، السيد الرئيس. يسعدني أن أعرب عن تقديرنا لكم لعقد هذه المناقشة الهامة، ونشكر السيدة أمينة محمد، نائبة الأمين العام على بيانها صباح اليوم، وكذلك السيدة براميلا باتين، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة راضية سلطانة، ممثلة الفريق للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن على إحاطتهم الإعلامية صباح اليوم.

تتمثل أهمية اجتماعنا اليوم لتجديد التزامنا كمجتمع دولي للتصدي لجريمة العنف الجنسي ودعم الدول التي تواجه تحديات جراء النزاع، وفي مرحلة ما بعد النزاع، ومتابعة التدابير التي وضعها مجلس الأمن منذ اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، من أجل وضع حد لهذه الجريمة الشنيعة.

وغني عن البيان فإنه لا يمكن الحديث عن المرأة والسلام والأمن دون التطرق لمسألة معاناة المرأة وانعدام أمنها في حالات النزاع، ومن دون تظافر الجهود الجادة لحماية النساء والفتيات، والتي تتطلب، أولا، إعمال القوانين الوطنية والدولية لحمايتهن دون تمييز، واتخاذ الإجراءات الكفيلة لضمان مساءلة المسؤولين عن جرائم العنف الجنسي في النزاعات، وإحالتهم إلى العدالة.

إن دولة قطر لم تدخر جهدا لمواجهة هذا التحدي الخطير، ومن ذلك تقديم الدعم اللازم لتعزيز وحماية حقوق المرأة وتمكينها في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وتحقيق المساواة بين الجنسين، مما يسهم في مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد النزاع، على نحو ما جاء في قرار مجلس الأمن ٢١٠٦ (٢٠١٣).

إننا ندرك الروابط بين الإتجار والعنف الجنسي والإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي تطرق لها قرار مجلس الأمن لعام ٢٠١٦، وعليه اتخذت دولة قطر كافة الإجراءات التشريعية والتنفيذية للتعامل مع هذه المسألة، كما حرصنا على تكثيف التعاون والتنسيق على المستوى الأممي والدولي في هذا الإطار.

وانطلاقا من موقفنا القاضي بوجوب التعامل مع الأسباب الجذرية للنزاعات، التي يتمخض عنها تعرض النساء للعنف الجنسي، نتيجة لتزايد الفقر والبطالة التي تفضي إلى التطرف العنيف والإرهاب واندلا ع النزاع، فإننا في دولة قطر نولي اهتماما كبيرا لتقديم الدعم والمساعدات للدول والمناطق التي تعاني من الفقر وتواجه النزاعات، وذلك من خلال برنامج المساعدات الخارجية الإنمائية والإنسانية لدولة قطر، الذي يقدم سنويا حوالي بليوني دولار أمريكي. وأشير في هذا السياق إلى توقيع دولة قطر مذكرة تفاهم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ مع مكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة الإرهاب ومؤسسة (صلتك) بدولة قطر، من أجل تعزيز قدرات الشباب في المنطقة العربية والإسلامية وتأهيلهم لسوق العمل، وإطلاق مشاريع لوقايتهم من التطرف العنيف.

إن ما يدعو للحزن والأسف أن العنف الجنسي لا يزال يستخدم في العديد من مناطق النزاعات كأداة حرب وإرهاب، ومنها في بعض النزاعات في منطقتنا، حيث تستمر معاناة النساء والفتيات السوريةت جراء الزواج القسري والاسترقاق الجنسي والاغتصاب والتعذيب.

وتعبر دولة قطر عن بالغ القلق من استمرار هذه الممارسات اللاإنسانية ضد الشعب السوري الشقيق، وغياب المساءلة عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، التي ترتكب في سورية.

ونظرا لخطورة هذه الجرائم، بكونها ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، نجدد التزام دولة قطر، بدعم الآلية الدولية المحايدة والمستقلة التي أقرتها الجمعية العامة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأكثر خطورة المرتكبة في سورية منذ آذار/مارس ٢٠١١، والتي تضم خبراء مختصين في مجال العنف الجنسي.

ختاما، أود أن أعرب عن تقديرنا لجهود الأمين العام للأمم المتحدة التي أثمرت بالاتفاق الطوعي المعني بالقضاء على الانتهاك والاستغلال الجنسيين، والذي قامت دولة قطر بالتوقيع عليه لكونه خطوة هامة نحو تحقيق الهدف المرجو بالقضاء على الانتهاك والاستغلال الجنسيين في منظومة الأمم المتحدة. وأجدد دعم دولة قطر لكافة الجهود الرامية لتعزيز سيادة القانون، ومنع العنف الجنسي في حالات النزاع والتصدي له أينما كان.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل أوكرانيا.

السيد فيسكو (أوكرانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تقدر أوكرانيا مبادرة بيرو بعقد هذه المناقشة المفتوحة، وكذلك حضوركم الشخصي، سيدي الرئيس، في هذا الوقت. نشكر نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد؛ والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن؛ وعلى وجه الخصوص السيدة راضية سلطانة، على إحاطاتهن الإعلامية المفيدة.

تؤيد أوكرانيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

بعد مرور ما يقرب من عقدين على اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فإن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن لا تزال تتمتع بالأهمية نفسها في مواجهة تزايد العنف والتطرف والنزاعات المميتة. إن الأرقام المثيرة للجزع في تقرير الأمين العام (S/2018/250) المعروض علينا اليوم – إذ تشير إلى زيادة شدة ونطاق العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في العديد من حالات النزاع في جميع أنحاء العالم – لا تمثل شيئا إن لم تشهد على ذلك.

ونلاحظ مع بالغ القلق أن العنف الجنسي أصبح عنصرا تكتيكيا روتينيا من عناصر الحرب في العديد من النزاعات. إن الاغتصاب، والاستعباد الجنسي، والزواج القسري، والتعذيب الجنسي – تشكل انتهاكات بغيضة لحقوق الإنسان والكرامة الإنسانية. وفي بعض الحالات، فإنها تتجاوز مستوى جرائم الحرب وتصل إلى نطاق الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو مذابح الإبادة الجماعية. إن ضحايا تلك الجرائم لا يستحقون العدالة فحسب، بل هي حق لهم. ومن الواجب الرسمي لمجلس الأمن، فضلا عن بقية المجتمع الدولي، أن يبذل كل ما في وسعه لتحقيق ذلك.

وفي هذا السياق، ترى أوكرانيا أنه ينبغي لمجلس الأمن أن يواصل إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية لتنفيذ القرارات القائمة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن على النحو الواجب، ولا سيما من أجل التغلب على الثغرات التي حددتها الدراسة العالمية لعام ٢٠١٥ المتعلقة بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وقد بذلت أوكرانيا، بوصفها أحد الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، قصارى جهدها للإسهام في تحقيق هذا الهدف. نحن ننطلق من الاقتناع بأن أي شكل من أشكال العنف ضد النساء والفتيات يشكل عقبة رئيسية أمام استعادة السلام والأمن، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة.

إن تضافر الجهود الدولية الرامية إلى وضع تدابير فعالة للتصدي لمسألة العنف الجنسي سيقلل من تنامي حجم العنف ضد جميع النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس، والعنف العائلي والممارسات التقليدية الضارة. وفي هذا الصدد، نرحب بحقيقة أن الدورة الثانية والستين للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة قد تناولت أهمية أن تتوفر للنساء والفتيات الريفيات اللائي وقعن ضحايا للعنف الجنساني أمكانية اللجوء إلى العدالة والحصول على خدمات جيدة النوعية.

وترى أوكرانيا أن مشاركة لمرأة المتكافئة والكاملة في جميع الأنشطة الرامية إلى منع نشوب النزاعات وتسويتها وبناء السلام وحفظ السلام تكتسي أهمية قصوى. وفي بلدي، فإن التنفيذ الجاري لخطة العمل الوطنية المتعلقة بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠ يهدف إلى تحقيق قدر أكبر من مشاركة المرأة في اتخاذ القرار، ولا سيما في المسائل المتعلقة بالأمن الوطني والدفاع وصنع السلام، فضلا عن كفالة الحماية للنساء والفتيات، بما في ذلك منع العنف الجنساني والتصدي له.

وتولي حكومة أوكرانيا أهمية خاصة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ولهذا السبب، وبفضل التعاون الممتاز مع مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة في أوكرانيا، قام خبراء دوليون بتقييم فعالية تنفيذ خطة العمل الوطنية. وسيكون لإسهامهم فائدة في تحديث خطة العمل الوطنية بما يتماشى مع تطور الحالة، وفي مراعاة قرارات المتابعة للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وسنقوم باستكمال هذه العملية بحلول حزيران/يونيه. كما سيزيد البرنامج الحكومي المتعلق بالمساواة في الحقوق والفرص، الذي اعتمدته الحكومة الأوكرانية في الأسبوع الماضي تحديدا، من تعزيز استجابة الدولة لأوجه عدم المساواة بين الجنسين، مع التركيز بوجه خاص على النساء والفتيات اللاتي يتعرضن لأشكال متعددة من التمييز.

ويمثل البرنامج الحكومي، الذي اعتمد مؤخرا من أجل استعادة السلام والتنمية في المناطق الشرقية من أوكرانيا حتى عام ٢٠٢١، عنصرا هاما آخر في التغلب على العواقب الإنسانية المدمرة للغزو الروسي الذي شنه نظام موسكو كجزء من عدوانه ضد العالم الديمقراطي. ومن المعروف جيدا أن النزاع يضر أشد فئات السكان ضعفا، ولا سيما النساء، في المناطق المحتلة حاليا. وقد أسفر عن انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في المناطق المتضررة من الحرب في البلد، على النحو المبين في التقارير ذات الصلة التي أعدتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتشمل تلك التقارير تقريرا مواضيعيا عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في أوكرانيا، ويقدم عددا من التوصيات إلى الاتحاد الروسي وأوكرانيا.

وللأسف، حتى اليوم، لا تزال روسيا تتجاهل تلك الوثيقة، بينما تظل الحكومة الأوكرانية ملتزمة بالتصدي لهذا التحدي. فعلى سبيل المثال، وبناء على طلب رسمي منا، وضع مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة في أوكرانيا، وبالتعاون مع البعثة الدولية لرصد حقوق الإنسان في أوكرانيا، استراتيجية لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ومكافحته في أوكرانيا. ونحن عازمون على إدماج تلك الاستراتيجية، أو على الأقل بعض عناصرها، في خطة العمل الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥. ونود أن نؤكد مجدد على طلبنا إلى الأمانة أن تدرج إشارة إلى حالة النساء والفتيات الأوكرانيات المتضررات من الغزو الروسي في دونباس في جميع تقارير الأمين العام المواضيعية ذات الصلة.

وفي الختام، أود أن أشدد على أن أوكرانيا ستواصل مشاركتها النشطة في الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة، ومشاركتها في مفاوضات السلام والتعمير بعد انتهاء النزاع، وإلى حماية النساء من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة الإمارات العربية المتحدة.

السيدة نسيبة (الإمارات العربية المتحدة) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع. وأشارك الوفود الأخرى في توجيه الشكر إلى السيدة أمينة محمد، نائبة الأمين العام للأمم المتحدة، على إحاطتها الإعلامية. كما نشكر السيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ونقدم دعمنا المتواصل لمكتبها ولفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في النزاعات لعملهم الهام في مكافحة هذه الجرائم البشعة.

كما أود الإعراب عن تأييد دولة الامارات العربية المتحدة، بصفتها عضواً في مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، للبيان المشترك للمجموعة، الذي أدلى به في وقت سابق ممثل كندا.

لقد مرت عشر سنوات على اعتماد مجلس الأمن القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، واعترافه لأول مرة باستخدام العنف الجنسي كأداة حرب، ولذلك أصبح يُعتبر مسألة تتعلق بالسلم والأمن الدوليين. ولقد سعت القرارات اللاحقة منذ ذلك الحين إلى تعزيز استجابة الأمم المتحدة من أجل وضع حد لهذه الجرائم وضمان اخضاع مرتكبيها للمساءلة، إلا أن هذه القرارات عجزت للأسف عن تحقيق أهدافها بسبب عدم التنفيذ. كما أنه لا يمكننا التقليل من أهمية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الجهود المبذولة لمنع هذه الجرائم والتصدي لها. في الواقع، وكما قال كثيرون هنا اليوم، تُعتبر المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها السياسة الخارجية للإمارات العربية المتحدة، وقيماً رئيسية من شأنها منع العنف ضد المرأة إذا تم غرسها في نسيج المجتمع بأكمله. وهذا هو أحد الأسباب الكثيرة التي جعلت دولة الإمارات العربية المتحدة تؤيد ما جاء في تقرير الأمين العام حول العنف الجنسي في حالات

النزاع (S/2018/250)، الذي يؤكد بحق على أن السلامة البدنية للمرأة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بوضعها وحقوقها السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

تعيش منطقتنا حالة من الفوضى على يد جماعات إرهابية مثل تنظيم داعش، التي تستخدم العنف الجنسي لترويع السكان وتشريدهم. إن الحياة تحت سيطرة تنظيم داعش تعني العيش في خوف دائم من استخدام الاغتصاب كسلاح لمعاقبة من لا يتفقون مع وجهة نظر داعش المريضة تجاه العالم. والمكاسب التي تحققت على صعيد مكافحة تنظيم داعش خلال عام ٢٠١٧ كانت كبيرة، لكن يجب علينا أن نكون يقظين إزاء استمرار خطر الاتجار بالنساء والأطفال الذين لا يزالون تحت سيطرة التنظيم. ولقد بيّن تقرير الأمين العام بوضوح أن معظم حوادث الاغتصاب الجماعي لا يزال يُقابلها إفلات جماعي من العقاب. فعلى سبيل المثال، لم تتم حتى الآن محاسبة أي من أعضاء تنظيم داعش قضائياً على جرائم العنف الجنسي التي ارتكبوها. وهذا من شأنه توجيه رسالة خطيرة إلى الجماعات الإرهابية التي تستخدم العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الإرهاب بهدف تدمير حياة الأشخاص والمجتمعات. وهذا هو السبب في أن وضع الروهينغيا أصبح مُقلقاً إلى حد كبير. فالنزوح الجماعي الكبير لطائفة الروهينغيا من ميانمار أدى إلى خلق أزمة إنسانية أثارت اهتمام العالم. ويتعين على المجتمع الدولي ضمان المساءلة عن هؤلاء الضحايا – ومعظمهم من النساء والفتيات وكذلك الرجال والفتيان – الذين تم استهدافهم بشكل غير مقبول بسبب ديانتهم أو عرقهم.

تمثل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عناصر رئيسية في رؤية دولة الإمارات العربية المتحدة للعالم. ولذلك، تُعتبر حماية المرأة وتمكينها، أحد العناصر الرئيسية الثلاث التي ترتكز عليها استراتيجية دولة الإمارات للمساعدات الخارجية. ومن خلال تعميم هذه المثل العليا في مشاركاتنا الدولية، نستطيع منع العنف الجنسي في حالات النزاع من خلال إنشاء مجتمعات مستقرة متسامحة ومزدهرة. ويتعين علينا تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة إفلات هذه الجرائم من العقاب، والاستفادة بشكل فعال من آليات الأمم المتحدة ومجلس الأمن لضمان المساءلة. وقد استطاع فريق الخبراء، بدعم من دولة الإمارات، تنفيذ ولاية مجلس الأمن الهامة المتصلة بتعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع في أكثر مناطق العالم تحدياً. وتشجع دولة الإمارات العربية المتحدة الدول الأعضاء الأخرى على دعم ذلك العمل.

تؤمن دولة الإمارات أن السياسة الخارجية الذكية هي السياسة الخارجية الشاملة التي تضع حقوق المرأة على رأس أولوياتها وفي قلب استجابتنا الجماعية. وسوف تواصل الإمارات العربية المتحدة بذل قصارى جهدها للتصدي لهذه الجرائم، وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة كعنصرين أساسيين في الخطة المتعلقة بالسلام والأمن.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ميانمار.

السيد سوان (ميانمار) (*تكلم بالإنكليزية*): إن ميانمار تسعى إلى بناء أمة تنعم بالسلام والرخاء والديمقراطية بعد عقود من الحكم العسكري، والعزلة، والنزاعات المسلحة الداخلية. وإذ نبذل جهودنا لبلوغ المجتمع الديمقراطي الذي محوره الناس، فإننا نعمل جاهدين لوضع المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في صلب استراتيجياتنا الإنمائية الوطنية. إن خطتنا الاستراتيجية الوطنية العشرية للنهوض بالمرأة تغطي المجالات الرئيسية من جدول أعمال الأمم المتحدة، بما في ذلك تمكين المرأة ومنع العنف ضد النساء والفتيات. في ٢٠١٤، وقعت ميانمار أيضا إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، وأصبحت الدولة الخمسين بعد المائة التي تؤيده. ونعكف حاليا على صياغة قانون بشأن حماية المرأة ومنع العنف ضد المرأة يغطي جميع أشكال العنف

ضد النساء والفتيات. كما أنشأنا مراكز جامعة لدعم المرأة في جميع أنحاء البلد من أجل دعم النساء والفتيات اللواتي تعرضن للعنف. وتقدم هذه المراكز الدعم المادي والقانوني والنفسي والاجتماعي. ومنذ عام ٢٠١٦، أنشأنا خطوط اتصال وطنية مباشرة تقوم على أساس نوع الجنس من أجل مساعدة ضحايا العنف على الإبلاغ عن هذه الحوادث والحصول على المشورة. كما نعكف على تنقيح القوانين الخاصة بالأطفال لإدراج مادة بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات ضد الأطفال.

واتخذت ميانمار خطوة إضافية نحو إظهار موقفها الثابت بشأن منع ومواجهة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات من خلال دعوة الممثلة الخاصة للأمين العام باتن إلى ميانمار في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وفيما يتعلق بالبيان المشترك الذي اقترحته الممثلة الخاصة، أود أن أقول إن الحكومة قد نفذت بالفعل تدابير مختلفة، مثل خطوات لإذكاء الوعي بشأن منع العنف الجنسي. كما تم تقديم تقارير منتظمة عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لضمان حقوق المرأة وتمتعها بالحماية ومنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات، إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وأدرجت في عملية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان. كما قمنا بتحديث هذه المعلومات لدى مختلف كيانات الأمم المتحدة المكلفة بولايات خاصة. ونحن عازمون على العمل مع وكالات الأمم المتحدة التي لها مقر في ميانمار على تنفيذ خمسة من مجالات التعاون ذات الأولوية التي حددها الممثل الخاص.

ويعترف التقرير السنوي لهذا العام (S/2018/250) للأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بالخطوات الهامة التي اتخذتها ميانمار لحماية حقوق المرأة والطفل. ومع ذلك، فمن دواعي الأسف الشديد إدراج قوات التاتماداو والقوات المسلحة في ميانمار في التقرير، على الرغم من الجهود الصادقة المبذولة في ميانمار للتعاون البناء مع مكتب الممثلة الخاصة. علاوة على ذلك، فإن قرار إدراج الأسمين في القائمة تم على أساس ادعاءات لم يتم التحقق منها، على الرغم من محاولاتنا استجواب الضحايا المزعومين في المخيمات في كوكس بازار للتحقيق في القضايا. إننا نشعر بخيبة الأمل لأن طلبنا إجراء تحقيق مناسب قد قوبل بالرفض.

وفي ما يتعلق بالعنف الجنسي المزعوم، فإن حكومة ميانمار أوضحت موقفها جليا والمتمثل في أنها لن تتغاضى عن أي انتهاك لحقوق الإنسان. وإذا كانت هناك أدلة ملموسة، فنحن على استعداد لاتخاذ إجراءات ضد الفاعلين وفقا للقانون وبدون إفلات من القانون. إن الأحكام التي صدرت مؤخرا بحق سبعة من الأفراد العسكريين الذين شاركوا في الحادث الذي وقع في (Inn Din) بالسجن لمدة ١٠ سنوات مع الأشغال الشاقة لدليل واضح على التزام الحكومة القوي بسيادة القانون. إن وفد بلادي يرفض رفضا قاطعا الاتهامات التي لا أساس لها بأن العنف الجنسي يستخدم كاستراتيجية لإجبار المسلمين إلى الفرار من ديارهم. فالعنف الجنسي في ميانمار جريمة تمقتها قيمنا التقليدية، وهي ممنوعة منعاً باتاً بموجب قانونا وثقافتنا.

ويشدد وفد بلدي على أن أفراد قواتنا المسلحة لا يخضعون للقانون العسكري لعام ١٩٥٩ واللوائح العسكرية فحسب، لكن أيضا للقوانين والتقاليد المدنية القائمة. وبناء على ذلك، تم اتخاذ إجراءات قانونية صارمة ضد مرتكبي الجرائم سواء كانوا مدنيين أو أفرادا من قوات الأمن، كما يتضح من عدد الملاحقات القضائية للأفراد العسكريين فيما يتعلق بالعنف الجنسي. وتم إصدار تعليمات بشكل واضح لأفراد القوات المسلحة بالتقيد بدقة بمدونة قواعد السلوك العسكري، والامتناع عن ارتكاب الجرائم، بما في ذلك أي ضلوع في العنف الجنسي. وتم عقد سلسلة من حلقات العمل لبناء القدرات من أجل تثقيف الأفراد العسكريين في مجال حقوق الإنسان، ويتضمن المنهج الدراسي في مدارس التدريب العسكري تعليمات بشأن القوانين المتصلة بمنع العنف الجنسي.

وتعترض ميانمار بشدة على استخدام عبارات من قبيل ”تطهير عرقي“ و ”إبادة جماعية“ عند الإشارة إلى الحالة في ولاية راخين. إن هذه الاتهامات غير مسؤولة، استنادا إلى ادعاءات لا أساس لها من الصحة، ومن جانب واحد، وأخبار وتقارير معدة خصيصا لأغراض سياسية، لن تؤدي إلا إلى تفاقم الحالة الراهنة من استقطاب الطوائف المختلفة في المنطقة. ونحن نشعر بقلق شديد من أن هذا الخطاب المتواصل والموجهة ضد ميانمار يمكن أن يكون له سوى أثر سلبي على التعاون القائم بين ميانمار والأمم المتحدة،، فضلا عن دعمنا المستمر للتعاون الثنائي مع بنغلاديش في جهودنا الرامية إلى إيجاد حل دائم للمشاكل الإنسانية الراهنة والحالة المعقدة في راخين.

وبقدر ما ندين جميعاً العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، ينبغي أيضاً أن نشجب استغلال هذه المسألة الحساسة من قبل مجموعات معينة كأداة لتحقيق أهدافها السياسية الخاصة. ولا يمكن حل مشكلة العنف الجنسي من خلال التشهير وإلقاء اللوم. ويجب على المجتمع الدولي اتباع نهج بناء من خلال تبادل المعلومات بشأن الانتهاكات ومساعدة الدول الأعضاء في جهودها لمعالجة هذه القضية.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة سلوفينيا.

السيدة بافداج كوريت (سلوفينيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أشكر بيرو على عقد هذه المناقشة الهامة، والمتكلمين على إحاطاتهم الإعلامية.

تؤيد سلوفينيا البيان الذي أدلت به المراقبة عن الاتحاد الأوروبي، وذلك الذي أدلى به ممثل مالي باسم شبكة الأمن البشري. وأود أن أدلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

ترحب سلوفينيا بالتقرير المتعلق بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات الذي قدمه الأمين العام (S/2018/250) وتتشاطر القلق العميق بشأن استنتاجاته. ونشارك الآخرين في إدانة الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان في حالات النزاعات. وكما يوضح التقرير مرة أخرى، فإن العنف الجنسي في النزاعات المعاصرة ليس أثرا جانبيا، وإنما هو أحد الاعتبارات الرئيسية وأسلوب مرعب من أساليب الحرب. ويجب محاسبة جميع الجناة. وثمة أهمية قصوى لمنع اتجاه العنف الجنسي المستمر من خلال مكافحة الإفلات من العقاب. وفي هذا الصدد، تم الاعتراف بدور العدالة الجنائية الدولية، ولا سيما دور المحكمة الجنائية الدولية.

وفي الوقت نفسه، نُذكّر بأن المسؤولية الأساسية عن حماية المدنيين وتقديم الجناة إلى العدالة تقع على عاتق الدول. ولذلك، يجب على المجتمع الدولي أن يساعد الدول في معالجة جميع هذه المسائل، مثلا عندما يتعلق الأمر بالتحقيق مع مرتكبي الجرائم ومحاكمتهم، بمن فيهم موظفو الأمم المتحدة وسائر أفراد حفظ السلام.

ورغم أن ضحايا العنف الجنسي هم في الغالب من النساء والفتيات، ينبغي ألا ننسى أن العنف الجنسي يُرتكب أيضاً ضد الفتيان والرجال، لا سيما في الاحتجاز. لقد أُنجز الكثير بالفعل فيما يخص مساعدة الضحايا، ولكن ما دمنا نواجه قصصا مأساوية، يجب ألا نتوقف عن القيام بكل ما هو ممكن إنسانيا للتخفيف من معاناتهم.

إن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ليس قضية إنسانية أو مسألة حقوق إنسان فحسب، بل إنه قضية أمنية كذلك. فهو يمنع النساء بشكل خاص من المشاركة في عمليات السلام والعمليات السياسية وفي إعادة الإعمار والمصالحة في مرحلة ما بعد النزاعات. ومنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ومواجهته هما عنصران هامان في الجهود الرامية إلى تمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. ويشكل العنف الجنسي والجنساني عقبة أمام مشاركة المرأة، ليس في الأنشطة المتعلقة بالسلام وما بعد النزاع فحسب، ولكن أيضا في الحياة اليومية.

وتتصدى سلوفينيا للعلاقة بين العنف الجنسي والجنساني المتصل بالنزاعات في مشروعي وثيقتين استراتيجيتين من المقرر اعتمادهما في هذا العام. وتتناول خطة العمل الجديدة المتعلقة بتنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠ العنف الجنسي المتصل بالنزاعات عن طريق أنشطة مُكرسة للمساءلة والتعليم والتدريب. كما سيشكل العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي، إلى جانب المجالات المكرسة لتمكين المرأة، جزءا من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في التعاون الإنمائي.

وعلى المستوى الوطني، تم أيضا تحقيق إنجازات هامة في مجالي التعليم والتدريب بخصوص قضايا المرأة والسلام والأمن، والتي جرى إدماجها بشكل منهجي في جميع أنشطة القوات المسلحة السلوفينية. وفي عام ٢٠١٥، تم إنشاء منصب دائم لمستشار للشؤون الجنسانية في هيئة الأركان العامة للقوات المسلحة السلوفينية، وكذلك شبكة لمستشاري الشؤون الجنسانية. ونحن فخورون بأن هذه الجهود قد أفضت إلى تحقيق نتائج ملموسة وتم الاعتراف بها دوليا، حيث تحتل سلوفينيا المرتبة الرابعة في المؤشر العالمي للمرأة والسلام والأمن.

ولكن ليس هناك وقت للتراخي، حيث سنواصل دعم عمل الأمم المتحدة ضد العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وبناء على ذلك، انضممنا إلى الميثاق الطوعي للأمين العام المتعلق بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما كجزء من السياسة العامة لعدم التسامح مطلقا، التي تؤيدها سلوفينيا بقوة.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة إسرائيل.

السيدة فورمان (إسرائيل) (*تكلمت بالإنكليزية*): بوصف إسرائيل عضوا في مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، فإنها تؤيد البيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم المجموعة وتود أن تضيف الملاحظات التالية.

أولا، أود أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام باتن وأعضاء فريقها على عملهم المتفاني وعلى تقرير الأمين العام الأخير (S/2018/250)، الذي يركز على الاتجاهات الحالية ويقدم لنا توصيات محددة. ويسلط التقرير الضوء على أن العام المنقضي شهد تحرير أراض وإطلاق سراح أو فرار العديد من النساء والفتيات اللائي كانت الجماعات المسلحة أو الإرهابية تحتجزهن. ومن واجبنا الجماعي أن ندعم هؤلاء النساء والفتيات في محاولتهن للعيش من جديد بشكل طبيعي.

ورغم الأخبار المشجعة عن النساء والفتيات اللائي جرى إطلاق سراحهن، من المهم أن نتذكر أنهن سيتحملن عبء تجاربهن المروعة لبقية حياتهن. ولنأخذ على سبيل المثال زهرة وهي امرأة أيزيديّة من كوجو في العراق، التي تتذكّر أنها كانت ترتعد أوصالها لرؤية حافلات تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، التي كانت تنقل المقاتلين ذوي الشعر الطويل واللحى الذين جاؤوا لخطف مئات النساء والفتيات وعصب عيونهن وبيعهن كرقيق جنسي. وقد اغتُصبت إخلاص، وهي امرأة أخرى من الأيزيديين، ربما يكون الأعضاء قد استمعوا إليها عندما تحدثت في الأمم المتحدة في العام الماضي، بصورة يومية طيلة ستة أشهر على أيدي إرهابيي التنظيم. وكان عمرها آنذاك ١٤ عاما فقط. وتتذكر إخلاص صراخ فتاة في العاشرة من عمرها، اقتادها رجل يكبرها في السن أربع مرات. وهي مسكونة بذكرى الشخص الذي أساء معاملتها، وهو رجل وصفته عن حق بالوحش، حيث جعلها تتمنى الموت. ولا يمكن أن نظل صامتين في مواجهة هذه الأعمال الوحشية، التي كان ينبغي أن تنتهي بانتهاء العصور المظلمة.

إن جماعات مثل تنظيم الدولة الإسلامية وحركة الشباب وبوكو حرام والقاعدة تستخدم العنف الجنسي كتكتيك إرهابي، ولكنهم ليسوا وحدهم المذنبين. فوفقاً لتقرير صدر مؤخراً عن الممثلة الخاصة باتن وروايات أخرى، فإن القوات المسلحة السورية

وأجهزة المخابرات السورية والقوات السورية الموالية للحكومة مذنبة باستخدام هذه الممارسات الهمجية أيضاً. ويجب أن نتأكد من تقديم مرتكبي هذه الجرائم المروعة إلى العدالة. ولا يجوز التغاضي عن الإفلات من العقاب على هذه الجرائم. ويجب أن يشمل نهجنا مجموعة متنوعة من التدابير، بما في ذلك اعتماد قوانين أكثر حزما وآليات إنفاذ أكثر صرامة وجزاءات أشد ضد الجناة وتوفير ملاذات آمنة للضحايا لطلب المساعدة والدعم والعلاج الطبي والرعاية النفسية والمساعدة القانونية.

وفي بعض الحالات خلال السنوات الأخيرة، لم يجر انتهاك ضحايا العنف الجنسي على يد الجماعات المسلحة المتطرفة والأنظمة القمعية فحسب، بل أيضا من جانب قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. ومن بين أولئك الذين يُرسلون لحماية السكان المحليين من الأذى، هناك أفراد يسيئون استخدام وظائفهم وينتهكون أبسط حقوق الإنسان. ولا يجوز التغاضي عن أعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين هذه. وإننا نؤيد بقوة سياسة عدم التسامح مطلقا التي ينتهجها الأمين العام، فضلا عن اتفاقه مع الدول الأعضاء على الالتزام بالقضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والذي كانت إسرائيل من أوائل الدول الموقعة عليه. وفي هذا السياق، يتعين أن نُدمج المزيد من النساء في عمليات حفظ السلام. ونود أيضا أن نكرر دعمنا للنهج الذي يركز على الضحية، الذي يتم الترويج له من خلال عمل مكتب المدافع عن حقوق الضحايا والمنسق الخاص المعني بتحسين استجابة الأمم المتحدة للاستغلال والاعتداء الجنسيين.

وكما ذُكر آنفاً، يجب أن يُمنح ضحايا العنف والاعتداء الجنسيين الأدوات اللازمة للإبلاغ عن هذه الانتهاكات بأمان، بغض النظر عن هوية الجناة.

وفي هذا الصدد، كان من دواعي سرورنا العلم بالمبادرة الأخيرة ببدء نظام للإبلاغ على الصعيد المجتمع المحلي لتشجيع الضحايا على تقديم الشكاوى، لا سيما في حال تعرضهم لهجوم من جانب أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة أو موظفيها.

وأمام مواجهة الضحايا خطر الرفض من جانب عائلاتهم ومجتمعاتهم المحلية، ليس من المستغرب عدم الإبلاغ عن غالبية حالات العنف الجنسي، وزيادة احتمالات انتحار الضحايا. وهذا واقع لا يمكننا تحمله. ويجب التعامل مع العنف الجنسي على أنه جريمة وعمل إرهابي. ومن المسؤولية الجماعية للمجتمع الدولي بأسره – حكوماتنا ومجتمعاتنا المدنية ووكالات الأمم المتحدة – التخلص من الوصم ومحو العار وتقديم المساعدة لضحايا العنف الجنسي. إن ضحايا العنف الجنسي أكثر من مجرد إحصاءات. فلكل ضحية إسم، وكل اسم يجسد حياة، وكل حياة تمثل عالما بأكمله.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لسعادة كبير الأساقفة برنارديتو كليوباس أوزا، المراقب الدائم عن دولة الكرسي الرسولي المراقبة في الأمم المتحدة.

كبير الأساقفة أوزا (*تكلم بالإنكليزية*): يود الكرسي الرسولي أن يشكر الرئاسة البيروفية على إلقاء الضوء اللازم على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وعلى كيفية منعه ومعالجته بفعالية.

منذ أن اتخذ المجلس القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وضع المجتمع الدولي إطارا قويا لتسهيل دور المرأة المتزايد في السلام والأمن، وحقق نتائج هامة وأحرز تقدما كبيرا، رغم التحديات والتعقيدات المتزايدة للحالة الأمنية الدولية. ومع ذلك، لا تزال النساء يعانين إلى جانب ضحايا النزاعات بشكل متكرر للغاية، لا سيما من العنف الجنسي المرتكب أثناء النزاعات. وهناك حاجة ماسة إلى بذل جهود وطنية ودولية جماعية إذا ما أريد كسب المعركة من أجل الحد من العنف ضد المرأة وإنهائه، ولا سيما العنف الجنسي.

أولا، يجب تكريس المزيد من الموارد والتركيز لمنع نشوب النزاعات. ويؤيد الكرسي الرسولي جهود مجلس الأمن، في حدود الولاية المسندة إليه بموجب ميثاق الأمم المتحدة، لتشجيع الدول الأعضاء بنشاط على تسوية نزاعاتها عن طريق الحوار والتفاوض. ولا توجد وسيلة أفضل لحماية النساء من العنف أثناء النزاع أكثر من منع اندلاع النزاع في حد ذاته. ويجب إيلاء الاهتمام لضمان الاستماع إلى أصوات المرأة واستفادتها من مشاركتها الفعالة طوال العملية برمتها.

ثانيا، ينبغي أن يشكل منع كل شكل من أشكال العنف ضد المرأة في النزاع وحماية حقوقها ومصالحها المشروعة جزءا لا يتجزأ من عمليات حفظ السلام. ويمكن أيضا رؤية أهمية إدماج المرأة في بعثات حفظ السلام من هذا المنظور. وينبغي مساعدة البلدان المضيفة على تحديد أولويات منع العنف ضد المرأة أثناء النزاعات، مع ضمان إشراك المرأة وانخراطها النشط في جميع مراحل عمليات السلام.

ثالثا، ينبغي تعزيز الاهتمام والجهود المبذولة لمنع العنف ضد المرأة في حالات ما بعد النزاع، التي لا تزال، في أكثر الأحيان، تتسم بالفوضى واللامبالاة والخطورة، وبالتالي، فهي بيئات تمكّن وتيسر العنف ضد المرأة ولا توجد فيها ملاحقات قضائية. وبهدف القضاء على الأسباب الجذرية للنزاع، ينبغي للمجتمع الدولي أن يساعد بنشاط البلدان التي تمر بمرحلة ما بعد النزاع على إعادة البناء وضمان أن تعود فوائد السلام والتنمية بالنفع على جميع السكان.

وفيما يتعلق بالحصول على التعليم، فإن للكنيسة الكاثوليكية تاريخًا طويلًا وفخورًا بالتركيز الشديد على إتاحة الفرصة للنساء والشابات للحصول على تعليم جيد. وتشكل اليوم الشابات والفتيات غالبية الطلاب في المؤسسات التعليمية الكاثوليكية على جميع المستويات في جميع أنحاء العالم. وينطبق ذلك بشكل خاص على المناطق التي لا تزال تعاني فيها النساء والفتيات من التمييز وفي المناطق التي تشهد نزاعات مستمرة. على سبيل المثال، حوالي ٨٠ في المائة من طلاب جامعة بيت لحم، وهي مؤسسة كاثوليكية، هم من الشابات الفلسطينيات، اللائي سيصبحن مربيات يسهمن بشكل كبير في السلام والوئام بين العائلات والمجتمعات المحلية.

يجب أن يتلقى ضحايا العنف في النزاعات مساعدات شاملة لضمان قدرتهم على التعافي بشكل كامل من مثل هذه الانتهاكات وإعادة الاندماج في مجتمعاتهم. وينبغي للدول أن تضاعف جهودها على الصعيدين الوطني والدولي، لضمان مقاضاة مرتكبي هذه الجرائم. وتضطلع المحكمة الجنائية الدولية بدور رئيسي في هذا الصدد من خلال محاكمة الجرائم التي اعترف بها نظام روما الأساسي باعتبارها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك الجرائم التي قد تشكل جرائم إبادة جماعية.

وتعاني النساء والفتيات من أشكال عديدة من العنف، ليس فقط في حالات النزاع ولكن أيضًا في ما نسميه بالحالات اليومية العادية. ومع ذلك، كما قال البابا فرانسيس خلال زيارته لبورتون مالدونادو في بيرو:

”لا يمكن التعامل مع العنف ضد المرأة على أنه أمر طبيعي، والاستمرار في ثقافة الرفض الرجولي للدور القيادي الذي تؤديه المرأة في مجتمعاتنا المحلية. وليس من الصواب أن نغض الطرف ونسمح بأن تهدر كرامة نساء كثيرات، لا سيما الشابات منهن“.

يعمل الكرسي الرسولي مع بقية المجتمع الدولي لمواصلة السعي إلى تحقيق أهداف خطة المرأة والسلام والأمن. ويجب الاعتراف بدورهن وتثمينه، وضمان مشاركتهن. وبدون إسهامات النساء ومهاراتهن، لا يمكن الفهم الشامل لأسباب النزاعات والحلول الأكثر فعالية لإنهائها وبناء السلام، ولا يمكن تحقيق المنع الفعال للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات المرتكب ضد المرأة .

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد النور (السودان): السيد الرئيس، يطيب لوفد بلدي أن يشكر الرئاسة البيروفية على تخصيص مجلس الأمن جلسة للنقاش المفتوح حول هذا الموضوع الحيوي، كما يشكر وفد بلدي السيدة أمنية محمد، نائبة السيد الأمين العام للأمم المتحدة والسيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتيهما الإعلاميتين وعلى جهودهما في هذا المضمار، كما يشكر السيدة سلطانة على إحاطتها الإعلامية التي قدمتها صباح اليوم. وينضم وفد بلدي إلى البيان الذي قدمته المراقبة الدائمة عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة، ونرجو أن نقدم هذا البيان بصفتنا الوطنية.

نرجو أن نشير إلى أن هذا الموضوع الحيوي، يتطلب مقاربة شاملة لهذه الجريمة الشنعاء ومعالجتها من كافة أبعادها، نسبة لآثارها العميقة والكبيرة على الفرد والمجتمع. كما تتطلب تعزيز التعاون بين كافة الشركاء ذوي الصلة بهذا الموضوع المهم، وأرجو أن تسمحوا لنا في هذا الشأن بتقديم مقترحات أولية حول كيفية التحرك في الفترة المقبلة للتصدي لهذه الجريمة الشنعاء، ومن أهم هذه المقترحات، الآتي: أولا، تعزيز جهود حل النزاعات في مختلف مناطق العالم لسد الطريق أمام إرتكاب هذه الجريمة، وذلك عبر تعزيز دور الأمم المتحدة في الوساطة من ناحية، وفرض جزاءات بواسطة مجلس الأمن على من يعيقون تحقيق السلام من ناحية أخرى. ثانيا، مساعدة الدول المتأثرة على بناء قدراتها الوطنية ذات الصلة بمكافحة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. ثالثا، تعزيز التعاون والشراكة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية للتصدي لهذه الجريمة. رابعا، توفير موارد كافية لصندوق تعويض الضحايا الذي أوصى تقرير الأمين العام بإنشائه. خامسا، تعزيز جهود تمكين المرأة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا.

سادسا، معالجة جذور النزاعات المسلحة لضمان استدامة السلام وعدم تجدد النزاعات. سابعا، تقديم الرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي والاقتصادي والقانوني للضحايا. ثامنا، تشديد العقوبات على مرتكبي هذه الجريمة الشنعاء. تاسعا وأخيرا، إيلاء مزيد من الاهتمام لموضوع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في بعثات حفظ السلام.

على المستوى الوطني، وضعت حكومة بلدي عدداً من الخطط والسياسات المتعلقة بمكافحة العنف ضد المرأة، لا سيما في المناطق المتضررة من النزاع. ويشمل ذلك السياسة الوطنية لتمكين المرأة منذ عام ٢٠٠٧ والخطة الوطنية من أجل القضاء على العنف ضد المرأة للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠. كما تبنت حكومة بلدي خطة وطنية خاصة بالمرأة والسلام والأمن، وذلك التزاماً بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

كما أنشأت حكومة بلدي العديد من الأطر المؤسسية التي تسعى لحماية المرأة والنهوض بها، حيث تم إنشاء وحدات حماية الطفل في القوات المُسلحة ووحدة حماية الطفل والأُسرة في الشرطة وزيادة عدد أفراد الشرطة النسائية، خاصة في معسكرات النازحين بدارفور، ووضع منهج لتدريبهن في مجال التحري، والقانون الدولي وحقوق الإنسان، بجانب إنشاء وحدة مختصة لمكافحة العُنف ضد النساء والفتيات تابعة لوزارة الضمان والتنمية الاجتماعية.

وبالتعاون مع اليونيسف، بذلت حكومة بلدي جهوداً كبيرة لدعم قيام وحدات خاصة بحماية الأُسر والأطفال في دارفور. كما قدم صندوق الأمم المتحدة للسكان الوقاية والخدمات الصحية للضحايا، عبر وزارة الصحة الاتحادية، وتنسيق متابعة حالات العنف القائم على أُساس النوع وإجراء التنسيق اللازم مع الجهات ذات الصلة في الدولة لتقديم العلاج الاجتماعي والنفسي والقانوني للضحايا.

ولتلافي التحديات المتعلقة بتحقيق العدالة ومحاسبة منتهكي حقوق الإنسان والمرأة على وجه الخصوص، تمت إقامة العديد من النيابات المتخصصة في ولايات دارفور كافة. كما تم تعيين مدعين عامين جدد منذ عام ٢٠١٥، مما أسهم في تحسين رصد انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الجرائم الجنسية. ولتعزيز الجانب الأمني، تم نشر وحدات إضافية من قوات الشرطة في عدة مناطق بولايات دارفور.

في هذه السانحة، تثمن حكومة بلدي ما تم في إطار استراتيجية الأمم المتحدة لحماية المدنيين، حيث أحرزت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وفريق الأمم المتحدة القُطري تقدماً فيما يتعلق بالإنذار والاستجابة المبكرة، وذلك عبر تعزيز التفاعل مع المجتمع المحلي وتعديل الجدول الأسبوعي لجولات الاستكشاف ليتواءم مع تحركات النساء والفتيات.

وفي إطار رغبة حكومة السودان في الانخراط الجاد مع المجتمع الدولي لتخطي آثار النزاع، مع استتباب الأمن وتوفير الحماية اللازمة للنساء والفتيات والأطفال من العنف الجنسي في مناطق النزاع، قدمت حكومة السودان دعوة كريمة للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، لزيارة السودان في الفترة من ١٨-٢٥ شباط/فبراير. وتم وضع برنامج الزيارة بالتنسيق مع مكتبها في نيويورك، حيث التقت خلالها بالعديد من الوزراء على المستوى الاتحادي، بغرض تعميق وتعزيز أسس التعاون المشترك في إطار القضاء كلياً على أسباب وعوامل العنف الجنسي في مناطق النزاع. كما قامت السيدة براميلا باتن بزيارة ولايتي شمال وغرب دارفور، وتفقدت خلالها الأوضاع في عدد من معسكرات النازحين وشهدت على استتباب الأمن في ولايات دارفور.

إن إتمام هذه الزيارة في حد ذاته هو دليل على الانخراط الإيجابي لحكومة السودان مع المجتمع الدولي، والذي أفضى إلى ما نشهده اليوم من عودة للحياة إلى طبيعتها مرة أخرى في ولايات دارفور بعد ١٥ عاماً من حالة استثنائية لم يعرفها تاريخ دارفور من قبل. ونعتقد أن هذه الزيارة أتاحت فرصة طيبة للسيدة براميلا باتن وفريقها للوقوف على حقائق الأوضاع في دارفور ولتجميع معلومات من مصادرها الحقيقية.

بيد أننا نتساءل، بصفة خاصة، عن بعض ما ورد في تقرير الأمين العام المعروض على المجلس (S/2018/250)، خاصة ما ورد في الفقرة ٧٢ منه، حيث ادعى التقرير ارتكاب حرس الحدود السوداني لجرائم العنف الجنسي في دارفور، علما بأنه لا يوجد في السودان ما يسمى بحرس الحدود منذ أكثر من عامين. كما نتساءل أيضا عن كلمات أخرى وعبارات أخرى وردت في ذات الفقرة من التقرير.

ختاما، يؤكد وفد بلدي، بل يعيد التأكيد، على أن حكومة السودان ستظل على الدوام تتعهد بالتعاون الكامل مع الأمم المتحدة وأجهزتها المتكاملة المتناسقة وكذلك مع جميع الشركاء الإقليميين والدوليين، وعلى رأسهم الاتحاد الأفريقي. ونرحب، بصفة خاصة، بالروح التي أبدتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع ونجدد تأكيدنا لها أن النزاع في دارفور أصبح في ذمة الماضي وأن مهمتنا الأساسية الآن هي الانطلاق نحو تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة، وهي بالتأكيد الترياق المضاد لإنهاء كل نزاع.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بنغلاديش.

السيد إسلام (بنغلاديش) (*تكلم بالإنكليزية*): نشكر الرئاسة البيروفية لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة.

إن تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات تصعب قراءته. فالتقرير يشير إلى أنه:

”على الرغم من التقدم المعياري الكبير الذي أحرز في السنوات الأخيرة، ... أن الكلمات المخطوطة على الورق لا تواكبها بعد الحقائق القائمة على أرض الواقع“. (S/2018/250، الفقرة ٩).

وكذلك ربما كان ثمة دلالة في أنه تصادف أن معظم الأطراف الـ ٤٧ المدرجة من ١٩ حالة قطرية ذُكرت في التقرير، جهات من غير الدول. والمنظورات التحليلية التي تم تشاطرها بشأن الأسباب الكامنة وراء العنف الجنسي في أوقات الحرب والسلم والدوافع والعوامل المتعددة الأبعاد التي يستند إليها الجناة في ممارسة ذلك العنف تؤكد تعقيد ودناءة هذه الآفة. ونرى أن التوصيات الواردة في التقرير موضوعية وواقعية وعاجلة. ونحث مجلس الأمن على ضمان تحقيق نتائج ملموسة بناء على هذه التوصيات لمواصلة البرهنة على صحة إقراره بأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يشكل تهديد للسلم والأمن الدوليين.

لقد أبرزنا، في المناقشة المفتوحة السابقة بشأن المرأة والسلام والأمن، التي عقدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ (انظر S/PV.8079)، ضرورة أن يكون لنساء وفتيات الروهينغيا فرصة لإسماع أصواتهن في المجلس. ونشيد بالشهادة القوية التي أدلت بها اليوم السيدة راضية سلطانة، وهي ممثلة للروهينغيا، باسم فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. ويحسب للسيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، أنها تمكنت من المساعدة على إبراز صوت نساء الروهينغيا في القاعة. ونحن نتفق مع السيدة سلطانة ونشاطرها شواغلها بشأن احتياجات الحماية التي تواجه نساء وفتيات الروهنيغيا المشردات في بنغلاديش.

ولا تزال كفالة تقديم المساعدة الإنسانية والحماية إلى ما يقرب من ٠٠٠ ٧٠٠ من المشردين، الذين تتشكل غالبيتهم من النساء والأطفال، تمثل سباقا مع الزمن. وقد حددت الجهات الفاعلة الإنسانية أكثر من ٠٠٠ ٢ أمرأة حبلى تتطلب اهتماما خاصا. وعموما، لا تزال هناك احتياجات كبيرة غير ملباة من حيث توفير الرعاية والخدمات الصحية الإنجابية لضحايا العنف الجنسي وغيرهم. وسيكون من المهم جدا للمجتمع الدولي أن يدعم عمل وكالات الأمم المتحدة المعنية وشركائها من خلال تقديم الخدمات إلى الذين يحتاجونها.

وتوفر الأماكن الملائمة للأطفال والنساء في المخيمات، في وسط اجتماعي محافظ في غير هذه الظروف، شريان حياة لضحايا العنف الجنسي وما يتصل به من صدمات نفسية. ونحن نشجع قادة المجتمعات المحلية ومقدمي الخدمات على مساعدة النساء والفتيات المتضررات على الإقدام على التعبير عن احتياجاتهن والإدلاء بآرائهن في القرارات التي تؤثر على حياتهن ومستقبلهن. وينبغي معالجة الشواغل المتعلقة بالوصم ويجب أن تحول من الضحايا إلى الجناة على نحو ملموس.

وقد نظرت سلطات بلدنا بجدية في ما ورد من تقارير عن الاتجار والاستغلال الجنسي لنساء وفتيات الروهينغيا. وسيكون مؤسفا أن تقع هذه الحوادث على الرغم من الوجود الميداني الطاغي للعاملين في الأجهزة المعنية بإنفاذ القانون والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني. وعلى الرغم من أنه قد تم النظر على النحو الواجب في توصيات بتوفير ضمانات إضافية، لا يمكن توفير ضمانات بعدم حدوث هذه الانحرافات غير استعادة الأمل بين الروهينغيا المشردين من خلال كفالة العودة المأمونة والآمنة والكريمة إلى ديارهم في ولاية راخين في ميانمار. إننا نعتقد أن أعضاء مجلس الأمن سيكونون في وضع يمكنهم من جمع المزيد من الإيضاحات بشأن إمكانية عودة الروهينغيا الطوعية إلى ديارهم خلال زيارتهم المقبلة إلى ميانمار وبنغلاديش.

ومن المهم جدا أن تعطى الأولوية لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وأن نظل ملتزمين بالتصدي لهذا العنف. وتستحق استراتيجية الممثلة الخاصة ذات الركائز الثلاث المزيد من النقاش والتوضيح في سياق جداول الأعمال المتداعمة

لبرنامج المرأة والسلام والأمن والحفاظ على السلام وأهداف التنمية المستدامة.

ولا ينكر أحد أنه لا يمكن بناء حصن منيع ضد استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب إلا عندما يكون ممكنا معالجة التباينات الهيكلية وتلك المبنية على الجنسانية المتأصلة في عقلياتنا ومجتمعاتنا بفعالية. وتتيح خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ العديد من المسارات الشاملة للنهوض بتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين. ولكن حتى تلك الخطة العالمية والطموحة ستظل قاصرة ما لم يتم السعي إلى تحقيق الأهداف المتعلقة بالجنسانية بالتوازي مع تغير تدريجي في المعايير الجنسانية السائدة في مختلف المجتمعات.

كما أن ثقافة الإفلات من العقاب المتصلة في كثير من الأحيان بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، تعمل كذلك على إدامة الحلقة المفرغة. وفي الحالات التي تكون فيها الدولة المعنية غير راغبة أو غير قادرة على ضمان المساءلة والعدالة على تلك الجرائم، لا يمكن للمجتمع الدولي، ولا سيما مجلس الأمن، أن يتنصل من مسؤوليته. وقد صدرت دعوات قوية للمجلس لكي ينظر في إحالة قضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية ولفرض جزاءات ملائمة على الكيانات المذكورة في تقرير الأمين العام. وكذلك تقع على الأمانة العامة، بصفة خاصة، مسؤولية كفالة أن تمنع العناصر الفاعلة الحكومية المدرجة على قائمة الجزاءات من المشاركة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ويجب عكس اتجاه تقلص موارد الحماية والخبراء في الشؤون الجنسانية في بعثات حفظ السلام.

وفي ظل الأزمة الراهنة التي تواجهها نساء وفتيات الروهينغيا، فإن سلطات بلدنا تمضي قدما بالعمل على وضع خطة عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن من خلال إجراء مشاورات مع جميع الجهات الفاعلة المعنية. ونتطلع إلى مواصلة الانخراط مع مكتب الممثلة الخاصة وغيره من الشركاء لترجمة خططنا والتزاماتنا إلى أعمال موجهة نحو تحقيق نتائج.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا.

السيد مغوبوزي (جنوب أفريقيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أهنئكم، سيدي الرئيس، والوفد البيروفي على توليكم رئاسة مجلس الأمن لشهر نيسان/أبريل. ونعرب، علاوة على ذلك، عن تقديرنا لكم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن موضوع العنف الجنسي في حالات النزاع الهام جدا. كما أشكر نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، والسيدة براميلا باتن، والسيدة راضية سلطانة، على إحاطاتهن الإعلامية.

وترحب جنوب أفريقيا بالدور القيادي للأمين العام في منع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام. ونشير إلى أن التنفيذ الفعال لبرنامج المرأة والسلام والأمن يسهم بشكل مباشر في تحقيق تلك الأهداف. ويرحب وفد بلدي كذلك بتقرير الأمين العام (S/2018/250) بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، ويحيط علما بمضمونه.

يظل انتشار العنف الجنسي المنهجي، من بين جميع الشرور التي تحدث أثناء النزاع، أحد أكثرها فظاعة. وهو يمثل، كأداة من أدوات الحرب، انتهاكا سافرا للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. إننا ندعو جميع الأطراف إلى تقديم الدعم الكامل لجميع ضحايا تلك الأعمال الفظيعة، وندين بشدة استخدام العنف الجنسي بجميع أشكاله كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب، وكأداة للتعذيب.

ولا تزال النساء والفتيات يتضررن بشكل غير متناسب من حالات النزاع ولا سيما فيما يتعلق بالانتهاك والعنف الجنسيين. إن حياة ضحايا العنف الجنسي تغيرت إلى الأبد، مع تحمل الكثير من الضحايا للندوب الجسدية، بل كذلك للصدمات الخفية والوصم غير المبرر نتيجة لتلك الأعمال. إن استخدام العنف الجنسي كأداة من أدوات الحرب يدمر الأسر والمجتمعات، بهدف نهائي يتمثل في تقسيم المجتمعات والهيمنة والسيطرة

عليها. والقضاء على هذه الآفة الشريرة ومعالجة الصدمات الناتجة عنها ومحاسبة المسؤولين عن ارتكاب هذه الأفعال الشنيعة يشكل جزءا لا يتجزأ من عملية المصالحة وبناء السلام. ولذلك، فإن وفد بلدي يدعو جميع الأطراف في مناطق النزاعات إلى التعهد بالتزامات بمكافحة العنف الجنسي وفقا للقرار ٢١٠٦ (٢٠١٣)، بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع، وتنفيذها.

ويجب علينا جميعا أن نفعل المزيد من أجل منع العنف الجنسي في حالات النزاع. ونشجع مجلس الأمن، في هذا الصدد، على وضع اعتبار وثيق للتصدي لعوامل الخطورة وعلامات الإنذار المبكر للعنف الجنسي المنهجي. وتعتقد جنوب أفريقيا أن ذلك لا يمكن تحقيقه من خلال إدراج عدد أكبر من حفظة السلام المنتشرين من الإناث، ولا سيما مستشارات شؤون حماية المرأة، في بعثات حفظ السلام، وندعو جميع الدول الأعضاء إلى دعم إدراج هذه الوظائف في ولايات وميزانيات عمليات حفظ السلام. وتسهم جنوب أفريقيا، في ذلك الصدد، بواحدة من أكبر الوحدات النسائية المنتشرة في صفوف بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وقد تم الاعتراف بإسهام المرأة في جهود حفظ السلام وصنع السلام كعامل مساهم في فعالية بعثات الأمم المتحدة المنتشرة ونجاحها على المدى البعيد.

فمن شأن تمكين النساء من التحدث إلى نساء آخريات عن تجاربهن أن يهيء بيئة أكثر مواءمة وأمنا بالنسبة للنساء لإيصال شواغلهن المباشرة المتعلقة بالحماية، بما في ذلك الإبلا غ عن حالات الاعتداء الجنسي ومنظوراتهن العامة بشأن الحالة الأمنية. فالقدرة على التحدث بحرية تساهم في تمكين المرأة في حالات النزاع، الأمر الذي يوفر بدوره مساحة للمرأة لتسهم وتشارك في عملية بناء السلام والمصالحة.

كما أن الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف القانوني في حالات العنف الجنسي يشكل عنصرا أساسيا في عملية بناء السلام والمصالحة. ولا يمكن أن تكون هناك عدالة لضحايا العنف الجنسي من دون مواجهة الجناة للعواقب المترتبة على أعمالهم، ولا يمكن أن يوجد سلام بدون عدالة.

ويرتبط الانتهاك الجنسي والتمييز ارتباطا وثيقا بعدم المساواة بين الجنسين والفقر والإقصاء والتهميش. ويرى وفد بلدي أنه يتعين علينا التصدي بشكل مباشر لهذه العوامل التي تسهم في النزاعات، بما في ذلك تعزيز المساواة بين الجنسين وزيادة مشاركة المرأة في جميع أشكال الوساطة والتعافي بعد انتهاء النزاع، فضلا عن عمليات بناء السلام إذا أردنا التصدي للأسباب الجذرية للنزاع. ويجب إعلاء صوت المرأة أثناء مفاوضات السلام وحل النزاعات لضمان إعطاء جميع المتضررين من النزاعات، وخاصة النساء والفتيات بوصفهن أكثر الفئات تهميشا وضعفا، الفرصة للقيام بدور نشط في تغيير بيئاتهن.

ويتعين في ذلك الصدد، تعزيز الإطار القانوني لأجل التصدي لجميع أشكال التمييز ضد المرأة، بما في ذلك فيما يتعلق بملكية الأرض والحصول على الفرص الاقتصادية والعمالة والتعليم والرعاية الصحية، وهي جميعا عناصر أساسية لبناء مجتمع سلمي وشامل ومفتوح.

وفي الختام، لا تزال جنوب أفريقيا تعطي أولوية لمشاركة المرأة في عمليات السلام والأمن، وخاصة من خلال البرامج التدريبية المتعلقة بالوساطة والحوار وتسوية النزاعات. ونحن ملتزمون بالتصدي لآفة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في جميع أشكالها. وسنواصل العمل بحزم لبناء مجتمع عالمي غير تمييزي وغير متحيز ضد المرأة وتعامل فيه جميع النساء والفتيات على قدم المساواة في حق المواطنة. ولا شك أن إنهاء التمييز ضد المرأة سيساعد كثيرا في التصدي للأسباب الجذرية للعنف الجنسي.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة أيرلندا.

السيدة بيرن نيسون (أيرلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أشكر رئاسة بيرو على تنظيم هذه المناقشة الهامة وترؤسها.

وأود أن أشكر أيضا نائبة الأمين العام، أمينة محمد، والممثلة الخاصة للأمين العام، باتن، والسيدة سلطانة على إحاطاتهن. ونشعر بالارتياح لأن نرى امرأة من الروهينغيا تخاطب مجلس الأمن للمرة الأولى. وهذا يوم هام جدا بالنسبة لنا، وأود أن أشكر الجميع على تحقيقه.

وليس كافيا القول أن أيرلندا تؤيد بقوة خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وإن بلدي على قناعة راسخة بأن المرأة تؤدي دورا حاسما في كل ما نسعى إلى تحقيقه في مجال منع نشوب النزاعات وحلها. ففي الأسبوع الماضي، احتفلت أيرلندا بالذكرى السنوية العشرين لاتفاق الجمعة الحزينة بوصفه معلما بارزا لعملية السلام في أيرلندا الشمالية. وقد كانت مشاركة المرأة في البحث عن السلام عاملا حاسم في تحقيق النجاح.

وحين حصلت امرأتان من جزيرة أيرلندا هما: ميريد كوريغان وبيتي ويليامز على جائزة نوبل في عام ١٩٧٦ لما بذلتاه من جهود لأجل تحقيق السلام في أيرلندا الشمالية، ذكرت لجنة نوبل في بيان منح الجائزة ما يلي:

”رفضتا الاستسلام للشكوك السوداوية وأقدمتا على العمل فحسب. ولم تأبها لصعوبة مهمتهما وإنما انكبّتا عليها بدافع من قناعة راسخة بأن ذلك هو الأمر الصواب الذي يتعين القيام به. ولم تكن هناك ثرثرة عن نظريات الدبلوماسية المحنكة أو تصريحات متحذلقة. كلا، فقد كان إسهامهما أفضل من ذلك بكثير: لأنه كان عملا شجاعا وفي تجرد من الذات وبرهانا على أنه مصدر إلهام لآلاف الأشخاص، بل تسنى له إشعال شمعة في لجة الظلام وبعث الأمل مجددا لأولئك الذين خيم عليهم اليأس والقنوط“.

تلك هي الجهود التي يجب علينا أن نواصل تكرارها. فالمرأة أحدثت تغييرا جوهريا في مسار السلام وتسوية النزاعات في بلدي، ونعتقد أن باستطاعة المرأة أن تفعل الشيء نفسه في أي مكان آخر.

وفي حين أُحرز تقدم كبير في العديد من المجالات، فما زلنا نتحدث اليوم عن مسألة نواجه فيها تحديا كبيرا – التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وما زلنا نشعر بالخجل من استمرار استخدام النساء والفتيات بوصفهن أداة للنزاع. وتصعب على المرء قراءة تقرير الأمين العام (S/2018/250). فهو نداء موجه إلى الدول الأعضاء بأن تضاعف جهودها الرامية للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع.

ولدينا اعتقاد راسخ في أيرلندا بمدى أهمية دور المجتمع المدني على مستوى القاعدة الشعبية لتمكين المرأة في مجال منع نشوب النزاعات، وهو ما أكده مجلس الأمن مجددا باتخاذ القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣). وتشعر أيرلندا بالقلق العميق إزاء سماع التقارير عن استهداف المدافعات البارزات عن حقوق الإنسان بواسطة جرائم العنف الجنسي. ونحث اليوم الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحماية الكافية للمرأة في سياق المجتمع المدني. وتحث أيرلندا مجلس الأمن أيضا على تحمل مسؤوليته في ذلك الصدد، وأن يتوخى الاتساق وحسن التوقيت في استخدام الجزاءات ضد مرتكبي جرائم العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وندرك جميعا أن أغلبية ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات من النساء والفتيات المهمشات اللائي غالبا ما يعشن في المناطق الريفية بعيدا عن نطاق إنفاذ القانون وتوفير الحماية. فالمرأة الريفية عرضة للتشرد وكثيرا ما تضطر إلى الفرار من جراء المنازعات على السيطرة على الأراضي والموارد. وبالتالي، فإن السلامة الجسدية للمرأة ترتبط ارتباطا وثيقا بأمنها السياسي والاجتماعي والاقتصادي. وتتحمل النساء وطأة النزاعات على جميع المستويات.

وبصفتها رئيسة للجنة وضع المرأة، فإن من دواعي سرور أيرلندا أن يلقي تقرير الأمين العام الضوء على أوجه الضعف الحقيقي للمرأة الريفية، ومثلما ورد أيضا في استنتاجاتنا المتفق عليها في هذا العام خلال الدورة الثانية والستين عن التحديات

والفرص في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات الريفيات. وأحث الدول الأعضاء على النظر في تلك الاستنتاجات القوية المتفق عليها، جنبا إلى جنب مع توصيات الأمين العام بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وعلى الصعيد الوطني، أدمجت أيرلندا تدابير رامية إلى منع العنف الجنسي في خطة عملنا الوطنية الثانية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وبالمثل عممت قوات الدفاع الأيرلندية مسائل المرأة والسلام والأمن في سياساتها، علاوة على تعيين مستشارات ومنسقات الشؤون الجنسانية في جميع الوحدات. ولدينا سياسة عدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ونحرص على تطبيقها تطبيقا صارما.

وترى أيرلندا أن إشراك الرجال والفتيان أمر بالغ الأهمية لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع. وتواصل منظمة المعونة الأيرلندية العمل جاهدة لدعم الشركاء غير الحكوميين في تنفيذ تلك البرامج. ونحن أيضا إحدى الدول الـ ١٤ - إلى جانب الاتحاد الأوروبي - التي وقّعت على الدعوة إلى العمل من أجل الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ. ونقدم الدعم الكامل للممثلة الخاص للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. فنحن معجبون بعملها ونتعاون تعاونا ممتازا مع مكتبها، وسنواصل تقديم الدعم المالي لها.

وختاما، أود العودة إلى تلك الامرأتان من أيرلندا الشمالية وإلى اليوم الذي تسلمتا فيه جائزة نوبل للسلام. قالت اللجنة أيضا في بيان تسليم الجائزة:

> ”فما أسهل الاعتقاد بأن ذلك أمر بديهي وأن بوسع أي كان أن يقول الشيء نفسه في لحظات اليأس والاستياء من معاناة الحرب العبثية. بلى، ولكن في واقع الأمر فإن الحل لأي من النزاعات البشرية يكمن في مبادرة أولئك الأشخاص المعينين على اتخاذ الخطوات الأولى على طريق المصالحة والتعاون.“

وقد اتخذت تلك المرأتان من أيرلندا الشمالية الخطوات الأولى نفسها. ولا يسعنا سوى أن نأمل في أن يحذو حذوهما الآخرون.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل باراغواي.

السيد أريولا راميريث (باراغواي) (*تكلم بالإسبانية*): بالنيابة عن وفد جمهورية باراغواي، أود أن أشكر الأمين العام على تقريره (S/2018/250) عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونرحب بمبادرة الرئاسة البيروفية لمجلس الأمن بعقد هذه المناقشة.

وما برحت باراغواي تشارك في أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام منذ عام ١٩٦٥. ومنذ ذلك الحين، يواصل بلدي تدريجيا إشراك النساء في الوحدات العسكرية وقوات الشرطة التي تسهم في صون السلم والأمن. وفي ذلك الصدد، فمنذ عام ٢٠٠٦ استمر تخريج الضابطات المهنيات من الأكاديمية العسكرية. وتساهم باراغواي في الوقت الراهن بما يزيد على ١٠٠ من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة في ست من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

واستنادا إلى تلك الخبرة، يود وفد بلدي التشديد على أهمية التدريب المتخصص لوحدات بعثات حفظ السلام قبل النشر وبعده، في مجالات منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ورعاية الضحايا وترشيد الموارد المتاحة لملاحقة ومحاكمة المسؤولين عن تلك الأفعال، فضلا عن احترام سيادة الدول ومبدأ عدم التدخل في شؤونها الداخلية واحترام القانون الدولي.

ويتلقى الأفراد العسكريون في باراغواي تدريبا عاما بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح في مركز باراغواي للتدريب على عمليات حفظ السلام، وذلك قبل نشرهم في بعثات حفظ السلام، فضلا عن تلقي تدريب محدد ومتخصص في مجال

التنسيق المدني - العسكري وبشأن العنف الجنسي وعدم المساواة بين الجنسين.

واستنادا إلى مشاركة باراغواي، يتمثل مجال آخر نعتقد أنه ينبغي تعزيزه في قيام مجلس الأمن وبصورة واضحة بإدراج حماية المدنيين في النزاع المسلح في ولايات عمليات حفظ السلام. ويجب أن تكون ولاية حماية المدنيين من العنف الجنسي، بمعناها الأوسع، منصوصا عليها صراحة وأن تُعامل باعتبارها أولوية في الحالات التي يكون فيها المدنيون معرضين بشكل كبير، بسبب طابع النزاع، لمعاناة هذا النوع من العنف. ويجب أن تتضمن تلك الولايات كلا من آليات للوقاية وبروتوكولات لمساعدة الضحايا وضمان مساءلة الجناة. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي أيضا تحديث ولايات بعثات حفظ السلام القائمة وتكييفها.

أخيرا، ومن منظور أوسع، فإن وفد باراغواي يشدد على ضرورة إدراج مبادرات للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع في الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ٥، المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. ولن يتسنى تنفيذ استجابة كلية وفعالة ودائمة لمواجهة آفة العنف الجنسي في حالات النزاع ما دامت هناك فجوة عدم المساواة بين المرأة والرجل وتمييز وإقصاء اقتصادي واجتماعي للنساء والفتيات في جميع أنحاء العالم.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن للمراقبة عن منظمة حلف شمال الأطلسي.

السيدة هتشينسون (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحة هذه الفرصة لي لمخاطبة مجلس الأمن بصفتي الممثلة الخاصة للأمين العام لمنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) المعنية بالمرأة والسلام والأمن.

تستند ولاية الناتو إلى القيم الأساسية للتحالف: الديمقراطية والحرية الفردية وسيادة القانون - وهي مواضيع تنسجم بشكل واضح مع خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وقد أنشأ اعتماد القرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وعمل المجلس مسارا جديدا في فهم ومواجهة الانتهاك الجنسي الخطير والمنهجي للنساء والفتيات في مناطق النزاع وحولها. والوعي بأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات لا يؤثر على النساء والفتيات فحسب، بل أيضا على مجتمعات محلية بأكملها، أصبح الآن مترسخا في تفكيرنا الجماعي.

والمجتمع الدولي يتحمل المسؤولية عن توفير حماية أفضل للمرأة، ولكننا نعلم أنه لا يمكن أن تكون هناك حماية دون تعزيز حقوق المرأة والقبول بأن المشاركة الكاملة للمرأة في جميع عمليات صنع القرار أمر بالغ الأهمية. وأدى رفع تصنيف العنف الجنسي إلى مصاف المسائل المتعلقة بالسلام والأمن إلى زيادة التوقعات بأن تضطلع الجهات الفاعلة، بما فيها الناتو، بدور أبرز في معالجة هذه المسألة. ودون استجابة كافية، سيظل العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يهدد بشكل كبير جهود تحقيق الاستقرار، وكذلك جهود إعادة الإعمار على نحو مستدام بعد انتهاء النزاع.

ونحن في الناتو نفهم أن الحماية في صلب الولاية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وتتحمل القوات التي يقودها الناتو مسؤولية عن حماية المرأة من العنف والدفاع عنها، ولكننا ندرك أيضا أنه لا يمكن ولا ينبغي فصل ذلك عن مسألة التمكين والمشاركة. ولا يمكن أن تكون هناك حماية دون مشاركة.

وبموجب سياسة الناتو المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وخطة عملها، نتصدى للعنف الجنسي من خلال اتباع نهج شامل، وذلك ضمن الإطار الأوسع للمرأة والسلام والأمن. وترتب على وضع مبادئ توجيهية عسكرية لمنع ومواجهة العنف الجنسي

والجنساني المرتبط بالنزاعات توفير أساس لنا للعمل، كما أنها بمثابة أداة عملية.

غير أننا ندرك أنه لا بد من تنسيق الجهود مع المنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني. ولهذا السبب، أنشأنا فريقا استشاريا من ممثلي المجتمع المدني لحشد آراء النساء لا من داخل حدودنا فحسب، بل أيضا، وهذا أهم، آراء النساء من مناطق الأزمات، للمساعدة في توجيه عملنا. ويجب أن تقوم المرأة بدور ظاهر في اقتراح آليات الحماية.

وفي وقت سابق من هذا العام، انضم الناتو إلى مبعوثة الأمم المتحدة الخاصة أنجيلينا جولي للنهوض بمسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات عن طريق إدماج الجهود ذات الصلة في جميع المهام والوظائف الأساسية لدينا. ونعتقد أن الناتو أمامه فرصة لأن يكون إحدى جهات الحماية الرئيسية لحقوق المرأة، وذلك بالاستفادة من مواطن قوة وقدرات دوله الأعضاء وعمله مع أكثر من ٤٠ بلدا شريكا.

ونحن في الناتو نتناول مسألة الحماية من خلال نهج كلي لمعالجة القضايا الأوسع نطاقا التي تؤثر على المرأة في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع. ونحن نركز على أهمية حماية النساء والفتيات من العنف، ولكننا نركز بنفس القدر على ضرورة دعم وتعزيز مشاركة المرأة. وندرك أن أفضل دفاع ضد العنف الجنسي يتمثل في الوقاية. ونحاول جعل المساواة بين الجنسين عنصرا محوريا في جميع جهودنا، ونعمل من أجل توسيع مجالات الوقاية والتركيز عليها. وقد تعززت جهودنا بفضل اعتماد مؤشرات للإنذار المبكر وتكثيف الحوار مع المجتمع المدني وتعزيز الدبلوماسية العامة.

وفي نهاية المطاف، فإننا لا نقتصر على مساعدة الضحايا الأفراد في سياق معالجة مسألة الانتهاك والعنف الجنسيين ضد النساء والفتيات؛ ونحن نحدد المسار لاحترام الكرامة الأساسية وحقوق الإنسان. ولدى القيام بذلك، يمكن أن نرسي الأساس لتحقيق الاستقرار الدائم.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بوتسوانا.

السيد نتواغاي (بوتسوانا) (*تكلم بالإنكليزية*): نهنئكم، سيدي الرئيس، وبلدكم، بيرو، على تولي رئاسة مجلس الأمن لشهر نيسان/أبريل. كما نشكركم، سيدي، على عقد هذه المناقشة المواضيعية.

نشكر نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، على إحاطتها بشأن التقرير الأخير للأمين العام (S/2018/250) عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونشيد أيضا بالسيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتها المتبصرة.

ونعرب عن تأييدنا للبيان الذي أُدلي به في وقت سابق بالنيابة عن الاتحاد الأفريقي.

أود أن أبدأ بالتأكيد مجددا على الأهمية التي توليها بوتسوانا لحماية وتعزيز حقوق المرأة والطفل والتزامها بالتصدي لجميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك تقديم الدعم لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع.

ثانياً، يمثل العنف الجنسي في حالات النزاع أحد أخطر أشكال الانتهاكات أو التجاوزات للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ومن ثم، فإن إنهاء انتهاكات الحقوق الإنسانية للمرأة واجب أخلاقي، يجب علينا التصدي له بشكل جماعي. وتتفشى هذه الجريمة الشنيعة بشكل خاص في حالات النزاع المسلح، وتُستخدم كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب. ونتيجة لذلك، فإن منعها واستئصالها يرقيان إلى التمسك بحقوق الإنسان العالمية وصون الأمن الدولي. وعلاوة على ذلك، فإن منع العنف الجنسي جزء من منع نشوب النزاعات

والحفاظ على السلام. وفي هذا الصدد، نرحب بالجهود التي يبذلها مجلس الأمن والجمعية العامة لتعزيز سياسة عدم التسامح إطلاقا القائمة وتحسين النهج المتبع على نطاق المنظومة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما.

وأود أن أؤكد من جديد دعم وفد بلدي لتمكين المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وكما يقر بذلك بصورة مستحقة الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة، تستحق للنساء والفتيات من أي مكان في العالم المساواة في الحقوق والفرص في العيش حياة خالية من العنف وجميع أشكال التمييز. ونوافق أيضا على أن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أمر أساسي لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف والتنمية المستدامة.

وندرك في عالم اليوم الحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير ملموسة لمكافحة التعصب والقولبة السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد الأشخاص على أساس نوع الجنس أو الهوية أو الدين أو المعتقد. وفي هذا الصدد، نثني على منظومة الأمم المتحدة لإسهامها إسهاما لا يقدر بثمن وقيامها بدور هام في التصدي لهذه التحديات على الصعد العالمية والإقليمي والوطنية، وفي مساعدة الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى إزالة ومنع جميع أشكال العنف ضد النساء والأطفال. وتحقيقا لهذه الغاية، أود أن أعرب عن تأييد وتقدير وفد بلدي للعمل الجيد الذي تقوم به هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والتنفيذ الفعال لولايات الممثلتين الخاصتين للأمين العام المعنيتين بالعنف الجنسي في حالات النزاع وبالأطفال والنزاع المسلح.

وإذ تقر بوستوانا أيضا بالإطار المعياري القائم، الذي أنشئ بموجب القرارات ١٢٦١ (١٩٩٩) و ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ٢٢٧٢ (٢٠١٦) وغيرها من القرارات اللاحقة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وبالأطفال والنزاع المسلح، فإنها تتشاطر الاعتقاد بأن الجهود الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع ينبغي أن تكون متسقة مع الجهود الأوسع نطاقا للأمم المتحدة ومكملة لها. وفي هذا الصدد، نشدد على الحاجة إلى زيادة التنسيق والتعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين بغية تعزيز الجهود العالمية في مجال التصدي للعنف الجنسي. وفي هذا السياق، نرحب بإطلاق الأمين العام في عام ٢٠١٧ لخطة العمل للزعماء الدينيين والجهات الفاعلة من أجل منع التحريض على العنف الذي يمكن أن يؤدي إلى ارتكاب جرائم وحشية. ونشيد بالدور الرئيسي الذي يقوم به الزعماء الدينيون في التأثير الجماعي على الأتباع، وبالتالي، دورهم الحيوي في استخدام سلطتهم المعنوية لدعم استراتيجيات محددة لمنع التحريض على العنف في النزاعات.

وما زلنا مقتنعين بأن ثمة المزيد مما ينبغي القيام به للتصدي لهذه الفظائع المستمرة. كما يود وفد بلدي التشديد على مسؤولية الدول عن الامتثال لالتزاماتها ذات الصلة بإنهاء الإفلات من العقاب وبالاستخدام الفعال لجميع الوسائل المتاحة لإنفاذ المساءلة من خلال ملاحقة جميع مرتكبي هذه الجرائم.

وفي سعينا من أجل تمكين المرأة في السلام والأمن الدوليين، نعتقد أنه لا بد من تكثيف الجهود في تشجيع المرأة على المشاركة بفعالية وعلى قدم المساواة في منع نشوب النزاعات، وحل النزاعات، وعمليتي العدالة الانتقالية وإصلاح قطاع الأمن. وفي هذا الصدد، نؤيد بقوة إشراك المرأة في مفاوضات السلام وبناء السلام ومنع نشوب النزاعات.

وفيما يتعلق بتيسير إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء، ندعو جميع الدول إلى اتخاذ خطوات عملية لمعالجة العقبات التي تحول دون إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء، بما في ذلك عن طريق إيجاد بيئة يكمن فيها للمرأة الإبلاغ بسهولة عن حوادث العنف دون خوف أو ترهيب. وعلاوة على ذلك، نحث جميع الدول على تعزيز قدرات نظم العدالة الجنائية الوطنية لخدمة الضحايا بإنصاف وكرامة.

وفي الختام، تتعهد بوتسوانا بالتعاون مع المجتمع الدولي في وضع الاستراتيجيات الرامية إلى منع العنف ضد النساء والأطفال في حالات النزاع. وما زلنا متفائلين بأننا، بالنظر إلى إرادتنا والتزامنا الجماعيين، لا سيما في مجلس الأمن، يمكننا إنهاء هذه الجرائم المخزية ضد الإنسانية.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كرواتيا.

السيد دروبنياك (كرواتيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى رئاسة بيرو للمجلس على عقد هذه المناقشة الهامة، وإلى جميع مقدمات الإحاطات الإعلامية على بياناتهن.

وتؤيد كرواتيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي والبيان الذي أدلي به بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن. وسأدلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

من المعروف جيدا أن العنف الجنسي قد استخدم على مدى قرون كأسلوب من أساليب الحرب، ولكن الحروب التي دارت على أراضي يوغوسلافيا السابقة – في كرواتيا، البوسنة والهرسك وكوسوفو – كانت أول الحروب التي استأثرت فيها التقارير عن الاغتصاب الجماعي وغيره من جرائم العنف الجنسي باهتمام الجمهور. والتطورات التي حدثت منذ ذلك الوقت أظهرت بوضوح أن العنف الجنسي يفاقم الانقسامات الإثنية وغيرها، ويرسخ النزاع وعدم الاستقرار، ويترك جروحا بدنية ونفسية فظيعة ليس لدى ضحاياه فحسب، بل أيضا لدى الأسر والمجتمعات بأسرها. ومع ذلك، ما زال العنف الجنسي أقل جريمة من جرائم التسعينات إدانةً، سواء أمام المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أو المحاكم الوطنية.

وفي بلدي، كرواتيا، استُخدم الاغتصاب كأسلوب من أساليب التخويف والإرهاب أثناء العدوان الذي تعرضنا له. ويقد أن نحو ٥٠٠ ٢ شخص – معظمهم من النساء، ولكن من الرجال أيضا – تعرضوا لأشكال قاسية من العنف الجنسي أثناء حرب الدفاع عن الوطن. ومعظم هذه القضايا ما زالت دون محاكمة، والجناة لا يزالون يفلتون من العقاب. وبما أن معاقبة الجناة تظل أولوية بالنسبة لكرواتيا، فإن القانون المتعلق بحقوق ضحايا العنف الجنسي في حرب الدفاع عن الوطن، المعتمد في عام ٢٠١٥، يوفر للضحايا الدعم والاعتراف والتعويض، حتى إذا لم يُعثر أبدا على الجناة أو لم يتم تقديمهم إلى العدالة.

بيد أن تجربتنا تعلمنا أيضا أن الأطر القانونية والاتفاقات الدولية المتقدمة لا تكفي في حد ذاتها إذا لم تتغير المواقف. وإلى جانب القوانين، علينا أن نغير القلوب والعقول وتحدي الأعراف الثقافية والاجتماعية للوصول إلى النقطة التي تحظى فيها الضحية بدعم المجتمع المحلي، ويكون فيها الجاني هو الشخص الذي يتعرض للوصم والاستبعاد والعقاب من المجتمع المحلي قاطبة ككل.

والتقرير الأخير للأمين العام (S/2018/250) يرسم صورة قاتمة. وعلى الرغم من أشكال الحظر المحددة المفروضة على العنف الجنسي الواردة في القانون الدولي للمعاهدات والقانون الدولي العرفي، فضلا عن الزخم السياسي والرؤية المكتسبة في السنوات الأخيرة، فإن العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى لما زال منتشرا في جميع أنحاء العالم. ومن ثم، لا بد أن نعالج المشكلة على نحو شامل. ولذلك فإن كرواتيا تولي اهتماما خاصا لضمان إدراج المعايير والمبادئ التوجيهية لخطة المرأة والسلام والأمن في سياساتنا وممارساتنا الوطنية. وتقوم مشاركتنا المستمرة في مجال المرأة والسلام والأمن على إيماننا الراسخ بأن الإعمال الكامل لحقوق المرأة أساس لا غنى عنه لحماية حقوق الإنسان الأساسية، وتحقيق السلام والأمن الدائمين.

وقد اتخذت كرواتيا خطوات لإدماج المنظور الجنساني في السياسة الخارجية والأمنية الوطنية من خلال سياستها الوطنية

لتعزيز المساواة بين الجنسين وأول خطة عمل وطنية لديها لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي اتُخذ في عام ٢٠١١. ونحن حاليا بصدد وضع خطة عملنا الوطنية الثانية، التي يتوقع اعتمادها في النصف الأول من هذا العام، وسوف تشمل أنشطتنا المحلية والدولية. وقد أولي اهتمام خاص إلى العناصر المتعلقة بنوع الجنس في التعليم العادي لأفراد الشرطة والجيش، وكذلك في التدريب السابق للنشر للأفراد المدنيين والعسكريين، مع التركيز بوجه خاص على منع العنف الجنسي والتصدي له، وسياسة عدم التسامح مطلقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وفي هذا السياق، تؤيد كرواتيا بقوة جهود الأمين العام لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة، وقد أسهمت في هذه الجهود من خلال التوقيع على الاتفاق الطوعي بشأن منع ومواجهة الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وقد نظمت كرواتيا خلال السنوات الثلاث الماضية دورات تدريبية قبل النشر لشُرطيات من بلدان مساهمة في بعثات الأمم المتحدة، وذلك لغرض خاص يتمثل في تعزيز دور المرأة في بعثات وعمليات السلام، وبما يتماشى مع التعهد المقدم في مؤتمر القمة بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وشاركت حتى الآن ما مجموعه ٣٥ شُرطية من ١٩ بلد من أفريقيا وآسيا وأوروبا في هذا البرنامج التدريبي، الذي ستُنظم النسخة الرابعة منه في أيار/مايو.

ومن الضروري كذلك وضع توجيهات واضحة لبعثات حفظ السلام بشأن كيفية تفعيل الولاية المتعلقة بحماية المدنيين، بما في ذلك حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي. وأمامنا فرصة للاستفادة من الخبرة الفنية للأمم المتحدة، بما في ذلك آليات حقوق الإنسان، مثل مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه. ويتعين علينا كذلك تحقيق مزيد من التقدم في ضمان المشاركة الكافية للمرأة في محادثات السلام. فاتفاقات السلام التي لا تشمل المرأة في عمليات الحوكمة في مرحلة ما بعد النزاع كثيرا ما تعوق إمكانية وصولها إلى الفرص الاقتصادية والعدالة وحصولها على التعويضات.

في الختام، أود أن أشير إلى أن العنف الجنسي في حالات النزاع مسألة متعددة الجوانب، يمكن أن تُناقش بإسهاب أكثر بكثير، بما في ذلك صلتها بالتشريد القسري والزواج القسري والاسترقاق الجنسي ومحنة الأطفال المولودين نتيجة للاغتصاب في زمن الحرب. وفي صميم جهودنا الرامية إلى وقف هذه الجريمة البشعة، يكمن التزامنا بمنع نشوب النزاعات والتصدي للأسباب الجذرية لانتهاكات حقوق الإنسان.

وترحب كرواتيا بالتشديد على الحاجة الملحة إلى ضمان تجسيد اعتبارات العنف الجنسي بشكل صريح ودائم في جهود الوقاية والكشف عن علامات الإنذار المبكر، وكذلك في عمليات السلام واتفاقات وقف إطلاق النار واتفاقات السلام وفي كل عمليات إصلاح القطاع الأمني والعمليات الأخرى التي تشارك فيها الأمم المتحدة، وكذلك في نظم الجزاءات.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كوستاريكا.

السيد كاسترو كوردوبا (كوستاريكا) (*تكلم بالإسبانية*): تشكر كوستاريكا رئاسة بيرو للمجلس على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن هذه المسألة الهامة. كما نشكر السيدة أمينة محمد والسيدة براميلا باتن والسيدة راضية سلطانة على إحاطاتهن الإعلامية

يؤيد وفد بلدي البيان الذي سيُلقيه ممثل مالي بالنيابة عن شبكة الأمن البشري.

إن العنف الجنسي غير مقبول في أي وقت وفي أي مكان. غير أن استخدامه الواسع كأسلوب من أساليب الإرهاب وكسلاح من أسلحة الحرب والإرهاب أمر يبعث على القلق البالغ ويستحق الشجب، حيث أنه يشكل أحد أفظع وأقسى

أشكال القسر الاجتماعي. والعنف الجنسي يديم النزاعات ويقوض الأمن والاستقرار، حيث يعطل مشاركة الناس في حياة مجتمعاتهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية. والأمم المتحدة، كمنظمة، ونحن، كمجتمع دولي، نتحمل مسؤولية ثقيلة بشأن هذه المسألة لفشلنا في القضاء على أسباب العنف والاعتداء الجنسي من خلال اتخاذ تدابير وقائية والقضاء على الإفلات من العقاب في ما يتعلق بهذه الجرائم.

إن المسؤولية الرئيسية عن حماية السكان تقع على عاتق الدول. ومن الواجب علينا إنشاء أطر قانونية ومؤسسية قوية بغية إرساء أساس متين لمنع ومعالجة الثغرات في حماية الضحايا، وخاصة النساء والفتيات، وتوسيع نطاق تدابير الحماية لتشمل أشد فئات السكان ضعفا، مثل الأقليات العرقية والدينية؛ والنساء في المناطق الريفية؛ والنساء والفتيات المرتبطات بالجماعات المسلحة، والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية من السكان؛ علاوة على الفتيان والرجال، وهم أيضا عرضة للعنف الجنسي، وهو أمر آخذ في الازدياد.

كما أن العنف الجنسي كسبب للتشرد القسري يثير القلق، وكذلك تزايد خطر العنف في سياق الحراك الجماعي حيث يتعرض المهاجرون واللاجئون والمشردون للابتزاز الجنسي والاتجار والتهريب والتحرش والاغتصاب، وغير ذلك من الانتهاكات. ويجب علينا أن نعتبر العنف الجنسي المتصل بالنزاعات أساسا لمنح مركز اللاجئ أو اللجوء، مع وضع سياسات لمساعدة الضحايا.

ونحث الدول على إنزال أشد العقاب بمرتكبي جميع أفعال العنف الجنسي بما في ذلك، عند الاقتضاء، بإحالتهم إلى المحكمة الجنائية الدولية، بهدف القضاء نهائيا على ظاهرة الإفلات من العقاب في هذه الحالات. إن أعمال العنف هذه تشكل جرائم حرب، ويجب تطبيق سياسة عدم التسامح إطلاقا إزاء الأشخاص الذين يرتكبون العنف الجنسي في حالات النزاع أو يأمرون بارتكابه أو يتغاضون عنه.

والاستفادة الكاملة من الآليات القانونية الدولية القائمة وكفالة المساءلة وسيلتان رادعتان وأداتان حيويتان لضمان العدالة للضحايا. ومن المهم كذلك تشجيع التعاون وتبادل المعلومات، فضلا عن تقديم المساعدة القانونية للضحايا وتدريب قوات الأمن وقوات حفظ السلام. وبالمثل، نرحب، في سياق الأمم المتحدة، بمبادرات من قبيل تعيين أمين مظالم معني بحقوق الضحايا والميثاق الطوعي بشأن منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لهما، الذي دعا إليه الأمين العام.

ومن المهم كذلك تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تحدد الالتزامات والاستراتيجيات التي تمنع العنف الجنسي في النزاعات، ورصد تنفيذ هذه القرارات. وبالمثل، فإن العنف الجنسي في سياق النزاع المسلح والإرهاب يجب أن يصبح بصورة منهجية معيارا للخضوع للجزاءات، التي تُطبق على جميع من يشاركون في تمويل أو تخطيط أو دعم الجماعات المسلحة المرتبطة بأعمال العنف الجنسي. ولكي يكون ذلك فعالا، يجب أن تتعاون الجهات الفاعلة الرئيسية، ويضطلع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام بدور هام في ذلك الصدد، بكفالة سلاسة الاتصالات وتبادل للمعلومات.

والوقاية أمر أساسي. ومن الضروري إشراك مستشاري شؤون حماية المرأة بشكل منهجي في عمليات التخطيط الاستراتيجي للبعثات السياسية وعمليات السلام، فضلا عن توفير تدريب جنساني كاف للمساعدة على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما بشكل واف. ولكي يكون كل ذلك ممكنا، يجب تمويل البرامج على نحو كاف.

ومن الضروري أن تركز جميع هذه الجهود على الضحايا. وينبغي وضع برامج دعم لإعادة إدماج الضحايا في بنياتهم الاجتماعية بصورة ملائمة، الأمر الذي ينبغي أن يسهم في

استعادة النسيج الاجتماعي للسكان الذين يعانون من آثار النزاعات المسلحة. وينبغي إنشاء أطر قانونية على الصعيد الوطني من أجل حماية الضحايا ومكافحة الوصم المرتبط بالانتهاك الجنسي والعنف الجنسي. وينبغي أن تشمل هذه الأطر أيضا الجبر وتعويضات، مع الأخذ في الاعتبار أن أشكال العنف الجنسي المختلفة تتطلب حلولا واستجابات مختلفة.

وأخيرا، من الضروري إشراك النساء والفتيات في عمليات صنع القرار والمناصب القيادية. فمن شأن قلة الفرص المتاحة والافتقار إلى السياسات الوطنية للحماية والإدماج، فضلا عن الحواجز الهيكلية في جميع المجالات التي تروج للتمييز ضد المرأة، إدامة دورة الفقر والإقصاء والعنف، وبالتالي منع النساء من التمتع بحقوقهن. ولذلك، فمن المهم للغاية ضمان تساوي الفرص والحصول على التعليم والتمكين الاقتصادي والسياسي والاجتماعي للنساء والفتيات حتى يتسنى لهن الاضطلاع بدور حيوي وتحويلي في مجتمعاتهن أثناء النزاعات وبعدها، والتمكن من استعادة كرامتهن وتمتعهن بحقوقهن.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية التشيكية.

السيد إلينغر (الجمهورية التشيكية) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، السيد الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الهامة.

تؤيد الجمهورية التشيكية البيان الذي أدلت به المراقبة عن الاتحاد الأوروبي.

وأشكر الأمين العام أنطونيو غوتيريش على تقريره القيم (S/2018/250) والتزامه القوي بتنفيذ جدول أعمال منع العنف الجنسي في حالات النزاع وتقديم مبادرات جديدة لإحداث تغييرات على أرض الواقع.

وأود أيضاً أن أشكر ممثلته الخاصة براميلا باتن على عملها الدؤوب وتفانيها.

تشعر الجمهورية التشيكية ببالغ القلق إزاء استمرار حدوث العنف الجنسي والجنساني في البلدان المشمولة بالتقرير. وينبغي لنا أن نكثّف جهودنا من أجل إنهاء بيئة الإفلات من العقاب. وينبغي تجسيد المبادرات المتخذة على مستوى سياسي رفيع في إجراءات ملموسة من أجل ضمان تنفيذ مفهوم المساءلة تنفيذاً كاملاً على أرض الواقع.

ولا تزال الجمهورية التشيكية مصممة على المساعدة على مكافحة العنف الجنسي والجنساني في البلدان التي تمر بنزاع وبمرحلة ما بعد النزاع. وفي إطار الشراكة مع المنظمات غير الحكومية، تنفّذ الجمهورية التشيكية المشاريع الرامية إلى منع العنف الجنسي وانتهاك النساء والفتيات، بما في ذلك من خلال إنشاء مراكز الرعاية الصحية والنظافة الصحية للفتيات ضحايا سوء المعاملة والتهميش والنازحين داخلياً في سورية ولبنان واليمن وليبيا وجنوب السودان والعراق، وكذلك في باكستان والأردن وبنغلاديش.

إننا نعتقد أن ثقافة العنف تتصل بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية وتنشأ حيثما تتعرض فئات مختلفة للتهميش. لذا تعالج الجمهورية التشيكية الأسباب الجذرية للتفاوتات في المجتمعات عن طريق تنفيذ مشاريع ترمي إلى كفالة التمكين الاقتصادي للمرأة ومشاركتها على قدم المساواة في الشؤون العامة والسياسية. وتُنفّذ هذه المشاريع في جورجيا وزامبيا وإثيوبيا وأفغانستان وباكستان وسري لانكا.

يؤكد تقرير الأمين العام أن حالات العنف الجنسي والجنساني لا تزال غير مبلغ عنها بالقدر الكافي. إن المشاركة المتساوية للمرأة والرجل في أجهزة إنفاذ القانون تُهيّئ بيئة أكثر ملاءمة للإبلاغ عن تلك الجرائم الخطيرة. ولذلك أصبحت الجمهورية التشيكية دولة رائدة في الصندوق الاستئماني الأردن ٣- وهو مشروع لبناء القدرات لمساعدة النساء العاملات في القوات المسلحة الأردنية.

وبحلول نهاية عام ٢٠١٧، اعتمدت الجمهورية التشيكية خطة عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن. وتتضمن الخطة مهام محددة قابلة للقياس، بما في ذلك التدابير الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، فضلاً عن جميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان، بوصفها انتهاكات لحقوق الإنسان. وفي عام ٢٠١٥، اعتمدت وزارة الدفاع التشيكية خطة العمل لديها لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتمشياً مع سياسة الأمم المتحدة بعدم التسامح مطلقاً مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، فإن هذا التدريب إلزامي لأفراد حفظ السلام قبل الانضمام إلى بعثات الأمم المتحدة أو غيرها من البعثات الدولية لحفظ السلام.

وفيما يتعلق بإنفاذ المساءلة، تواصل الجمهورية التشيكية دعم المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الدولية المخصصة. وتدعم الجمهورية التشيكية الأنشطة الجنسانية العالمية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة من خلال التبرعات المالية المنتظمة.

وبوصفنا بلداً مرشحاً لعضوية مجلس حقوق الإنسان في الانتخابات التي جرت في خريف هذا العام، ما زلنا ملتزمين بالنهوض بتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين وتيسير إمكانية اللجوء إلى القضاء. وأود أن أؤكد أن الجمهورية التشيكية ملتزمة التزاماً قوياً بمنع وقوع النساء والفتيات والرجال والفتيان ضحايا لهذه الجرائم الفظيعة وحمايتهم منها.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة الجبل الأسود.

السيدة بيافيتش (الجبل الأسود) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أشكر الرئاسة البيروفية على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الحسنة التوقيت بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع من خلال التمكين والمساواة بين الجنسين وتيسير إمكانية اللجوء إلى القضاء، وعلى إعداد المذكرة المفاهيمية المفيدة (S/2018/311، المرفق). كما أود أن أشكر مقدمات الإحاطات الإعلامية على مساهماتهن في المناقشة.

يؤيد بلدي تأييداً تاماً البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي وممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن. غير أنني أود أن أدلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

إننا نعيش في عالم متزايد الانقسام، تمزقه النزاعات وحالات التفكك السياسي، التي تتعرض فيها النساء والفتيات بصورة أكبر ألجميع أشكال العنف الجنساني، من الاغتصاب إلى الاعتداء والعنف المنزلي والزواج المبكر، وكذلك الاستغلال من جانب المهربين. ويرحب الجبل الأسود بتقرير الأمين العام (S/2018/250)، الذي يرسم صورة مزعجة بشأن الحالات القطرية. ونحن اليوم بحاجة إلى النظر في الخطوات العملية التي ينبغي اتخاذها للوفاء بالتزاماتنا بحماية المرأة من الانتشار الواسع لحالات العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح من جانب الدول والجهات من غير الدول، ولتعزيز دور المرأة في منع نشوب النزاعات وحلها وضمان بناء مجتمعات مستقرة وعادلة.

إن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات من خلال التمكين والمساواة بين الجنسين وإحقاق العدالة أمر أساسي في بناء السلام ومنع نشوب النزاعات وتحقيق المصالحة. ويجب أن ندعم قدرة المرأة على التأثير على السياسات التي تعزز بناء السلام والتنمية والحد من التفاوت. وكما تُبيِّن التجربة، فإن بوسع الخبيرات توفير المزيد من قنوات الاتصال مع المجتمعات المحلية التي لا تكون مفتوحة أمام الجنود من الذكور. فهن يساعدن على بناء الثقة والاطمئنان. ويمكنهن الاهتمام بالاحتياجات الخاصة بالنساء والفتيات، بما في ذلك ما يتعلق بالخدمات الأساسية والرعاية الصحية والتعليم. يجب أن يُسمع صوت المرأة وأن تمسك النساء بزمام السياسات التي تمسهن وتمسنا جميعاً.

ويؤيد الجبل الأسود الجهود الدولية الرامية إلى تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، الذي يسلّم بالأثر غير المتناسب للنزاع المسلح على النساء والأطفال. وقد اعتمدنا خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) للفترة ٢٠١٧–٢٠١٨. إننا نُشارك بنشاط في عمل شبكة جهات التنسيق الوطنية المتعلق بالمرأة والسلام والأمن. ومن أجل تمكين الجنديات، وزيادة تمثيل المرأة، ودعم توظيف الشرطيات والتدريب الجنساني، ساهم الجبل الأسود في السنة الماضية في صندوق الأردن ٣ الاستئماني التابع لمنظمة حلف شمال الأطلسي. وسنرسل قريباً مستشاراً محنكاً للشؤون الجنسانية، يكون مسؤولاً عن المشورة والدعم التشغيلي لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، إلى مقر قيادة منظمة حلف شمال الأطلسي.

لقد كان الجبل الأسود من بين البلدان الخمسة الأولى الموقعة على اتفاقية إسطنبول التابعة لمجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي. وقد قدمنا التقرير الأول عن تنفيذها في العام الماضي. وإننا نؤيد ”مبادرة تسليط الضوء“ للاتحاد الأوروبي لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، التي أُطلقت في أيلول/سبتمبر من العام الماضي ويجري تنفيذها على الصعيد العالمي مع الأمم المتحدة.

إن من غير المقبول عدم التبليغ عن جرائم العنف الجنسي وإدانتها وعدم مساءلة المسؤولين عنها. ويجب أن تؤدي الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى والحكومات والمجتمع المدني دورها في ضمان استجابة من أجل القضاء على العنف الجنسي في مناطق النزاع في جميع أنحاء العالم.

ونؤيد عمليات السلام الدولية بوصفها أداة لضمان احترام حقوق الإنسان وبناء المؤسسات المستدامة في مناطق النزاع. وفي نزاعات اليوم، باتت عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أكثر تركيزاً على حماية المدنيين منها على مراقبة وقف إطلاق النار. وهذا هو السبب في أن عمليات السلام ينبغي أن تستخدم التكنولوجيا الجديدة لتعزيز قدراتها. وعند إعداد جنود الجبل الأسود للمشاركة في عمليات السلام وأنشطته، تنظّم وزارة دفاعنا دورات تدريبية منتظمة بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع.

ويدين الجبل الأسود بشدة حالات الاستغلال الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، لأن هذا النشاط والانتهاك الإجراميين لا مكان لهما تحت أي ظرف من الظروف في نشاط رئيسي للأمم المتحدة. ويجب أن يسود عدم التسامح مطلقاً وعدم الإفلات من العقاب بوصفه خيارنا الوحيد لتفادي تشويه مصداقية الأمم المتحدة مرة أخرى.

وعلى الصعيد الدولي، يؤدي مجلس الأمن دوراً هاماً، بما في ذلك من خلال نظام الجزاءات. وإننا ندعو مجلس الأمن إلى إدراج العنف الجنسي بشكل صريح بوصفه أحد معايير الإدراج في نظم جزاءات الأمم المتحدة حيثما ترتكب تلك الجرائم باستمرار.

ويجب أن يتلقى ضحايا العنف الجنسي الدعم الكافي لتخفيف معاناتهم والمساعدة على إعادة إدماجهم في المجتمعات المحلية دون تحيز أو وصم، الأمر الذي يتطلب التعليم والمشاركة.

إننا بحاجة إلى مضاعفة جهودنا الرامية إلى منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات من خلال تمكين المرأة ودعم المساواة بين الجنسين والعدالة على جميع المستويات. فلا ينبغي أن يكون هنالك جانٍ فوق القانون ولا ينبغي إهمال الضحايا.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد قاسم آغا (الجمهورية العربية السورية): لقد دأبت الحكومة السورية على تعزيز التعاون والتنسيق مع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، سعياً من الحكومة لإنجاح مهمتها السامية، وبُغية

تصويب الحقائق بالاتجاه الصحيح، ودحض كافة الادعاءات التي تروّج لها البروباغاندا الإعلامية المشاركة في العدوان الإرهابي القطري السعودي على بلادي، والتي تستمر في سفك الدم السوري تحت مسمّيات وإجراءات أحادية تتنافى وأبسط قواعد القانون الدولي، وهي إجراءات اعتمدها البعض في هذا المجلس وخارجه لأهداف سياسية بحتة ضد الحكومة السورية.

لقد استضافت الحكومة السورية الممثلة الخاصة السابقة، السيدة بانغورا، في عام ٢٠١٥،

وقدمت لها كافة التسهيلات، وفتحت لها الأبواب مشرّعة أمام مراكز الإصلاح وإعادة التأهيل، وأتاحت لها فرصة اللقاء بالعديد من السجينات اللواتي ارتكبن جرائم إرهاب وقتل وسرقة تنافي القوانين السورية، حرصاً من الحكومة السورية على التعاون مع الممثلة الخاصة وإنجاح الولاية المناطة بها.

لقد اطلعنا باهتمام على تقرير الأمين العام (S/2018/250) الذي أعدته السيدة براميلا باتن، ولاحظنا وجود تحسن في مقاربة الممثلة الخاصة لمعاناة المرأة السورية من ظاهرة العنف الجنسي في هذا التقرير، والإشارة إلى التعاون المثمر ما بين الحكومة السورية ومكتب الممثلة الخاصة، لا سيما في تعزيز خدمات مراكز الإيواء وخدمات النقل في المناطق الريفية، وإنشاء مركز حماية الأسرة بالتعاون والتنسيق مع كل من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ولجنة شؤون الأسرة والسكان في عام ٢٠١٧، بغية تعزيز سبل الاستجابة وتقديم الرعاية والدعم النفسي والاستشارات القانونية لضحايا العنف الجنسي. وفي هذا السياق، نود أن ندلي بالملاحظات التالية.

أولاً، ترفض حكومة بلدي رفضاً قاطعاً الادعاءات التي تناولها التقرير حول قيام الحكومة السورية بممارسة العنف الجنسي. ونستغرب اعتماد الممثلة الخاصة على تقارير مفبركة أعدتها لجنة التحقيق المستقلّة والتي تستمدّ معلوماتها من مصادر مفتوحة ومن قبل المجموعات المسلّحة والمنظّمات الإرهابية المرتبطة بها، وفي مقدمتها ما يُسمّى بالخوذ البيضاء، دون التحقق من مصدر تلك المعلومات ومدى مصداقيتها. وقد كان حرياً بالسيدة باتن الاعتماد على مكتبها الخاص والتنسيق مع الحكومة السورية لإجراء تحقيقاتها الخاصة في هذا السياق، بدلاً من الاعتماد على تلك التقارير المفبركة. ونستغرب تجاوز الممثلة الخاصة لولايتها المتعلقة برصد العنف الجنسي المتصل بالنزاعات لتتحدث في تقريرها المختصر للغاية عن مشاركة النساء السوريات في الحياة السياسية، ناهيكم عن أن الترويج لقرار الجمعية العامة غير التوافقي ٢٤٨/٧١ يُعدّ في حد ذاته خروجاً صارخاً عن ولايتها.

ثانياً، لم يتناول التقرير البحث والسرد في معاناة النساء والفتيات السوريات في مخيمات اللجوء في دول الجوار، وهو أمر جوهري. وفي هذا الصدد، لا يسعنا إلا الإعراب عن قلقنا وحزننا العميقين من استمرار اغتصاب النساء والأطفال وظاهرة الاتجار بالرقيق والتحرش الجنسي والاتجار بالأعضاء البشرية في المخيمات التركية، والزواج القسري في المخيمات الأردنية، علاوة على تعرّض مئات النساء السوريات للاستغلال الجنسي من قبل القائمين على تقديم المساعدات الإنسانية باسم منظمات دولية في تلك المخيمات، والذي يتم بشكل علني أمام مرأى ومسمع العالم.

لقد تجاهل التقرير تجاهلاً تاماً معاناة المرأة السورية في الجولان السوري المحتل والأراضي الفلسطينية المحتلة، وعزف التقرير عن توصيف معاناة النساء السوريات اللواتي يتعرضن هناك لأبشع أنواع انتهاكات حقوق الإنسان وسياسات الإقصاء، حيث ترفض سلطات الاحتلال الإسرائيلي السماح للأمهات السوريات من الجولان المحتل بزيارة أبنائهن وأقاربهن في سورية، ناهيكم عن الدعم الذي تقدمه سلطات الاحتلال الإسرائيلي لإرهابيي جبهة النصرة، والتي تمارس أبشع أشكال العنف الجنسي في المناطق الخاضعة لها.

وفي الختام، أود أن أؤكد أن سورية ملتزمة بدعم الجهود الدولية الرامية لوضع حد لجميع أشكال العنف الجنسي ولمعاقبة

مرتكبيها والمحرضين عليها من جهة، وسعياً لكسر الصمت والتجاهل غير المبرر من قبل العديد من أجهزة الأمم المتحدة المختصة من جهة أخرى. كما نؤكّد على رغبتنا في استمرار التعاون مع مكتب الممثلة الخاصة بعيداً عن التسييس وبما يضمن تنفيذ الأداء السليم للولاية النبيلة التي أُنيطت بالممثلة الخاصة.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل البحرين.

السيد الرويعي (البحرين): بداية، أتقدم إليكم بالشكر، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة الهامة. كما أود أن أشكر السيدة أمينة محمد، نائبة الأمين العام، والسيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتيهما القيّمتين صباح هذا اليوم. كما نشكر السيدة راضية سلطانة، التي تكلمت بالنيابة عن فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. ونشيد هنا بتقرير الأمين العام (S/2018/250) المقدّم إلى مجلس الأمن.

لقد أصبح العنف الجنسي في حالات النزاع المسلّح في الآونة الأخيرة من أخطر ما تتعرّض له المجتمعات. ويشكّل العنف الجنسي في سياق أزمة الهجرة الجماعية محركاً للتشريد القسري. وقد تجاوزت الجرائم الجنسية ضد النساء حداً يفوق التصوّر، بعد أن أصبحت سلاحاً من أسلحة الحرب.

إن مملكة البحرين تدعو إلى ضرورة تخفيف الوصمة المرتبطة بضحايا العنف الجنسي وتقديم الدعم اللازم لإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لكي تتم إعادة بناء نسيج المجتمع في أعقاب الحرب. كما تؤكّد على أهمية تعزيز الجهود الرامية في مجالات الوقاية والإنذار المبكر والاستجابة السريعة. لذا، انضمت مملكة البحرين إلى شبكة مراكز التنسيق المعنية بالمرأة والسلام والأمن. وعلى الرغم من وجودها في بلد آمن ومستقر، فإن المرأة البحرينية، مُمثلة بالمجلس الأعلى للمرأة وأجهزتها الأخرى، تقوم بتقديم الخدمات الداعمة والمساندة للمرأة في الدول الشقيقة المتعرضة للنزاعات المسلحة. كما أن مملكة البحرين ما فتئت تُدين بأقوى العبارات هذه الأفعال الوحشية، وتطالب بمحاسبة مرتكبيها.

على الصعيد الدولي، كانت مملكة البحرين سبّاقة في الانضمام إلى عدد من الصكوك الدولية الهامة ذات الصلة والتصديق عليها، ومن أهمها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

أما على الصعيد الوطني، فقد أصدرت مملكة البحرين قوانين وطنية استلهمت فيها الصكوك الدولية، مثل قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص وقانون إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وقانون إنشاء اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني وقانون الحماية من العنف الأسري. وعلى صعيد حرص مملكة البحرين على المشاركات الدولية ذات الصلة وإبداء الرأي ومتابعة النتائج، فقد شاركت المرأة البحرينية في العديد من المبادرات المحلية والمحافل الدولية التي تحرص على تفعيل دور المرأة في تحقيق واستدامة السلام.

وفي إطار متابعة وتنفيذ التزامات المملكة الدولية بموجب الاتفاقيات والمعاهدات التي تم الانضمام إليها، تم إنشاء العديد من اللجان الوطنية، ومن أهمها لجنة متابعة إنفاذ قرارات مجلس الأمن الدولي واللجنة التنسيقية العليا لحقوق الإنسان واللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص واللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة المغرب.

السيدة الموشتو (المغرب) (*تكلمت بالفرنسية*): في البداية، يود وفد بلدي أن يشكر رئاسة بيرو على تنظيم مناقشة

مفتوحة بشأن هذا الموضوع، والذي نشهد أهميته في إلحاحه وحدته وتأثيره في المجتمعات. وتأتي هذه المناقشة في الوقت المناسب، لأن انتشار العنف الجنسي في حالات النزاع يهمنا جميعاً، مما يجعل الحاجة إلى العمل المشترك أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى.

والعنف أمر يستحق الإدانة دائما، أياً كان الضحايا. إلا أن إدانة العنف الجنسي في أوقات النزاع تكون أشد. وللأسف، لا يزال هذا العنف قائما. وقد أصبح ممنهجاً وواسع النطاق ووحشياً بصورة مروعة. فما من امرأة أو فتاة أو رجل أو فتى أو شخص كبير السن بمنأى - بل وحتى الأطفال الرضع. ونحن ندين بشدة هذه الممارسات التي تعود إلى حقبة أخرى، وأن كانت لا تزال قائمة حتى يومنا هذا. ومناقشتنا اليوم توضيح قوي وبليغ لهذه الإدانة.

فالعنف الجنسي لا يؤثر على ضحاياه فحسب؛ بل إنه ينخر في المجتمعات المحلية والمجتمعات بأسرها ويصيبها بالوهن. وهو يسعى إلى إنهاك الجسم وتشويه الكرامة وتدمير النسيج الاجتماعي وزعزعة الاستقرار، وتدمير المجتمعات المتأثرة بالنزاع وترويعها، وتقويض أي جهود ترمي إلى تحقيق المصالحة وإعادة الإعمار في مهدها.

وفي حزيران/يونيه، نحتفل بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، الذي يلاحظ في الفقرة ٤،

> ”أن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي يمكن أن يشكل جريمة حرب، أو جريمة ضد الإنسانية، أو فعلاً منشئاً لجريمة تتعلق بالإبادة الجماعية“.

وفي مواجهة استمرار هذه الأعمال الشنيعة، لم تعد الإدانة كافية. ولا بد من اتخاذ إجراءات واقتراح حلول عملية لمساعدة الضحايا على إعادة البناء. واتخاذ تدابير فعالة لمنع أعمال العنف الجنسي هذه والتصدي لها يمكن أن يسهم بشكل كبير في صون السلم والأمن الدوليين. وفي هذا السياق، أود أن أسلط الضوء على النقاط القليلة التالية.

أولا، يجب معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، وتعزيز بناء السلام والتنمية البشرية المستدامة، وتشجيع الجهود الوطنية الرامية إلى إنهاء التمييز القائم على نوع الجنس.

ثانيا، يجب تعزيز وصول الضحايا إلى العدالة، وتعزيز مكافحة الإفلات من العقاب من خلال تقديم الجناة والمسؤولين عن العنف الجنسي إلى العدالة.

ثالثا، يجب تيسير مشاركة المرأة في المناقشات المتعلقة بمنع نشوب النزاعات وحلها، وصون السلم والأمن وبناء السلام بعد انتهاء النزاع، ويجب دعم تمكين المرأة ومشاركتها الكاملة وعلى قدم المساواة في صنع القرار.

رابعا، إن للقادة الدينيين دوراً مؤثراً في مكافحة إساءة استخدام الدين لتبرير العنف. ويجب تشجيعهم على التكلم بقوة وحزم وبشكل سريع ضد العنف.

خامسا، إن التعاون مع الجهات الفاعلة المحلية وقادة المجتمعات أمر أساسي، إذ يمكنهم تحديد المؤشرات المبكرة لأعمال العنف الجنسي، وتوفير نظم الإنذار المبكر، واقتراح الاستراتيجيات المناسبة للوقاية والحماية.

سادسا، يجب تصحيح وصمة العار التي تحيط بضحايا العنف الجنسي والأطفال المولودين نتيجة للعنف الجنسي. ويجب مرافقة الضحايا طبياً وإعادة إدماجهم اجتماعيا واقتصاديا.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أحيي الأمين العام، الذي وضع استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين، التي تعطي الأولوية لحقوق الضحايا وكرامتهم وتدعو إلى تنفيذ سياسة عدم التسامح إطلاقا. والمملكة المغربية تؤيد بشكل كامل وحازم سياسة عدم التسامح، وتعمل بلا كلل لاتخاذ كل التدابير الضرورية للقضاء على هذه الأعمال الشنيعة.

ونحن واثقون من أن هذه الاستراتيجية ينبغي أن تحدث تغييرا. إن بلادي، وهي عضو في مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، التي تترأسها كندا، وفريق الأصدقاء المعني بالتكافؤ بين الجنسين، بقيادة كولومبيا، تؤيد التزاماتهما الدولية بمكافحة جميع أشكال العنف الجنسي.

ختاماً، يجب أن تكون الحماية والوقاية ومكافحة الإفلات من العقاب شعار مجتمعاتنا. وينبغي تطبيق القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، بدون استثناء. وتقع على عاتقنا مسؤولية منع العنف الجنسي وحماية الأفراد والاستجابة لاحتياجات الضحايا وضمان إخضاع الجناة للمساءلة الكاملة. لقد حان الوقت للاستثمار في السلام وتعزيز التنمية البشرية والتنمية المستدامة وإعادة الكرامة للضحايا وجعل مشروع إعادة بناء المجتمعات وإدامة السلام واقعاً، لكي لا يتخلف أحد عن الركب. وتلك مسؤوليتنا منذ اعتمدنا خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. هذه هي مسؤوليتنا وهذا هو واجبنا.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل مالي.

السيد كونفورو (مالي) (*تكلم بالفرنسية*): يشرفني أن أتكلم باسم أعضاء شبكة الأمن البشري، وهي شبكة عبر قارية تضم الأردن وأيرلندا وبنما وتايلند وسلوفينيا وسويسرا وشيلي وكوستاريكا والنرويج والنمسا واليونان، وجنوب أفريقيا كبلد مراقب، وبالطبع بلدي، مالي. وشبكة الأمن البشري هذه مجموعة غير رسمية مؤلفة من دول تعمل على إدماج بُعد الأمن البشري في السياسات والبرامج على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

وباسم الدول الأعضاء في الشبكة، أتقدم بتهنئة حارة إلى رئاسة بيرو للمجلس على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع من خلال بناء القدرات والمساواة بين الجنسين والوصول إلى العدالة. كما أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية.

وتثني شبكة الأمن البشري على التقرير الأخير للأمين العام (S/2018/250) وتلاحظ بقلق بالغ استمرار استخدام العنف الجنسي كاستراتيجيات للحرب والإرهاب والتعذيب والقمع، كما يتضح في تقرير الأمين العام. وإننا نشعر بقلق عميق إزاء ضحايا العنف الجنسي الذين استمر استهدافهم في عام ٢٠١٧ بسبب انتمائهم الديني أو الإثني أو العشائري. من الضروري الآن، أكثر من أي وقت مضى، أن تعمل الأمم المتحدة بشكل وثيق مع الحكومات من أجل منع هذه الجرائم والتحقيق فيها، وتقديم الخدمات المتخصصة للضحايا وأسرهم وشهودهم.

كما ينبغي ألا يغيب عن الأذهان أن العنف الجنسي يستمر عموماً حتى بعد انتهاء النزاع. وهو من عوامل زيادة انعدام الأمن في المناطق المتضررة. وغالباً ما يُحرم الضحايا من الجنسين من الحماية والوصول إلى العدالة. ويمكن أن تمتد آثار العنف الجنسي عبر سنوات وأجيال عديدة. والأسوأ من ذلك، أنه غالباً ما يتم العفو عن هذه الجرائم. وموضوع العنف الجنسي في حالات النزاع أو ما بعد النزاع يعتبر من المحرمات، وعادة ما يكون العقاب والوصم من نصيب الضحايا، في حين يظل الجناة مطلقي السراح. ولذلك، فإن شبكة الأمن البشري تنضم إلى نداءات اليوم وتدعو مجلس الأمن والدول الأعضاء إلى مضاعفة جهودها، ولا سيما في مكافحة الإفلات من العقاب.

ويجب أن نسلم بالدور الأساسي للعدالة الجنائية الدولية، وخاصة دور المحكمة الجنائية الدولية، في البت في قضايا العنف الجنسي في حالات النزاع. وأشير إلى أن نظام روما الأساسي – الذي كان خطوة كبيرة إلى الأمام – يعتبر العنف الجنسي جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. وفي هذا السياق، نرحب بحكم المحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٧ في قضية المدعي العام ضد بوسكو نتاغاندا، الذي يؤكد أن هذه الجرائم تدخل في اختصاص المحكمة، وأن الاغتصاب والاسترقاق الجنسي للأطفال من جانب أفراد الجماعات المسلحة يمكن أن يحاكم

كجرائم حرب بموجب نظام روما الأساسي. ومع ذلك، نود أن نذكر مرة أخرى بأن المسؤولية الأساسية عن ملاحقة مرتكبي الجرائم أو المسؤولين عنها تقع على عاتق الدول.

ويُعترف بالعنف الجنسي في حالات النزاع باعتباره أحد أعمدة التحديات الأمنية. وفي الوقت الذي تكون فيه النساء والفتيات غالباً الهدف الأول، يجري استهداف الرجال والفتيان أيضا بشكل استراتيجي. ولئن كان من الضروري أن نحافظ على الزخم في مكافحة العنف الجنسي، من المهم أيضا التشديد على أهمية بناء قدرات المرأة كجزء من الحل. ويبقى بناء قدرات المرأة وزيادة مشاركتها في هيئات صنع القرار حجر الزاوية في أي استجابة في مجالي الوقاية والحماية.

إن التمتع الكامل بحقوق الإنسان ما برح يشكل إحدى أولويات شبكة الأمن البشري منذ إنشائها. وتمثل حماية الحقوق وتعزيزها مسؤولية مشتركة، ويمكن تحقيقها من خلال الالتزام الثابت والعمل الذي تقوم به الأمم المتحدة والدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى. كما تبرز شبكة الأمن البشري أهمية التركيز على منع حدوث انتهاكات مستقبلا وإعادة تأهيل المتضررين من النزاع وإعادة إدماجهم من خلال تقديم الرعاية الطبية والنفسية المناسبة. وفي هذا الصدد، نشيد بتعيين المدافعة عن حقوق الضحايا، السيدة جين كونورز.

وتعرب الدول الأعضاء في شبكة الأمن البشري عن التأييد القوي لسياسة عدم التسامح مطلقا مع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وبالتالي، اتباع نهج عدم الإفلات مطلقا من العقاب لجميع الموظفين المدنيين وقوات وأفراد شرطة الأمم المتحدة، وغيرها من العمليات الدولية لحفظ السلام، وفقا للطلبات التي قدمها الأمين العام.

وأخيرا، فإن شبكة الأمن البشري تناشد مجلس الأمن والدول الأعضاء أن تأخذ في الاعتبار التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام في جهودها الرامية إلى منع العنف الجنسي في حالات النزاع ومكافحته.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ملديف.

السيد محمد (ملديف) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر حكومة بيرو، بصفتها رئيسة مجلس الأمن لشهر نيسان/أبريل، على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة.

قبل عشر سنوات، اعتمد المجلس القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، الذي أقر باستخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب، ومن ثم يمكن إدراجه في فئة جرائم الحرب. وتتيح المناقشة المفتوحة اليوم فرصة للتفكير في التقدم المحرز وتقييم سبل المضي قدما في تنفيذ قرارات المجلس التي تهدف إلى منع العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاع.

وتدين ملديف بشدة الكيفية التي يجري بها تحويل العنف الجنسي إلى سلاح من خلال استهداف الضحايا على أساس الانتماء الإثني أو الديني أو السياسي، الأمر الذي يدمر التماسك الاجتماعي، مما يؤدي إلى التشريد القسري والحرمان من الموارد الاقتصادية. ونلاحظ بقلق أن الإخفاق في معالجة هذه المسائل قد أدى إلى اللجوء بشكل يائس إلى المزيد من الممارسات الضارة، بما فيها زواج الأطفال، والانسحاب من فرص التعليم والعمل، واللجوء إلى الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية.

ويسرنا أن نلاحظ إحراز تقدم في عدد من البلدان. ويجب أن نضمن أن يستند هذا التقدم إلى أدلة عن حقيقة الحالة على أرض الواقع. ويعد ضمان الإبلاغ عن جميع حالات العنف الجنسي أمرا بالغ الأهمية في تعزيز آليات العدالة وتحقيق المساءلة. ومما يؤسف له أن أغلبية هذه الحالات لا يبلغ عنها بسبب الوصم الاجتماعي المرتبط في كثير من الأحيان بضحايا الجريمة، والخوف من الانتقام، والعوائق والعقبات المنهجية التي يتعين على الضحايا التغلب عليها. ومن الضروري زيادة الوعي بطبيعة

الجريمة، وتغيير التصورات المتعلقة بالمحرمات الاجتماعية، ووجود إطار يتسم بالكفاءة والموثوقية لتعريف الاستغلال الجنسي، وذلك لاتخاذ الخطوة الأولى نحو إنهاء الإفلات من العقاب وضمان المساءلة.

ونلاحظ أيضا أنه ثمة قواسم مشتركة في التوصيات المتعلقة بهذه البلدان، بما في ذلك تعزيز الأطر القانونية، وتوفير سبل الوصول إلى العدالة، والدعم الاجتماعي والاقتصادي للضحايا، والفرز الدقيق وتدريب القوات المسلحة وقوات الأمن، وتعزيز الأطر الرامية إلى تعزيز التعاون مع الأمم المتحدة من أجل ضمان وجود تدابير للمنع والاستجابة.

إن معظم الضحايا هم من النساء والفتيات من المجتمعات الريفية المهمشة اللائي لا يستفدن دائما من الحماية القانونية الكاملة، وكثيرا ما يواجهن محظورات ثقافية فيما يتعلق بالعنف الجنسي. ولذلك، ينبغي للدول الأعضاء ألا تسعى فقط لتوسيع نطاق سيادة القانون في جميع المجتمعات، بل وضمان أن يوفر القانون نفسه الحماية للضحايا من خلال المواءمة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان المعنية بالعنف والاعتداء الجنسيين. ونعتقد أن زيادة تمثيل المرأة في الحوكمة، ولا سيما النساء من المجتمعات الريفية، من شأنه أن يبرز هذه المسائل وييسر التغيير الإيجابي. وبالإضافة إلى ذلك، فإننا أيضا نؤيد تصميم حملات تعبئة مجتمعية، يقودها القادة المجتمعيون والدينيون، بهدف تحويل الوصم المرتبط بالعنف الجنسي من الضحايا إلى الجناة.

ونود التأكيد على مسؤوليات القوات المسلحة وعمليات حفظ السلام في منع العنف الجنسي في حالات النزاع. ومن الأهمية بمكان عدم ضمان التدريب على القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في السياق المحدد للاستغلال الجنسي فحسب، بل والقيام بالرصد والمساءلة الصارمة داخل هذه النظم من أجل منع وقوع الاعتداء من جانب هذه الجهات الفاعلة نفسها. وفي هذا الصدد، يسرنا أن نلاحظ أن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ذات الولايات المتعلقة بحماية المدنيين قد وضعت ترتيبات للرصد وأدرجت مؤشرات الإنذار المبكر للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وتؤيد ملديف النهج الوقائي الذي وضعه الأمين العام، وتعتقد أن مؤشرات الإنذار المبكر ينبغي أن تساعد على منع العنف الجنسي في المناطق المعرضة للنزاعات، بالإضافة إلى حالات ما بعد انتهاء النزاع، وأن هذا ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار عند تقييم المخاطر التي يتعرض لها السلام والأمن في مجلس الأمن. وفي هذا الصدد، نود أن نشدد على أهمية ضمان توفير التمويل الكافي للبرامج المعنية بالعنف الجنسي في الحالات المتأثرة بالنزاعات.

ومن الواضح أن الاستغلال والاعتداء الجنسيين ليسا مجرد نتيجة للنزاع، بل ويمكن أن يكونا سلاحا يؤدي إلى تفاقم النزاعات. وتمثل معالجة الأسباب الجذرية وإنهاء الإفلات من العقاب الأساس لضمان القضاء على هذه الجريمة الشنيعة. وإننا جميعا بحاجة إلى العمل معا لإيجاد حلول مشتركة لضمان عدم تأثر جميع النساء والرجال والفتيات والفتيان الذين شوهت حياتهم بالفعل جراء النزاعات بشكل دائم نتيجة العواقب الناجمة عن العنف الجنسي.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الأرجنتين.

السيد فيرديو (الأرجنتين) (*تكلم بالإسبانية*): تؤيد الأرجنتين البيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن. ونود أن نشاطر المجلس الاعتبارات التالية بصفتنا الوطنية.

أولا وقبل كل شيء، أود أن أشكر حكومة بيرو على مبادرتها بتنظيم هذه المناقشة وترؤسها طوال اليوم. والشكر موصول لنائبة الأمين العام والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية

بالعنف الجنسي في حالات النزاع على إحاطتيهما الإعلاميتين، والسيدة راضية سلطانة، على شهادتها الشجاعة باسم الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن.

تواصل الأرجنتين دعمها القوي للجهود التي يبذلها الأمين العام ومكتب الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. كما نشكر الأمين العام على تقريره الأخير (S/2018/250)، ونؤيد تماما التوصيات الواردة فيه الرامية إلى منع جميع أشكال العنف الجنسي في النزاعات المسلحة ومكافحته والقضاء عليه، مع التركيز بوجه خاص على معالجة المسائل المتصلة بالمنع، والإنذار المبكر، والعوامل المساهمة، والاستجابات السريعة في مواجهة وقوع مثل هذه الجرائم.

إن العنف الجنسي في حالات النزاع يعد أحد أبشع الانتهاكات للكرامة الإنسانية وأكثرها فظاعة، ويشكل تهديدا فريدا ولا يمكن إنكاره للسلم والأمن الدوليين. ولهذا يجب علينا أن نضاعف التزامنا بمنع هذه الجرائم والقضاء عليها والمساءلة عنها. ولا بد أن نجعل ضحايا هذه الجرائم في صميم إجراءاتنا، وأن نضافر جهودنا الرامية إلى معالجة الظروف الهيكلية والأساسية التي تزيد من ضعف الضحايا وما يواجهونه من مخاطر.

ويشكل الاستخدام المتزايد للعنف الجنسي والتهديد به من جانب الدول المختلفة والجماعات والجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول ضد فئات معينة – النساء والأطفال والأقليات والأشخاص الذين لديهم أو يعتبر أن لديهم ميلا جنسيا أو هوية جنسانية مخالفة للقاعدة، من بين آخرين – أخطر الجرائم الدولية، ويجب منعه والمعاقبة عليه في ظل الامتثال الصارم للقانون عن طريق الاستفادة من الأدوات والآليات المتاحة، بما في ذلك نظم الجزاءات التابعة للمجلس.

ينبغي أن يتصدر منع العنف الجنسي ومكافحته في حالات النزاع جميع جهود الوقاية وحفظ السلام وبناء السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ككل. ويتمثل أحد الجوانب الرئيسية لمنع هذه الآفة في التصدي للمخاطر والعوامل الأساسية التي تجعل النساء وبعض الجماعات معرضة بوجه خاص للعنف الجنسي. وتشمل هذه العوامل، في جملة أمور، التمييز الهيكلي، والعنف القائم على نوع الجنس ومناخ انعدام الأمن والإفلات من العقاب. إن الجهود والمبادرات الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، على اختلافهن، هي مهمة أيضا.

وفيما يتعلق بإمكانية اللجوء إلى العدالة والمساءلة عن جرائم العنف الجنسي، من الأهمية بمكان بناء قدرات التحقيق والتوثيق وتقوية عرى التعاون وتبادل المعلومات والممارسات الجيدة في مجالات التحقيق، والتوثيق والموقع ومساعدة الضحايا، وتسليم المجرمين والمساعدة القانونية، وذلك بغية وضع حد لمناخ الإفلات من العقاب الذي يسهم في انتشار هذه الجرائم.

فيما يتعلق بجرائم العنف الجنسي، نكرر التأكيد على وجوب أن تأتي الضحايا في صلب جهودنا الرامية إلى المنع والاستئصال والمساءلة. ولذلك، من الضروري حماية ومساعدة وإعادة إدماج جميع ضحايا هذه الانتهاكات عن طريق العمل مع المنظمات النسائية وغيرها من منظمات المجتمع المدني من أجل تقديم الخدمات، والمعونة والدعم المتعدد القطاعات والتخصصات الشامل للجنسين والتعويض، وتلبية احتياجات الضحايا وحماية كرامتهم وحقوق الإنسان لهم.

ولا بد من أخذ هذه العناصر في الاعتبار عند وضع ولايات عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية وبعثات بناء السلام الخاصة عملا بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). والهدف من ذلك هو ضمان وضع المرأة في ظروف متساوية، وإمكانية وصولها إلى مناصب صنع القرار الهامة لتأمين مقاعدهم على طاولة المفاوضات. ويجب ضمان إدراج الخبراء بشأن نوع الجنس والعنف القائم على نوع الجنس والعنف الجنسي في مختلف بعثات الأمم المتحدة وأفرقة الوساطة. يجب أيضا إدراج الأحكام

والالتزامات المحددة في اتفاقات السلام واتفاقات وقف إطلاق النار عند إبرامها وضمان مشاركة عدد أكبر من النساء في قوات حفظ السلام.

ونعتقد أنه يجب النظر إلى وضع الخطط الوطنية الرامية إلى تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) باعتباره أداة لبناء السلام ومنع العنف الجنسي في جميع المجالات. وشجعت هذه الروح بلدنا على الانضمام إلى شبكة الجهات المعنية بتنسيق شؤون المرأة والسلام والأمن ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمرأة والسلام والأمن في جنيف. كما انضمت إلى مبادرة إلسي بشأن المرأة في عمليات السلام، بقيادة كندا، التي تهدف إلى زيادة عدد النساء في عمليات حفظ السلام.

ولا بد أن يبدأ منع العنف الجنسي في حالات النزاع ببناء مجتمعات أكثر سلمية. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا من خلال المساواة بين الجنسين. وتماشيا مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، لا يمكننا ترك أي أحد خلف الركب. لا يوجد سلام دون شمول الجميع أو العدالة. والمجتمعات التي تتسم بمناخ الإفلات من العقاب تديم العنف. وتنظر الأرجنتين بصورة شاملة إلى السلام حيث يتخلل الإنصاف والمساواة بين الجنسين خلل جميع السياسات العامة. وهي تعمل من أجل تحقيق التحول الاجتماعي الموجه نحو تحقيق المساواة بين الجنسين، الذي هو شرط ضروري لتعزيز الديمقراطية. وتتمثل أولويتنا في السياسة المتعلقة في نوع الجنس في على العنف ضد المرأة. وفي هذا الصدد، تم تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بنوع الجنس في قطاع الدفاع والأمن.

وتؤكد الأرجنتين مجددا التزامها بسياسة المنظمة المتمثلة في عدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين، فضلا عن دعمها للتدابير التي اعتمدها الأمين العام بشأن هذه المسألة. لقد وقعت الأرجنتين، إلى جانب ٨٠ بلدا، الاتفاق الطوعي للأمين العام المتعلق بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما.

وفي الختام، أود أن أذكر بأن قرار الجمعية العامة ٢٩٣/٦٩ قد حدد ١٩ حزيران/يونيه بوصفه اليوم الدولي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع. ونشجع جميع الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية والإقليمية، وكذلك المجتمع المدني والجهات الأخرى ذات الصلة، إلى المشاركة في أنشطة للاحتفال بهذا اليوم.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/١٨.